جامعة يحى فارس – المدية –

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم التسيير

مـذكرة بــعنوان:

إدارة المخاطر في البنوك الاسلامية

دراسة حالة –مصرف السلام الجزائر–

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص: إدارة مالية

إعداد الطالبين:

- بلال حشلاف
- توفيق حميودة

الأستاذ المشرف:

- بناصر جبارة

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الصفة	الرتبة العلمية
كمال عامر	رئيسا	استاذ
أسامة بوشريط	ممتحنا	أستاذ محاضر (أ)
بناصر جبارة	مشرفا ومقررا	أستاذ محاضر (أ)

السنة الجامعية: 2024/2023


بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

قال الله تعالى " ولئن شكرتم لأزيدنكم "

الشكر الأول والأخير لله عز وجل على توفيقه ...

وشكرا ...

إلى جميع أفراد عائلاتنا حفظهم الله . وإلى كافة الأهل والأقارب.

شكرا مسكه احترام وتقدير الى من ساعدنا في درب إتمام هذه المذكرة وساندنا بالنصيحة والتوجيه ولم يبخل علينا بالنصيحة.

الأستاذ المشرف ... بناصر جبارة

والى كل قريب او بعيد من أمدنا بيد العون ولو بالكلمة الطيبة راجين من المولى عز وجل ان نكونا قد وفقنا في عملنا هذا

الى كل هؤلاء شكرا.

اهداء

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك.

الحمد لله الذي وفقنا في إنجاز هذا العمل والذي أهديه:

إلى القلب الطيب، إلى من لو سخرت عمري لخدمتها لن أرد ولو ذرة من صنعها إلى من أرتني النور وزرعت فينا كل إحساس نبيل إلى أعز الناس أمي الغالية. والى عائلتي الصغيرة،

إلى جميع أفراد عائلتي وإلى كافة الأهل والأقارب.

الى الأستاذ المشرف ... بناصر جبارة

إلى رفيق دربي الغالي من قسمت معه حلاوة ومرارة هذا العمل (بلال حشلاف) وكافة الأصدقاء والزملاء وإلى كل طالب علم.

توفيق حميودة

اهداء

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك.

الحمد لله الذي وفقنا في إنجاز هذا العمل والذي أهديه:

إلى القلب الطيب، إلى من لو سخرت عمري لخدمتها لن أرد ولو ذرة من صنعها إلى من أرتني النور وزرعت فينا كل إحساس نبيل إلى أعز الناس أمي الغالية. والى ولدي الغالي

إلى جميع أفراد عائلتي الكبيرة وإلى كافة الأهل والأقارب.

الى الأستاذ المشرف ... بناصر جبارة

إلى رفيق دربي الغالي من قسمت معه حلاوة ومرارة هذا العمل (توفيق حميودة) وكافة الأصدقاء والزملاء وإلى كل طالب علم.

بلال حشلاف

مستخلص:

من الجدير بالذكر ان المصارف الإسلامية تمكنت بسرعة مذهلة من بناء مؤسساتها وتثبيت دعائمها والتفاعل مع بيئتها المالية والاجتماعية وارتياد مختلف افاق العمل المصرفي المتوافق مع احكام الشريعة الإسلامية القائم على الربح والخسارة، كما انها حققت نجاحا ملموسا بتقديمها التمويل المصرفي الإسلامي بصيغه البعيدة عن قاعدة الربا التي ترتكز عليها اعمال المصارف العادية.

وركزت هذه الدراسة على كيفية إدارة الخطر في المصارف الإسلامية لما له من انعكاس وتأثير كبير على العمل المصرفي، معتمدين على المنهج الوصفي التحليلي ففي البداية تطرقنا كمدخل مفاهيمي للمصارف الإسلامية واهم صيغ تمويل التي تقدمها المصارف الإسلامية باعتبارها هي المعرضة لهذه المخاطر، كما قمنا بتوضيح نشأة وتطور الصيرفة الإسلامية وتبيان مختلف أنواع المخاطر والأساليب المتخذة من طرف المصارف الإسلامية لإدارتها في ظل معايير المؤسسات المالية واسقاطها على "مصرف السلام الجزائر" لاستعراض اهم المخاطر التي يواجهها وكيفية الوقوف والتصدي امام هذه المخاطر الامر الذي يساعدها على مواصلة نشاطه ونموه وتحقيقه لمراكز متقدمة في السوق المصرفية.

–**الكلمات المفتاحية:** المصارف الإسلامية، الصيرفة الإسلامية، إدارة المخاطر، بنك السلام الجزائر

Abstract:

It is worth noting that Islamic banks were able to build their institutions with amazing speed, establish their foundations, interact with their financial and social environment, and explore various horizons of banking work that are compatible with the provisions of Islamic Sharia based on profit and loss. They also achieved tangible success by providing Islamic banking financing in its forms that are far from the usury rule on which the work of ordinary banks is based.

This study focused on how to manage risk in Islamic banks due to its significant impact and influence on banking, relying on the descriptive analytical approach. At the beginning, we addressed, as a conceptual introduction, Islamic banks and the most important financing formulas provided by Islamic banks, considering that they are exposed to these risks. We also explained the emergence and development of Islamic banking and clarified the various types of risks and methods adopted by Islamic banks to manage them in light of the standards of financial institutions and projected them onto “Al Salam Bank Algeria” to review the most important risks it faces and how to stand up to and confront these risks, which helps it to continue its activity, growth, and achieve advanced positions in the banking market. Keywords: Islamic banks, Islamic banking, risk management, Al Salam Bank Algeria.

فهرس المحتويات:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	شكر وعرفان.	–
02	الاهداء.	–
03	ملخص.	–
04	فهرس المحتويات.	III-I
05	فهرس الجداول.	IV
06	فهرس الاشكال.	V
07	فهرس الملاحق.	VI
08	مقدمة	أ.ب.ج.د.هـ.و.ز
09	**الفصل الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر**	
10	تمهيد	2
11	المبحث الأول: مدخل للصيرفة الإسلامية.	3
12	المطلب الأول: مفهوم المصارف الإسلامية.	3
13	المطلب الثاني: أهمية واهداف المصارف الإسلامية.	4
14	المطلب الثالث: أنواع المصارف الإسلامية وخدماتها.	8
15	المبحث الثاني: الية عمل المصارف الإسلامية.	13
16	المطلب الأول: مصادر تمويل الصيرفة الإسلامية.	13

17	المطلب الثاني: صيغ التمويل الصيرفة الإسلامية.	14
18	المطلب الثالث: تحديات المصارف الإسلامية واستراتيجية تقييمها.	19
19	المبحث الثالث: الصيرفة الإسلامية دوليا ومحليا.	23
20	المطلب الأول: مكانة الصيرفة الإسلامية عالميا.	23
21	المطلب الثاني: نشأة ومراحل تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر.	26
22	المطلب الثالث: اعتماد الصيرفة الإسلامية في الجزائر وضوابطها.	28
23	المطلب الرابع: معوقات الصيرفة الإسلامية في الجزائر وسبل تحسينها	30
24	خلاصة الفصل.	34
25	**الفصل الثاني: مخاطر الصيرفة الإسلامية وادارتها**	
26	تمهيد	36
27	المبحث الأول: مخاطر المصارف الإسلامية	37
28	المطلب الأول: ماهية المخاطر في المصارف الإسلامية	37
29	المطلب الثاني: أنواع المخاطر في المصارف المالية.	40
30	المطلب الثالث: مخاطر تختص بها المصارف الإسلامية.	45
31	المبحث الثاني: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.	47
32	المطلب الأول: مفهوم واهمية إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.	47
33	المطلب الثاني: مراحل إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.	49
34	المطلب الثالث: متطلبات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.	50

35	المبحث الثالث: اثار المخاطر وادارتها في ظل المعايير الدولية.	52
36	المطلب الأول: الاثار العامة للمخاطر على العمل المصرفي.	52
37	المطلب الثاني: إجراءات إدارة المخاطر في ظل معايير المؤسسات المالية الإسلامية.	54
38	المطلب الثالث: إدارة المخاطر في ظل معايير بازل.	61
39	خلاصة الفصل	68
40	**الفصل الثالث: دراسة حالة مصرف السلام الجزائر**	
41	تمهيد	70
42	المبحث الأول: التعرف على مصرف السلام.	71
43	المطلب الأول: تقديم مصرف السلام.	71
44	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي (لمصرف السلام).	73
45	المطلب الثالث: المنتجات والخدمات التي يقدمها مصرف السلام.	76
46	المبحث الثاني: أنواع المخاطر في مصرف السلام.	78
47	المطلب الأول: المخاطر الرئيسية التي يتعرض اليها مصرف السلام.	78
48	المطلب الثاني: مخاطر صيغ التمويل الموجودة في مصرف السلام.	81
49	المطلب الثالث: مخاطر عقود التمويل وتغطيتها في مصرف السلام	84
50	المبحث الثالث: تقييم الأداء المالي (مصرف السلام)	86
51	المطلب الأول: نظرة تحليلية لميزانية مصرف السلام 2021 و2022	86

52	المطلب الثاني: عرض ارقام متغيرات الدراسة لمصرف السلام(2019-2022)	94
53	المطلب الثالث: تحليل مؤشرات مخاطر مصرف السلام (2019-2022)	98
54	خلاصة الفصل.	102
55	الخاتمة.	104
56	قائمة المراجع.	110
57	الملاحق.	118

قائمة الجداول:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	جدول رقم(1-1): تطور حجم صناعة المالية لفترة (2010-2021)	24
02	جدول رقم (3-2): الميزانية المالية (الأصول) لفترة (2021-2022)	86
03	جدول رقم (3-3): الميزانية المالية (الخصوم) لفترة (2021-2022)	87
04	جدول رقم (3-4): عناصر النقدية لميزانية مصرف السلام الجزائر	88
05	جدول رقم (3-5): سلفيات وحقوق لميزانية مصرف السلام الجزائر	88
06	جدول رقم (3-6): الضرائب الجارية والمؤجلة لميزانية مصرف السلام الجزائر	89
07	جدول رقم (3-7): العناصر الأساسية المشكلة لحسابات التسوية	90
08	جدول رقم (3-8): المبالغ الصافية بعد طرح الاهتلاكات	90
09	جدول رقم (3-9): الديون المالية لميزانية مصرف السلام الجزائر	91
10	جدول رقم (3-10): الضرائب الجارية للخصوم (ميزانية مصرف السلام)	92

11	جدول رقم (3-11): خصوم أخرى لميزانية مصرف السلام الجزائر	92
12	جدول رقم (3-12): حسابات التسوية لميزانية مصرف السلام الجزائر	93
13	جدول رقم (3-13): أموال لتغطية المخاطر لميزانية مصرف السلام	93
14	جدول رقم (3-14): يمثل احتياطات ميزانية مصرف السلام الجزائر	94
15	جدول رقم (3-15): مؤشر الأصول السائلة الى اجمالي الاصول	98
16	جدول رقم (3-16): مؤشر نسبة الاحتياطي القانوني	99
17	جدول رقم (3-17): مؤشر حقوق الملكية الى اجمالي الودائع	101

قائمة الاشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	شكل رقم (1-1): منحنى تطور حجم الصناعة المالية إسلامية (2010-2021)	24
02	شكل رقم (1-2): مكونات الصناعة المالية في العالم	25
03	شكل رقم (3-3): الهيكل التنظيمي لمصرف السلام الجزائر	73
04	شكل رقم (3-4): مجموع الأصول لمصرف السلام الجزائر	94
05	شكل رقم (3-5): صافي تحويلات العملاء لمصرف السلام الجزائر	95
06	شكل رقم (3-6): ودائع العملاء لمصرف السلام الجزائر	95
07	شكل رقم (3-7): مداخيل الصافية لمصرف السلام الجزائر	96
08	شكل رقم (3-8): مصاريف لمصرف السلام الجزائر	96
09	شكل رقم (3-9): نتيجة صافية لمصرف السلام الجزائر	97

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
1	ملحق رقم (01): واجهة التقرير السنوي لسنة (2022) لمصرف السلام	118
2	ملحق رقم (02): ميزانية الأصول لمصرف السلام (2021-2022)	119
3	ملحق رقم (03): ميزانية الخصوم لمصرف السلام (2021-2022)	120
4	ملحق رقم (04): إيضاح رقم2 حول البيانات المالية للميزانية	121
5	ملحق رقم (05): إيضاح رقم4 حول البيانات المالية للميزانية	122
6	ملحق رقم (06): إيضاح رقم5 حول البيانات المالية للميزانية	123
7	ملحق رقم (07): إيضاح رقم6 حول البيانات المالية للميزانية	124
8	ملحق رقم (08): إيضاح رقم7 حول البيانات المالية للميزانية	125
9	ملحق رقم (09): إيضاح رقم8 حول البيانات المالية للميزانية	126
10	ملحق رقم (10): ميزانية الأصول لمصرف السلام (2019-2020)	127
11	ملحق رقم (11): ميزانية الخصوم لمصرف السلام (2019-2020)	128
12	ملحق رقم (12): مؤشرات مجموع الأصول وتمويلات العملاء لسنة (2021-2022)	129
13	ملحق رقم (13): مؤشرات مجموع الأصول وتمويلات العملاء لسنة (2019-2020)	130
14	ملحق رقم (14): مؤشر ودائع العملاء وحقوق المساهمين لسنة (2021-2022)	131
15	ملحق رقم (15): مؤشر ودائع العملاء وحقوق المساهمين لسنة (2019-2020)	132
16	ملحق رقم (16): مؤشر المداخيل الصافية والمصاريف التشغيلية (2021-2022)	133
17	ملحق رقم (17): مؤشر المداخيل الصافية والمصاريف التشغيلية (2019-2020)	134
18	ملحق رقم (18): مؤشر النتيجة الصافية للسنوات (2019-2020-2021-2022)	135

مقدمة

مقدمة:

نشأت البنوك الإسلامية تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغة لتعامل المصرفي بعيد عن شبهة الربا، فجاءت كبديل للمصارف التقليدية لتوفر في المقام الأول فرص استثمارية وتجارية وتمويلية تتماشى مع تعاليم الشريعة الإسلامية ففرضت نفسها ليس على الدول المسلمة وحسب وانما تجاوزت ذلك لمختلف الدول الغربية لما تحمله من مبادئ إسلامية سامية.

غير ان المصارف الإسلامية كغيرها من المصارف تواجه العديد من المخاطر خاصة وان من اساسيات المعاملات الإسلامية هو اقتران مردودية العمل بتحمل مخاطر الربح والخسارة، هاته المخاطر الناتجة عن المعاملات المصرفية جعلت الباحثين والدارسين يولون أهمية بالغة لتحليل إدارة المخاطر في المصارف عامة والمصارف الإسلامية خاصة مما حتم وضع استراتيجيات وآليات من شانها التقليل او التصدي لهذه المخاطر لحماية مركزها المالي.

وفي الجزائر تزامن انفتاح السوق البنكية على العمل الإسلامي مع بداية الإصلاحات التي مست النظام البنكي في مطلع تسعينات القرن الماضي، والتي على إثرها تم السماح للبنوك الخاصة المحلية والأجنبية بمزاولة النشاط البنكي، في اعقاب صدور قانون رقم 10/90 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض.

وكان اول بنك إسلامي يلج السوق البنكية الجزائرية هو بنك البركة الجزائري وليد الشراكة بين دالة البركة البحريني وبنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري سنة 1991 ثم مصرف السلام الجزائري كمصرف خاص أجنبي في سنة 2008 وهذا سعيا لتغطية حاجات الافراد والمؤسسات الاقتصادية في جانبها التمويلي والاستثماري وتطبيق الصيغ الإسلامية المختلفة.

وفي ظل المخاطر المتنوعة المرتفعة التي تهدد المصارف الإسلامية كان لزاما عليها، بناء نظام متين لإدارة هاته المخاطر من خلال وضع استراتيجيات وسياسات ومبادئ لتسيير هذه المخاطر لتجنبها او التقليل من اثارها، ويجدر بالذكر ان نظام إدارة المخاطر الذي يجب ان تضعه المصارف الإسلامية ان يكون مكيفا مع خصوصياتها ومميزاتها الإسلامية مع مراعاة ظروف نشاطها المتعلقة ببيئتها الخارجية والمحلية.

كل ذلك من اجل السيطرة على هذه المخاطر لمواصلة تطورها ونمائها وتميزها.

من هنا كان لزاما علينا طرح الإشكالية التالية:

-كيف تتم ادارة المخاطر التي تتعرض لها المصارف الإسلامية؟

كما يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية لإبراز الإشكالية الرئيسية:

-ما هو واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر؟

-في ماذا يتمثل مفهوم المصارف الإسلامية؟ وماهي أهدافها؟

-ماهي مصادر تمويل الصيرفة الإسلامية واهم الصيغ التعامل فيها؟

-ماهي أنواع المخاطر في المصارف الإسلامية و كيفية إدارتها في مصرف السلام؟

للوصول لإجابات عن الأسئلة المطروحة سابقا يمكن صياغة الفرضيات التالية:

1-فرضيات الدراسة:

-يكمن عمل المصارف الإسلامية من خلال صيغها التمويلية والاستثمارية مثل المرابحة، المشاركة، الايجار، السلم، المزارعة، المضاربة وغيرها والتي تنتج عنها مجموعة من المخاطر تتشاركها مع البنوك التقليدية بالإضافة الى مخاطر تنفرد بها، تتعلق بالأحكام الشرعية.

-كان انطلاق نظام الصيرفة الإسلامية في الجزائر عبر بنك البركة ومصرف السلام بعد إصلاحات قانون القرض والنقد 10/90 الصادر بتاريخ 1990/04/14 والذي جاء في سياق توجه الجزائر نحو تحرير القطاع المصرفي مرورا بفتح شبابيك إسلامية ضمن المصارف التقليدية للتعامل بالصيغ الإسلامية.

-بشكل عام المخاطر هي الخسائر المتوقعة والناتجة عن تقلبات الأسعار التي ليست في صالح المصرف او لعدم توفر الموارد البشرية التشغيلية الكافية المؤهلة للقيام بالعمليات الإسلامية المالية مما يحتم وضع معايير احترازية يجب احترامها.

-سيطرة مصرف السلام على إدارة مخاطره من خلال الأساليب والاستراتيجيات تمكنه من تأطير وتقييم التأثير السلبي للعوامل الداخلية والخارجية التابعة لنشاطه المصرفي من خلال لجان الداخلية التابعة لمديرياته وهياكله التنفيذية.

2-أهمية الدراسة:

- تكمن أهمية الدراسة في أن إدارة المخاطر هي إحدى مجالات البحث المهملة في التمويل الإسلامي ومن ثم فان هذه الدراسة تكون بمثابة مواكبة ما يجري من تطورات على الصعيد النظري والتطبيقي في هذا المجال، فهناك عدد من التحديات مازالت قائمة بشأن إدارة المخاطر ومصادرها.

- كما تجسدت أهمية إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية خصوصا بعد ما فشلت أنظمة وقواعد إدارة المخاطر في البنوك التقليدية على مواجهة ومعالجة الأزمات المالية التي تعرضت لها اقتصاديات العالم فبرزت إلى الأفق دور إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية وأنها السبيل الوحيد لمعالجة والخروج من هذه الأزمات الراهنة، وهذا بناء على تحليلات خبراء اقتصاديين سواء على مستوى العالم الإسلامي والعربي أو على مستوى العالم الغربي ولكن يكون هذا شريطة تطبيق إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية وفقا لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية من خلال المساهمة العلمية في إنجاح مسيرة المصارف الإسلامية

3-أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الهامة الآتية:

-توضيح واقع الصيرفة الإسلامية وافاقها على المستوى المحلي والعالمي

-التعرف على المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية وإيجاد الحلول المناسبة لها.

-تحليل المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية وكيفية ادارتها مع ابراز اهم الصيغ التمويلية في المصارف الإسلامية.

-اسقاط الجانب النظري على مصرف السلام الجزائري.

4-منهج الدراسة:

في سبيل احاطة نظرية وتطبيقية لإشكالية البحث محل الدراسة وظفنا:

-**المنهج الوصفي** لوصف واستعراض الإطار النظري لمفهوم المصارف الإسلامية وإدارة المخاطر من (مفاهيم، اهداف، مصادر وغيرها)

-**المنهج التاريخي** من خلال تطرقنا للصيرفة الإسلامية محليا ودوليا واستعراض نشأة ومراحل تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

-**المنهج التحليلي** وذلك في تحليل البيانات المالية وحساب النسب المالية.

5-أسباب اختيار الموضوع:

-كلام الساعة حول الدعم الممنوح من قبل الدولة للبنوك بصفة عامة واشكالية عدم الشرعية في المعاملات المالية.

-توافق الموضوع مع طبيعة التخصص.

-الرغبة في إحلال التمويل الإسلامي في المعاملات اليومية.

-توسع نشاط المصارف الإسلامية ورغبة المجتمع في التعرف على مختلف المعاملات والصيغ التمويلية لهاته المصارف بعيدا عن شبهة المعاملات الربوية.

-حاجة البنوك الإسلامية الى إدارة المخاطر جيدة باعتبارها وسيلة من وسائل تعظيم الربح

-نقص الدراسات التي تناولت المصارف الإسلامية من الناحية التمويلية

-سيطرة البنوك التقليدية على السوق الجزائري ما جعل تجارب المصرف الإسلامي مجال جاذب للدراسة.

6-الدراسات السابقة:

-دراسة محبوب علي، سنوسي علي بعنوان " **إدارة المخاطر التشغيلية في المصارف الإسلامية مصرف السلام نموذجا** " دراسات وابحاث المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية. مجلد 11 عدد4 أكتوبر 2019 السنة الحادية عشر.

تهدف هذه الدراسة الى لفت الانتباه الى أنواع المخاطر الخاصة بطبيعة النشاط المصرفي الإسلامي، التي أصبحت اليوم بأمس الحاجة لمزيد من الفهم، وعليه تعتبر إدارة المخاطر التشغيل عملية أساسية وضرورية وهي عملية متكاملة من خلال تهيئة البيئة المناسبة والإجراءات والسياسات والتعليمات لنشر ثقافة إدارة المخاطر لدى العاملين وتوفير الأدوات المناسبة للكشف المبكر عنها.

-دراسة تركي مجحم الفواز، حسام علي داود، ياسر احمد عربيات، بعنوان " **إ دارة مخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في الأردن** " **2016.** المجلة الأردنية في إدارة الاعمال، مجلد 12 2016،

هذه الدراسة تطرقت الى مقارنة عمليات إدارة مخاطر الائتمان بين البنوك التقليدية والإسلامية في الأردن واستخدمت الدراسة استبيانات شملت (13) بنكا تجاريا و(03) بنوك إسلامية في الأردن، وتوصلت نتائج الدراسة الى ان هناك فرقا كبيرا بين البنوك الإسلامية والتقليدية في فهم وإدراك مخاطر الائتمان وتقييم وتحليل تلك المخاطر، وكذلك في ممارسة إدارة المخاطر والتقليل منها،

وأوصت الدراسة بضرورة توجيه مجالس الإدارة إلى تحفيز السياسة الائتمانية والاستراتيجية وكذلك الإدارة العليا لتنفيذ ذلك، والتأكد من سلامة عملية تقديم ومنح الائتمان من خلال وضع معايير واضحة لمنح الائتمان.

-مذكرة تخرج، إيدير سعاد، أكن نجاة: بعنوان **(واقع تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر، دراسة حالة بنك السلام الجزائري)**، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة – بجاية -2020/10/12 سنة جامعية 2020/2019.

تناولت هذه الدراسة موضوع واقع التجربة البنوك الإسلامية في الجزائر من خلال دراسة نموذجية لمصرف السلام الجزائري الذي يعد أحد نماذج الصيرفة الإسلامية في الجزائر الهادف الى تطبيق كافة مبادئ الشريعة

الإسلامية في المجال المصرفي وتوصلت هذه الدراسة الى ضرورة مراعاة مبادئ عمل البنوك الإسلامية حتى لا يكون هناك عرقلة لنشاطها وضرورة البحث عن أدوات تمويلية تتوافق مع احكام الشريعة الإسلامية لتمويل هذه المصارف.

-مجلة بوسعيد محمد عبد الكريم وأ.د بن بوزيان محمد بعنوان: "**إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائر**"، مجلة المالية والأسواق المجلد06، العدد1، 2019.

تهدف هذه الدراسة الى معرفة قدرة البنوك الإسلامية على إدارة مخاطرها من خلال المؤشرات والنسب المالية وذلك بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي بدراسة مؤشرات العائد المصرفي والمخاطر المصرفية وتوصلت الدراسة الى ان جهاز إدارة المخاطر لبنك البركة الجزائري يتميز بمقدرته على احتواء المخاطر الى حد ما ولكن بتحفظ بما يخص بعض مؤشرات المخاطر بالأخص نسبة مخاطر السيولة، وكخلاصة رئيسية لهذه الدراسة البحثية يرجع سبب ارتفاع نسبة مخاطر السيولة الى عمل البنوك الإسلامية في ظل بيئة اقتصادية تقليدية لا تراعي عمل هذه البنوك.

7-صعوبات الدراسة: إن بحثنا هذا كغيره من البحوث الأخرى لا يخلو من الصعوبات خاصة.

-صعوبة الحصول على البيانات المالية لمصرف السلام الجزائر خاصة وأنها متعلقة بالمجال المحاسبي للمصرف.

-تركيز أغلب المراجع على الجانب النظري واهمالها الجانب التطبيقي مما جعل هناك صعوبة في إيجاد مراجع في الجانب العملي التطبيقي.

-هيكل البحث:

من اجل الالمام بالموضوع تطلب البحث جانب نظري واخر تطبيقي شمل الجانب النظري الفصل الأول والثاني في حين كان الفصل الثالث تطبيقي.

وكانت كالتالي:

-تضمن الفصل الأول والمعنون تحت عنوان واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر ثلاث مباحث تطرقنا في المبحث الأول الى مدخل للصيرفة الإسلامية وتوضيح مفهومها واهميتها وانواعها، اما المبحث الثاني

فخصص لألية عمل المصارف الإسلامية من خلال مصادر وصيغ التمويل الصيرفة الإسلامية واهم التحديات التي تواجهها، اما في المبحث الثالث فتناولنا الصيرفة الإسلامية دوليا ومحليا.

-اما الفصل الثاني (مخاطر الصيرفة الإسلامية واداراتها) «فتطرقنا من خلاله الى دراسة نظرية من منظور مفهوم المخاطر في المصارف الإسلامية واهم أنواعها وهذا في المبحث الأول ثم التطرق الى إدارة المخاطر واهم مراحلها في المبحث الثاني وأخيرا الى اهم الاثار الناجمة عن المخاطر وكيفية ادارتها في ظل المعايير الدولية.

-اما الفصل الثالث الذي كان معنونا (دراسة تطبيقية لمصرف السلام الجزائر) فتضمن ثلاث مباحث:

المبحث الأول لتقديم مصرف السلام وهيكله التنظيمي واهم المنتجات والخدمات التي يقدمها، اما في المبحث الثاني فتناولنا أنواع المخاطر الموجودة في مصرف السلام وكيفية تغطيتها، لننهي بحثنا بتقييم الأداء المالي لمصرف السلام من خلال نظرة تحليلية لميزانيته لسنتي 2021و2022 ودراسة بعض المتغيرات ومؤشرات لسنوات الدراسة التحليلية 2019و2020و2021و 2022.

الفصل الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

تمهيد:

شهد العالم في العصر الحديث نقلة نوعية في مجال المصارف الإسلامية، فبعد التجربة الطويلة للبنوك التجارية التقليدية في مجال العمل المصرفي والقائمة على أساس الفائدة والتي كان لها دور كبيرا في تحقيق الوساطة المالية بين فئتي المدخرين الذين يملكون فائضا ماليا والمستثمرين الذين يعانون من عجز في الموارد المالية ظهرت المصارف الإسلامية لإصلاح الاقتصاد والمال وتخليصه مما هو محرم شرعا.

لقد أصبحت المصارف الإسلامية حقيقة واقعة وذلك لما تحمله من فكر اقتصادي بناء، وقد شكلت هذه المصارف واقعا ملموسا لحل الكثير من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي تعاني منها المجتمعات في جميع الدول الإسلامية وغير الإسلامية، وبالرغم من المصاعب التي واجهتها فقد استطاعت أن تحقق نجاحا وتطورا على مستوى العالم مكنها من المضي قدما في المجال المصرفي فأخذت على عاتقها الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية لما فيها من معالجة للمشكلات الاقتصادية، ومواجهة متطلبات الحياة الأساسية.

ولقد عرفت الجزائر الصيرفة الإسلامية في بداية التسعينات من القرن الماضي في إطار الإصلاحات التي قامت بها غير انها لاقت جمودا في التطبيق والعديد من التحديات والعقبات، ومع بروز الازمة المالية العالمية لسنة 2008، والتي بينت قوة وصلابة المصارف الإسلامية في إدارة الازمات دفع الجزائر كغيرها من دول العالم إعادة بعث وتنمية الصيرفة الإسلامية وانشاء فروع إسلامية مخصصة حكرا لتقديم منتجات مالية متوافقة مع احكام الشريعة الإسلامية.

وسنحاول من خلال هذا الفصل التعرف على المصارف الإسلامية من خلال التطرق إلى مدخل للصيرفة الإسلامية وواقعها في العالم والجزائر.

وعليه فقد قسمنا الفصل إلى ثلاث مباحث كالآتي:

المبحث الأول: مدخل للصيرفة الإسلامية .

المبحث الثاني: آلية عمل المصارف الإسلامية.

المبحث الثالث: الصيرفة الإسلامية دوليا ومحليا.

المبحث الأول: مدخل للصيرفة الإسلامية.

لقد أصبحت المصارف الإسلامية ضرورة من ضروريات العصر الحديث وامرا ظاهرا، فقد خطت خطوة كبيرة في مجال العمل المصرفي، ويظهر ذلك من خلال الانتشار الواسع لها في مختلف الدول، حيث أصبحت منافسا قويا للمصارف التقليدية رغم ما تتميز بيه من اختلاف في الخصائص وطبيعة العمل، والأهداف التي تسعى لتحقيقها.

المطلب الأول: مفهوم المصارف الإسلامية.

المصرف الإسلامي هو مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع متكامل وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي.

تعاريف مختلفة للمصارف الإسلامية:

يمكن القول ان المصارف الإسلامية هي منظمة إسلامية تعمل في مجال الأعمال لهدف الفرد والمجتمع المسلم وإتاحة الفرص المواتية له للنهوض على أسس إسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام فهي تنطلق من منطلق نظرة الإسلام للمال والتي تقوم على أساس أن المال هو مال الله والبشر مستخلفون فيه لتوجيهه إلى ما يرضي الله سبحانه وتعالى.[1]

– كما ينظر للمصرف الإسلامي بانه مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا.[2]

ولقد تعددت تعاريف البنوك الإسلامية وأهمها:

–التعريف الاول: عرفتها اتفاقية انشاء اتحاد دولي للبنوك الإسلامية في الفقرة الأولى من المادة الخامسة كالتالي: "يقصد بالمصارف الإسلامية في هذا النظام تلك المصارف او المؤسسات التي ينص قانون انشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة وعلى عدم التعامل بالفائدة اخذا وعطاء".[3]

[1] نجيب بن قريشي، **انعكاسات الازمة المالية على البنوك الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، مذكرة ماستر، جامعة المسيلة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والعلوم التسيير، 2016، ص10

[2] سامي حسن حمود، **دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية للتنمية**، ندوة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، التابع للبنك الإسلامي للتنمية بمدينة المحمدية، بالمملكة المغربية بالتعاون مع الجمعية المغربية للاقتصاد الإسلامي، ص129،. www.asjp.cerist.dz

[3] أسامة بوشريط، **البنوك والسياسات النقدية**، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2020، ص123.

-التعريف الثاني: هو مؤسسة مصرفية تجمع الأموال والمدخرات من كل من لا يرغب في التعامل بالربا (الفائدة) ثم العمل على توظيفها في مجالات النشاط الاقتصادي توفير الخدمات بما يتعلق مع الشريعة الإسلامية.[1]

-التعريف الثالث: عرف بأنه بنك متعدد الأغراض، يقدم خدمات البنوك التقليدية وبنوك الاستثمار والبنوك المتخصصة، وهو بهذا مؤسسة اقتصادية ومالية واستشارية وتنموية واجتماعية تبعد عن الخدمات والسلع المحرمة، وهو حلقة من حلقات الاقتصاد الإسلامي.[2]

-التعريف الرابع: مؤسسات مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا أو بأنها مؤسسات مالية مصرفية تتقبل الأموال على أساس قاعدتي الخراج بالضمان والغرم بالغنم للإتجار بها واستثمارها وفق مقاصد الشريعة وأحكامها التفصيلية.[3]

المطلب الثاني: أهمية واهداف المصارف الإسلامية.

تعد البنوك عصب الاقتصاد ومحركه الرئيس لأنها تحفظ الأموال وتسهل تداولها، ولا ينكر الدور الايجابي الذي يلعبه النشاط البنكي الإسلامي في الخدمات والتمويل والاستثمار، ويسعى هذا الأخير لحل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي يعاني منها المجتمع في جميع الدول العربية والإسلامية.

الفرع الاول: أهمية المصارف الاسلامية:

تعتبر الصيرفة الإسلامية من اهم مكونات النظام الاقتصادي الإسلامي والتي كانت معروفة والتي تم تنظيمها من خلال شرائع دينية محددة في القران الكريم والسنة النبوية والأحاديث المتواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم، كما عمل النبي صلى الله عليه وسلم على تنظيم الصيرفة الإسلامية يد بيد مثلا بمثل على القاعدة الفطرية والمعتبرة والمعترف بها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.[4]

[1] أنس البكري، وليد الصافي، **النقود والبنوك بين النظرية التطبيق**، دار البداية، الأردن، 2017، ص131.

[2] نوري عبد الرسول الخاقاني، **المصرفية الإسلامية الأسس النظرية وإشكاليات التطبيق**، دار اليازوري، الأردن، 2011، ص 174.

[3] يزن خلف سالم المعطيات، عبد الحميد محمود البعلي، **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2009، ص 54.

[4] صادق راشد حسين الشمري، **اساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية، أنشطتها، التطلعات المستقبلية**، دار اليازوري، الأردن 2008، ص35.

تتمثل اهمية المصارف الإسلامية عن غيرها من البنوك الأخرى فيما يلي:

1-استبعاد التعامل بالفائدة (الربا): حيث تعتبر هذه الخاصية المعلم الرئيسي للمصرف الإسلامي، وأهم ميزة تميزه عن المصارف التقليدية وذلك لأن الإسلام يحرم التعامل بالربا، ويهدف إلى العمل بمبدأ المشاركة في الغنم والغرم بديلا عن الربح المضمون المتمثل في سعر الفائدة الثابتة.

2-إتباع قاعدة الحلال والحرام: حيث يعتمد الاقتصاد الإسلامي على أحكام الشريعة الإسلامية التي تقرر العمل كمصدر للكسب بدلا عن اعتبار المال مصدرا وحيدا للكسب، وهذا يعني توجيه الجهد نحو التنمية، وبما أن المصارف الإسلامية مصارف تنموية، تقوم على إتباع أحكام الشريعة الإسلامية، وهو ما يدفعها إلى تمويل المشاريع التي تحقق الخير للمجتمع، وذلك من خلال توجيه الاستثمار وتركيزه في دائرة إنتاج السلع والخدمات التي تشبع حاجات الإنسان المسلم مع مراعاة أن يقع المنتج (سلعة أو خدمة) في دائرة الحلال.

3-الصفة التنموية للمصارف الإسلامية: تقوم المصارف الإسلامية على بناء فكري خاص وهو الإسلام ونظامه الشامل، لذلك تتصدى وفق هذا البناء للتنمية الاقتصادية، بحيث تتم عملية تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، من خلال مساهمته في عملية التنمية الاقتصادية. ويستطيع المصرف الإسلامي القيام بهذه الوظيفة عن طريق تدعيم الوعي الادخاري بين أفراد المجتمع، والمشاركة في العملية الاستثمارية، كما أن البنوك الإسلامية تقوم بأنشطة اجتماعية من أجل زيادة التكافل الاجتماعي، وإيجاد نسيج متماسك للمجتمعات.

الفرع الثاني: أهداف البنوك الإسلامية.

يسعى البنك الإسلامي إلى تحقيق أهداف حسب الشريعة الإسلامية وتتمثل فيما يلي:

1-الأهداف المالية: وتتمثل فيما يلي:[1]

أ-جذب أصحاب رؤوس الأموال: وذلك من أجل تنميتها بدل من أن يتم اكتنازها وتعطيلها عن عملية التنمية في المجتمع.

[1] نعيم نمر داود، **البنوك الإسلامية نحو الاقتصاد إسلامي**، الطبعة الأولى، دار البداية، الأردن، 2012، ص50-51.

ب–استثمار الأموال التي يتم جذبها: من أجل تحقيق الأرباح لأصحاب رؤوس الأموال بالطرق الشرعية، لابد من استثمارها.

ج–تحقيق الأرباح: والتي تعتبر الهدف الرئيسي لأي مؤسسة مالية، وهي ناتج عملية استثمار الأموال المودعة في البنوك الإسلامية.

2–أهداف خاصة بالمتعاملين: وتتمثل في:[1]

أ–تقديم الخدمات المصرفية: على البنوك الإسلامية أن توفر للمتعاملين معها، مجموعة من الخدمات البنكية ذات الجودة العالية التي تلبي طلباتهم وتشبع رغباتهم وتحقق أهدافهم.

ب–توفير التمويل للمستثمرين: إن منح التمويل وتوفيره بالشروط المناسبة يعد من أهم أهداف البنك الإسلامي.

ج–توفير الأمان للمودعين: وذلك ليضمن ثقة عملائه من المودعين.

3–الأهداف الداخلية: تتمثل في:[2]

أ–تنمية الموارد البشرية: وهنا يعمل البنك على تدريب وتنمية العناصر البشرية الموجودة لديه لتكون قادرة على تحقيق الأهداف.

ب–تحقيق معدلات نمو جاذبة للبنك: البنك الإسلامي مثله مثل أي مؤسسة مالية أخرى، إذا لم يحقق معدلات نمو جيدة لا يمكنه الاستمرار ومنافسة البنوك التقليدية في السوق.

ج–الانتشار اجتماعيا وجغرافيا: من أجل أن تستطيع البنوك الإسلامية تحقيق أهدافها السابقة فلابد لها من الانتشار بحيث تغطي أكبر شريحة من المجتمع.[3]

[1] حمزة شوادر، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة النقابية**، الطبعة الأولى، دار عماد الدين، الأردن، 2014، ص 157 -158.

[2] نعيم نمر داود، **مرجع سبق ذكره**، ص52.

[3] يعرب محمود إبراهيم الجبوري، **دور المصارف الإسلامية في التمويل والاستثمار**، الطبعة الأولى، دار الحامد، الأردن، 2014، ص39.

4-أهداف خاصة بالمنظومة المالية الإسلامية: وتتمثل في:[1]

أ-تخليص اقتصاديات الدول الإسلامية من التبعية للاقتصاديات الأخرى: وهذا يتم من خلال تكوين من العملات تكون بديلا للعملة المسيطرة وتوجيه رؤوس أموال واستثمارها داخل البلاد الإسلامية.

ب-السعي لابتكار صيغ أخرى للعملية التمويلية: وذلك من أجل منافسة البنوك التقليدية في الأسواق المالية.

ج-تطوير البنك الإسلامي لمنتجاته المصرفية الأخرى: وذلك لجذب عملاء جدد.

5-أهداف ابتكارية: وتتمثل في:[2]

أ-ابتكار صيغ للتمويل: يسعى البنك لإيجاد الصيغ الاستثمارية الإسلامية التي يتمكن من خلالها من تمويل المشروعات.

ب-ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية: والتي يجب أن تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

6-الأهداف الاستثمارية، وتتمثل فيما يلي:[3]

-تحقيق زيادات متناسبة في معدل النمو الاقتصادي لتحقيق التقدم للأمة الإسلامية.

- تحقيق مستوى توظيفي مرتفع لعوامل الإنتاج المتوفرة في المجتمع والقضاء على البطالة.

-ترويج المشروعات سواء لحساب الغير أو لحساب البنك الإسلامي ذاته.

-توفير خدمات الاستشارات الاقتصادية والفنية والمالية والإدارية المختلفة.

- تحسين الأداء الاقتصادي للمؤسسات المختلفة.

-تحقيق العدالة في توزيع الناتج التشغيلي للاستثمار.

[1] نعيم نمر داود، مرجع سبق ذكره، ص53.

[2] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية، مدخل حديث**، الطبعة الأولى، دار وائل، الأردن، 2010، ص124.

[3] حيدر يونس الموسوي، **المصارف الإسلامية أدائها المالي واثارها في سوق الأوراق المالية**، الطبعة الأولى، دار اليازوري، الأردن، 2011، ص30.

7-**الأهداف التنموية:** تساهم البنوك الإسلامية بفاعلية في تحقيق تنمية اقتصادية اجتماعية إنسانية في إطار المعايير الشرعية، وخروجها من سجن التبعية الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية، وتفجير روح الابتكار والإبداع، من خلال نمط تنموي متميز يحقق التقدم، والعدالة، والاستقرار.[1]

8-الأهداف الاجتماعية: تتمثل فيما يلي:[2]

-إحياء فريضة الزكاة وروح التكافل الاجتماعي.

-رعاية أبناء المسلمين والعجزة والمعوقين.

-تقديم الإعانات والدعم للطبقات الفقيرة.

-توفير سبل الحياة الكريمة لغير القادرين.

-إقامة المشروعات الاجتماعية وتقديم القروض الحسنة

المطلب الثالث: أنواع المصارف الإسلامية وخدماتها.

للبنوك الإسلامية عدة أنواع وخدمات تقوم بها وهي:

الفرع الأول: أنواع المصارف الإسلامية.

وتنقسم وفقا لعدة أسس كالتالي:

1-وفقا المعيار الجغرافي: وتتمثل في[3]:

أ-بنوك إسلامية محلية: هي بنوك تعود ملكيتها لدولة واحدة ويقتصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها، ولا تمتد إلى خارج هذا النطاق الجغرافي المحلي وهذه حال أغلبية البنوك الإسلامية.

ب-بنوك إسلامية دولية: هي بنوك تتسع دائرة نشاطها وتمتد إلى خارج النطاق المحلي، وهذا الامتداد قد يتخذ لها أشكالا مختلفة مثل: إقامة مكاتب تمثيل خارجية في سائر الدول العربية والأجنبية الأخرى، أو فتح

[1] محسن أحمد الخضيري، **البنوك الإسلامية، الطبعة الثانية**، إيتراك للنشر والتوزيع، مصر، 1995، ص29.

[2] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **مرجع سبق ذكره**، ص 124.

[3] أسامة رشيد كردي، **وسائل الاستثمار وتوزيع الأرباح والخسائر في البنوك الإسلامية**، دراسة فقهية مقارنة، التفسير للنشر، لبنان، 2013، ص 49، 50.

فروع للبنك خارج الدولة، أو إنشاء بنوك مشتركة مع بنوك أخرى في الخارج، وتقوم مجموعة من الدول بتأسيس مثل هذه البنوك وتساهم في رأسمالها.

2-وفقا للمجال التوظيفي للبنك: تتمثل فيما يلي[1]:

أ-بنوك إسلامية صناعية: حيث تختص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية وهي عبارة عن وظيفة تحتاج إليها أغلبية الدول الإسلامية.

ب-بنوك إسلامية زراعية: حيث يغلب على توظيفاتها اتجاهها للنشاط الزراعي ويجب على الدول الإسلامية إعطاء البنوك الإسلامية الحق في تنظيم واستغلال الأراضي التي تراها مهملة بتقديم التمويل اللازم في هذا المجال.

ج-بنوك الادخار والاستثمار الإسلامية: هي بنوك تعمل على نطاقين، نطاق بنوك الادخار أو صناديق الادخار فتقوم بجمع المدخرات وتعبئة الفائض النقدي المتواجد لدى أفراد المجتمع كما تباشر أعمال استثمارية بتوظيف الأموال التي تم ادخارها وتوجيهها إلى مراكز النشاط الاستثماري المختلفة.

د-بنوك التجارة الخارجية الإسلامية: هي من أهم البنوك التي تساهم في إعادة تجديد سيولتها باعتبارها مورد مالي إضافي وذلك بالاتصال بمختلف البنوك والمؤسسات الخارجية التي تمارس نفس النشاط وتسهيل عمليات التعامل الدولي بين البلدان الإسلامية.

3-وفقا لحجم النشاط، تتمثل فيما يلى[2]:

أ-بنوك إسلامية صغيرة الحجم: هي بنوك يقتصر نشاطها على الجانب المحلي، والمعاملات البنكية التي يحتاج إليها السوق المحلي فقط، وتأخذ طابع النشاط الأقرب إلى النشاط الأسري أو العائلي نظرا لكون عدد عملائها محدود.

ب-بنوك إسلامية متوسطة الحجم: هي بنوك ذات طابع، قومي تنتشر فروعها على مستوى الدولة، لتغطي عملاء الدولة الذين يرغبون في التعامل معها، وتكون أكبر حجما في النشاط وعدد العملاء، وأكثر اتساعا من حيث المجال الجغرافي وأكثر خدمات من حيث التنوع، إلا انها تضل محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية.

[1] أسامة رشيد الكردي، **وسائل الاستثمار وتوزيع الأرباح والخسائر في البنوك الإسلامية**، مرجع سابق ذكره، ص50.

[2] أسامة رشيد كردي، **مرجع سبق ذكره**، ص51.

ج–بنوك إسلامية كبيرة الحجم: هي بنوك ذات حجم يمكنها من التأثير على السوق النقدي والبنكي سواء المحلي، أو الدولي، ولديها الإمكانات التي تؤهلها لتوجيه هذا السوق، وتمتلك هذه البنوك فروعا لها في أسواق المال والنقد الدولية.

4–وفقا للاستراتيجية المستخدمة: تتمثل فيما يلي[1]:

أ–بنوك إسلامية قائدة ورائدة: هي بنوك تعتمد على استراتيجية التوسع والتطوير والابتكار، وتطبيق أحدث ما توصلت إليه تكنولوجيا المعاملات المصرفية، خاصة تلك التي لم تطبقها البنوك الأخرى وهي بذلك تكون دائما في المقدمة.

ب–بنوك إسلامية مقلدة: تقوم هذه على استراتيجية التقليد والمحاكاة فلما أثبتت البنوك الإسلامية القائدة والرائدة نجاحها في مجال تطبيق النظم المصرفية المتقدمة سارعت هذه البنوك إلى تقليدها، وتقديم خدمات مصرفية مشابهة لها.

ج–بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط: يقوم هذا النوع من البنوك على استراتيجية التكميش، والتي تقوم على تقديم الخدمات المصرفية التي ثبتت ربحيتها فعلا، وعدم تقديم الخدمات الأخرى التي تكون تكلفتها مرتفعة وهذه البنوك تتسم بالحذر الشديد.

5–وفقا للعملاء المتعاملين مع البنك: تتمثل فيما يلي[2]:

أ–بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد: هي بنوك أنشأت خصيصا من أجل تقديم خدماتها للأفراد سواء كانوا طبعين أو معنويين وسواء على مستوى العمليات المصرفية الكبرى، أو العمليات المصرفية العادية والمحدودة.

ب–بنوك إسلامية غير عادية: هذا النوع من البنوك يقدم خدماته إلى الدول الإسلامية من أجل تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها، كما يقدم دعمه وخدماته الأخرى إلى البنوك الإسلامية العادية لمساعدتها على مواجهة الأزمات التي قد تصادفها.

[1] محسن أحمد الخضيري، **مرجع سبق ذكره**، ص 68، 69.

[2] محسن أحمد الخضيري، **مرجع سبق ذكره**، ص70.

الفرع الثاني: خدمات المصارف الإسلامية.

تقوم البنوك الإسلامية بتقديم مجموعة من الخدمات المتنوعة لعملائها والتي تتفق مع ضوابط الشريعة الإسلامية.

1-قبول الحسابات (الودائع) المصرفية: تعرف الوديعة المصرفية بأنها الأموال التي يعهد بها الأفراد أو الهيئات إلى البنك، على أن يتعهد البنك برد مساويا لها إليهم، أو نفسها لدى الطلب، أو بالشروط المتفق عليها ويقسم الحساب البنكي إلى ما يلي:[1]

أ-الحسابات الجارية (الودائع تحت الطلب): يقصد بالحسابات الجارية الحسابات التي يقوم أصحابها بفتحها في البنك لإيداع أموالهم بغرض الحفظ أو لأغراض التعامل اليومي دون الاضطرار إلى حمل النقود.

ب-الحساب الاستثماري المشترك: يهدف أصحاب هذه الحسابات إلى المشاركة في العمليات الاستثمارية التي يقوم بها البنك، بهدف الحصول على عائد، ويقوم البنك كنائب أو وكيل عن المودعين باستثمارها، دون تدخل من المودعين بناء على موافقتهم المسبقة، ثم يقوم في نهاية كل مدة بتوزيع العوائد المستحقة على أصحابها ويأخذ حصته كمضارب بعد خصم كل المصاريف التي تحملها.

ج-الحساب الاستثماري المخصص: هي الحسابات التي يتم فيها توجيه الإيداعات إلى مجالات استثمارية بعينها مثل الاستثمار في مجال الإسكان، أو صناعة الدواء، على أن العائد يوزع المجالات على إجمالي الودائع الاستثمارية الموجهة لكل محال استثماري على حدى.

2-**التحويلات المصرفية:** يقصد بها عملية نقل النقود، أو أرصدة الحسابات من حساب إلى آخر، أو من بنك إلى آخر، أو من بلد إلى بلد، وما يتبع ذلك من تحويل العملة المحلية إلى عملة أجنبية، أو تحويل عملة أجنبية إلى عملة أجنبية أخرى.

3-تحصيل الأوراق التجارية وخصمها: الأوراق التجارية هي صكوك ليس لها خصائص النقود، ومع ذلك فقد جرى قبولها كأداة وفاء بدلا من النقود لأنها تمثل حقا نقديا ثابتا، يستحق الدفع بعد الاطلاع أو بعد أجل قصير وأنواعها الشيك والكمبيالة والسند الأذني.

[1] أحمد سليمان خصاونة، **المصارف الإسلامية مقررات لجنة بازل-تحديات العولمة استراتيجية مواجهتها**، الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2007، ص 72-73.

خصم الأوراق التجارية، فهي عملية مصرفية يقوم بموجبها حامل الورقة التجارية بنقل ملكيتها عن طريق التظهير إلى البنك قبل موعد الاستحقاق مقابل حصوله على قيمتها مخصوما منها مبلغ معين، ولا يجوز للبنك الإسلامي خصم الكمبيالات، كما تفعل البنوك التقليدية لأن هذا من قبيل الربا المحرم شرعا.

4-الاكتتاب وبيع وشراء الأسهم: تلجأ شركات المساهمة قبل تأسيسها إلى البنوك كي تدير لها عملية الاكتتاب أو طرح أسهمها على الجمهور، وذلك بهدف الترويج والدعاية والإعلام عن هذه الشركات وحرصا من الشركات نفسها على كسب عملاء هذه البنوك، فضلا عن تسهيل إجراء الاكتتاب لدى الجمهور.

5-بيع وشراء العملات الأجنبية: تقوم البنوك الإسلامية بعملية بيع وشراء العملات الأجنبية، من أجل توفير قدر كاف منها لمواجهة حاجة العملاء، بهدف الحصول على ربح (سمسرة أو عمولة) وبشرط التقابض سواء كان يدا بيد أو بالقيد الدفتري.[1]

6-تأجير الخزائن: وهي من الخدمات التي تقدمها البنوك لعملائها ليحفظوا فيها وثائقهم الهامة أو مجوهرات ثمينة أو نقود ذهبية، ولكل خزينة مفتاحين أحدهما لدى إدارة البنك، ولا تفتح الخزينة إلا بهما معا.[2]

[1] أحمد سليمان خصاونة، **مرجع سبق ذكره**، ص 73 -76.

[2] صادق راشد حسين الشمري، **أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية أنشطتها التطلعات المستقبلية**، دار اليازوري، الأردن، 2008، ص120.

المبحث الثاني: الية عمل المصارف الإسلامية.

إن تحقيق الأهداف الاقتصادية في إطار الشريعة الإسلامية يعد بمنزلة الدافع الاقتصادي لنشوئي الصيرفة الاسلامية، وكان بيت مال المسلمين يقوم بمتطلبات التمويل اللازم للمجتمع آنذاك، حيث أخذت الأعمال المصرفية أشكالا عدة في مجال إيداع الأموال بين الأفراد على أساس الثقة وأمانة الأشخاص واستثمار الأموال على صيغتي المضاربة والمشاركة، وأن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه هو أول من أنشأ بيت المال في الإسلام.

المطلب الأول: مصادر تمويل الصيرفة الإسلامية.

تعتمد البنوك الإسلامية كغيرها من المؤسسات على الموارد المالية في تأدية مختلف الأنشطة والخدمات وتنوع مصادر هذه الأموال ويختلف حجمها النسبي في ميزانية المصرف وسيتم من خلال هذا التطرق إلى مصادر الأموال في البنوك الإسلامية.

الفرع الأول: المصادر الداخلية

تتمثل في:

1-حقوق المساهمين، تتكون من:[1]

أ-رأس المال: يتمثل رأس مال البنوك الإسلامية في الأموال المدفوعة من المؤسسين والمساهمين عند إنشائه مقابل القيمة الاسمية للأسهم المصدرة أو مقابل زيادة رأس المال والتي تلجأ إليها البنوك من أجل توفير مصادر تمويل داخلية ذات آجال طويلة.

ب-الاحتياطات: تعد مصدر من مصادر التمويل الداخلي للبنك وهي تأخذ نفس الطبيعة الرأسمالية من حيث أهميتها في ضمان حقوق المودعين لدى البنك.

ج-الأرباح المحتجزة: وهي تلك الأرباح الفائضة أو المتبقية بعد إجراء عملية توزيع الأرباح الصافية للبنك.[2]

[1] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، سهيل أحمد سمحان، **النقود والمصارف**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن، 2010، ص194.

[2] أحمد سفر، **المصارف والأسواق المالية التقليدية والإسلامية في البلدان العربية**، المؤسسة الحديثة للكتب، لبنان، 2006، ص150.

2-المخصصات: وهي مبالغ تقتطع من إجمالي الأرباح لمواجهة خطر محتمل الحدوث خلال الفترة المالية المقبلة، والمخصصات لا تعتبر حقا من حقوق الملكية لأنها تعتبر تكلفة لم تصرف بعد، وتوظف في مجالات أخرى لا تعود بالربح على المساهمين.[1]

الفرع الثاني: المصادر الخارجية:

يقصد بها الموارد التي تتدفق إلى البنك من أطراف غير المساهمين وهي تمثل الجزء الأكبر من مصادر الأموال بالبنك الإسلامي.

1-الودائع: هي امانة واجبة الحفظ والرد عند الطلب، وعقدها جائز بين الطرفين، فمتى أراد المودع أخذ وديعته لزم المستودع لديه ردها ولكن ليس على المستودع ضمانها إلا لتقصير أو تعدي، ولا تتم إلا بالقبض، أي تسليم العين للمستودع تسليما حقيقيا.[2]

2-شهادات الإيداع: تعد أحد مصادر الأموال متوسطة الأجل في البنوك الإسلامية ويتم إصدار تلك الشهادات بفئات مختلفة لتناسب مستويات دخول المودعين كافة وتتراوح مدة الشهادة من سنة إلى ثلاثة سنوات.[3]

3-صناديق الاستثمار: تمثل في اوعية استثمارية تلبي متطلبات المودعين في استثمار أموالهم وفق المجالات التي تناسبهم سواء الداخلية منها أو الخارجية بما يحقق لهم عوائد مجزية.[4]

المطلب الثاني: صيغ التمويل الصيرفة الإسلامية

هناك عدة صيغ للتمويل في المصارف الإسلامية تتمثل:

أولا: صيغ التمويل القائمة على الاستثمار: وهي الأدوات التي يمكن أن يشارك بها البنك الإسلامي عميلا من عملائه، وهي مستنبطة من في معظمها من كتب الفقه الإسلامي ومنها:

1-**المضاربة:** هي شراكة في الربح بمال من جانب وعمل من جانب آخر، ويقسم الربح بين صاحب المال والمضارب حسب الاتفاق وفي الخسارة يتحمل صاحب المال الخسارة وحده لان المضارب يعتبر وكيل لا

[1] ايمان حشلاف و بغدالي فاطمة الزهراء، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، مذكرة تخرج ماستر2 ، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون تيارت 2018-2019، ص18.

[2] محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية احكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية**، الطبعة الثانية، دار المسيرة الأردن، 2010، ص178.

[3] حسين محمد سماحان، **أسس العمليات المصرفية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن، 2013، ص128.

[4] حيدر يونس المساوي، **مرجع سابق ذكره**، ص43.

يخسر شيئا سوى عمله. حتى تكون المضاربة صحيحة وضمن الشريعة الاسلامية فلا بد وان تفي بالشروط التالية:[1]

-أن يكون رأس المال نقوداً سائلة

-أن يكون رأس المال مدفوعاً عند توقيع العقد.

-أن يكون رأس المال حاضراً ويتم تسليمه للمضارب.

-أن يكون نصيب المضارب نسبة معينة من صافي الربح وليس مبلغاً مقطوعاً.

2-**المشاركة:**

-**لغة:** هي الاختلاط أي خلط الأموال ببعضها بحيث يصعب تمييز إحداها عن الأخرى.

-**اصطلاحا:** تعني أن يشترك اثنان أو أكثر بحصة معينة في راس المال يتاجران به كلاهما. والربح يوزع على حسب أموالهما أو على حسب نسبة يتفق عليها منذ العقد.[2]

ومن شروط تحققها وفق الشريعة الإسلامية:

-أن يكون راس المال نقديا (لا يكون من العروض إلا إذا جرى تقويمها بالنقود وقت المشاركة).

- ألا يكون راس المال دينا وأن يكون حاضرا عند بدء العمليات للتأكد من خلط الأموال.

-يوزع الربح كحصة شائعة بين الشركاء بحسب الاتفاق

-تقسم الخسارة حسب نسب ملكية راس المال فقط ولا يجوز الاتفاق على تحميل الخسارة بنسب مختلفة عن نسب المشاركة.

-يتم احتساب نسبة من صافي الربح مقابل الإدارة والإشراف لمن يدير الشركة ويقوم بأعمالها أو تحسب له مكافأة مقابل جهده.

-عدم بيع حصة الشريك إلا بعد حيازتها عينا أو حكما.

[1] يوسف كمال، **المضاربة في البنوك الإسلامية**، تاريخ النشر 2013/06/19، تاريخ الاطلاع 2018/04/22 على الخط: https://accdiscussion.com

[2] امال زقاري، **التمويل بعقد المشاركة في المصارف الإسلامية**، مجلة إدارة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية، العدد4، جانفي 2018، ص 4-5.

-لا يجوز اشتراط ضمان أحد الشركاء لمال الشركة أو لنصيب شريك آخر وإنما يكون هناك ضمانة ضد التعدي والتقصير وسوء الأمانة من جانب الشريك المفوض بالإدارة.

-تمويل نصيب البنك أو الطرف الذي يريد الانسحاب من الملكية أي أن أسهمه تتناقص بشراء الشريك الآخر لها حتى تصبح الملكية كاملة لهذا الشريك.

3-المزارعة ":

-تعريفها: هي دفع الأرض إلى من يزرعها أو يعمل عليها والزرع بينهما. وتحقق هذه المعاملة مصلحة كلا الطرفين صاحب الأرض والعامل، فقد لا يقدر صاحب الأرض على زرع أرضه والعمل عليها، وقد لا يجد العامل الزرع والأرض التي يحتاجها لممارسة قدراته.[1]

وهناك ثلاثة شروط لنجاح اتفاق المزارعة في الفكر الاقتصادي الإسلامي هي:[2]

ان يكون النماء مشاعا بينهما تساويا فيه او تفاضلا فلو شرطه أحدهما لم يصح، وكذا لو اختص كل واحد منهما بنوع من الزرع دون صاحبه كان يشترط أحدهما الهدف والآخر الأقل.

-تعيين المدة وإذا شرط مدة معينة بالأيام او الأشهر صح، ولو اقتصر على تعيين المزروع من غير ذكر المدة ففيه اختلاف.

-والشرط الثالث: ان تكون الارض مما يمكن الانتفاع بها بان يكون لها ماء اما من نهر او بئر او عين او مصنع أي الحفرة الكبيرة التي تصنع يجتمع فيها مياه الامطار والسيول في ايام الشتاء فيستفاد منه في ايام الصيف، وهنا يمكن للمزارع اخذ الارض للزراعة (الخيار) مخير بين ابقاء الارض عنده وبين فسخ المزارعة وإرجاع الارض الى مالكها، وهذا لو اخذ الارض مزارعة او استأجرها للزراعة وإما لو استأجرها مطلقا فانه لا خيار له.

4-المغارسة:

-تعريفها: هي إعطاء الأرض شخص أرضه لمن يغرس فيها شجرا معينا من عنده على أن يكونا شريكين في الأرض والشجر بنسبة معلومة إذا بلغ الشجر قدرا معينا من النماء قبل أن يثمر.

[1] احمد زينب، **أساليب واستراتيجيات البنوك الإسلامية في إدارة المخاطر والتحكم فيها**، مجلة الدراسات التسويقية وإدارة الاعمال، المجلد الثالث، العدد2، 2019، ص6.

[2] ظاهر ذباح كيطان، **المساقاة والمزارعة في الفكر الاقتصادي الإسلامي حتى نهاية الدولة الراشدية (دراسة تاريخية)**، مجلة مركز بابل، العدد الأول، 2011، ص311.

-شروط صحتها [1]:

-أن تكون المغارسة في الأصول الثابتة من نخيل أو شجر لا فيما يزرع كل سنة.

-أن يعين وقت العقد نوع ما يراد غرسه في الأرض من نخيل أو شجر.

-أن تكون الشركة في الأرض والنخيل أو الشجر معا بنسبة معلومة.

-أن يحدد مدة ابتداء الشركة في الشجر والأرض ببلوغ الشجر قدرا معينا من النماء قبل أن يثمر.

5-المساقاة:

إتعريفها : هي في اللغة مأخوذة من السقي[2].

-وشرعا: هي ان يتعاقد صاحب الشجر مع غيره، على ان يقوم بإصلاحه وتعهده وما يحتاج إليه من عمل، ويأخذ جزءا معينا مما يخرج منه من ثمر.

ثانيا: صيغ التمويل القائمة على البيوع:

يشتمل أسلوب البيوع على الصيغ التالية:

1-المرابحة : توجد تعاريف عديدة للمرابحة لدى الفقهاء وهي وإن اختلفت في الصياغة إلا أن دلالتها واحدة، حيث تدور حول بيع السلعة بثمن شرائها وزيادة ربح. والأصل في البيوع أن تكون مرابحة حيث يستحيل أن يضع الشخص ماله في تجارة بهدف الخسارة.[3]

-شروط صحتها " [4]:

-علم المشتري بالثمن الأول للسلعة بما في ذلك المصروفات المعتبرة، فإذا اطلع المشتري على خيانة في الثمن، فهو بالخيار إن شاء أنفذ عقد البيع، وإن شاء لم ينفذه.

-أن يكون الربح معلوما.

-أن يكون العقد الأول صحيحًا، فإن كان فاسدًا لم يجز البيع.

[1] عبد القادر شاشي، **العقود الإسلامية الممكنة لتمويل الزراعة**، مؤتمر هيئة المحاسبة والمراجعة لمؤسسات التمويل الإسلامي البحرين، 8ماي، ص15.

[2] الدكتور مُصطفى البُغا، على الشَّرْبجي، **كتاب الفقه المنهجي على مذهب الامام الشافعي رحمه الله**، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة الرابعة، 1996، ص3.

[3] احمد زينب، **أساليب واستراتيجيات البنوك الإسلامية في إدارة المخاطر والتحكم فيها، مرجع سبق ذكره**، ص4.

[4] د.الحسين بن محمد شواط ود، عبد الحق حميش، **احكام المرابحة وصورها في المصارف اليوم**، تاريخ النشر: 2014/12/10، تاريخ الاطلاع 2018/04/22، على الخط: http://www.alukah.net/sharia/0/79597/» jxzz5DR102SOf

-ألا يكون الثمن في العقد الأول مقابلاً بجنسه من أموال الربا، كما إذا اشترى المشتري الأول البضاعة بجنسها؛ (مثل قمح مقابل قمح، أو ذهب مقابل ذهب)، فلا يجوز بيعها حينئذٍ بجنسها مرابحة؛ لأن الزيادة حينئذ تكون ربا.

2-السلم :

-**السلم لغة:** وهو مصدر لأسلم ويعرف بالسلف، أي أسلف في التمر أو أسلم في التمر مثلاً

-**السلم اصطلاحاً:** وهو بيع آجل بعاجل {وهو عقد من عقود البيوع في الإسلام، وهو أي أنه معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن من قبل المشتري "المصرف "وتقديمه إلى البائع "المسلم إليه" الذي يلتزم بدوره بتسليم بضاعة معينة مضبوطة بصفات محددة في أجل معلوم، وبهذا يغطي البائع "المسلم إليه "حاجياته المالية سواءً أكانت شخصية أو إنتاجية، علماً بان المشتري أيضاً يستفيد من رخص الثمن المباع به في السلم فيأمن بذلك مخاطر تقلب الأسعار.[1]

من شروط صحة بيع السلم[2]:

-أن يكون معلوم الجنس والقدر والوصف والأجل.

-أن يكون معلوم موضع مجلس العقد.

3-**الاستصناع:**

مصدره في اللغة من مصطلح استنصنع أي طلب الصنعة وفقهيا فهو عقد بين البائع (الصانع) والمشتري و(المستصنع) على بيع سلعة موصوفة يصنعها البائع بمواد من عنده في مقابل ثمن في الحال او مؤجل

ثالثا: صيغ التمويل القائمة على الايجار: يشمل الصيغ التالية:

1-الإجارة:

لغة: مشتقة من الأجر، والأجر في اللغة له معنيان الكراء والأجرة على العمل والمعنى الثاني هو الجبر. قال ابن فارس: الهمزة والجيم والراء أصلان يمكن الجمع بينهما بالمعنى، فالأول الكراء على العمل والثاني جبر العظم الكسير، فأما الكراء فالأجر والأجرة، وأما جبر العظم، فيقال منه: أجرت اليد.

[1] حمدي زينب، **أساليب واستراتيجيات البنوك الإسلامية في إدارة المخاطر والتحكم فيها بنك السلام نموذجا، مرجع سبق ذكره**، ص5.

[2] رانيا سنجق، **معاملات إسلامية، تعريف بيع السلم**، تاريخ الاطلاع 2018/04/22، على الخط: http://mawdoo3.com.

اصطلاحا: عقد على منفعة معلومة مباحة من عين معينة، أو موصوفة في الذمة، أو على عمل معلوم بعوض معلوم مدة معلومة، ومن شروطها:[1]

– أن تكون المنفعة مباحة شرعا؛

–أن تكون المنفعة معلومة عند التعاقد علما، تنتفي معه الجهالة المؤدية إلى النزاع.

–إذا كانت المنفعة المعقود عليها قابلة للامتداد والبقاء لا يكفي ذكر اسمها لتحديد مقدارها، ووجب لتمام العلم بها، ذكر مدتها حتى تكون معيارا لها.

– ألا يكون بمحلها عيب يخل بالانتفاع أو يمنعه.

–أن يكون محل المنفعة معروفا للمستأجر عند العقد بأن يكون قد رآه، فإن لم يكن رآه لم يلزم العقد عند رؤيته، وللمستأجر فسخه عند رؤيته محل عقد الإجارة، قد يكون منفعة عين وقد يكون عمل عامل.

المطلب الثالث: تحديات المصارف الإسلامية واستراتيجية تقييمها

تواجه البنوك والمؤسسات المصرفية الممارسة للعمل المصرفي الإسلامي العديد من التحديات تتمثل في:

الفرع الأول: التحديات التي تواجه بقاء المصارف الاسلامية

تواجه البنوك الإسلامية تحديات عديدة منها التحديات الداخلية ومنها التحديات الخارجية ومنها تحديات أخرى ونذكر منها:

–التحديات الداخلية:

وتتمثل فيما يلي[2]:

1–التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية من النواحي التشريعية: وذلك من حيث تناقض الفتاوى لدى هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية مع تعددها، وبين تلك الهيئات الشرعية وعلماء المسلمين،

[1] كوديد سفيان، بن منصور عبد الله، **تمويل الاجارة المنتهية بالتمليك في البنوك الإسلامية**، مجلة المؤتمر العلمي الثاني الخدمات المصرفية الإسلامية بين النظرية و التطبيق، جامعة تلمسان، 03-11-2015 ، ص5.

[2] خضراوي نعيمة، **إدارة المخاطر البنكية، دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك البركة الجزائري**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير فرع نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2008–2009، ص 67.

ويلاحظ أن بعض البنوك الإسلامية وللأسف تعيش مع تطويع المسائل الفقهية بما يتناسب مع أعمالها مما يصل إلى درجة التساهل والتفريط.

2-التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية من النواحي القانونية: عدم اعتراف البنوك المركزية بالبنوك الإسلامية في أغلب الدول التي تعمل في نطاقها ذلك أن معظم قوانين التجارة والبنوك والشركات قد وضعت في البلدان الإسلامية وفق النمط الغربي الذي لا يلائم عمل البنوك الإسلامية.

3-التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية من النواحي الاقتصادية: منع المؤسسات المالية والبنوك الإسلامية من ممارسة أعمال التجارة وتملك العقارات والمعدات واستئجارها وتأجيرها مع أن تلك الأعمال من صميم عملها وندرة الاستثمارات طويلة الأجل والصغر النسبي للبنوك الإسلامية كما أن فرض الضرائب المرتفعة وعوائدها تؤثر سلبا على نشاطها في الوقت الذي تعفى فيه رؤوس الأموال وفوائد البنوك التقليدية.

4-التحديات التي تواجه البنوك من النواحي التشغيلية: إلزام البنوك الإسلامية بضرورة الاحتفاظ بنسبة من ودائعها لدى البنوك المركزية التي تقوم بدورها بإقراضها بفائدة وهو ما لا يتفق مع الشريعة الإسلامية، ومن التحديات كذلك هو زيادة وتنوع أدوات الاستثمار لدى البنوك الإسلامية وتوسع آفاقها مما يتطلب موارد بشرية ذات كفاءة عالية تستطيع تطوير وابتكار أدوات استثمار جديدة ومتنوعة بما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية.

5-التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية من النواحي الإدارية: افتقارها للتنظيمات الخاصة التي تحدد إجراءات التأسيس وقواعد المراقبة والتفتيش وسقوف الائتمان ومشاكل نسب الاحتياطات والسيولة والتنسيق فيما بين البنوك الأخرى.

-التحديات الخارجية:

وتتمثل فيما يلي:

1-المنافسة: حتى الآن احتكرت البنوك الإسلامية بدرجة كبيرة الموارد المالية الخاصة بعملاء ذوي دوافع إسلامية، ولكن هذا الوضع يتغير بسرعة حيث أن البنوك الإسلامية تواجه الآن زيادة مستمرة في المنافسة والتطور الهام الذي حدث في النظام البنكي الإسلامي في السنوات القليلة هو دخول البنوك التقليدية في هذا السوق، فالبنوك التقليدية وخاصة الغربية منها لها ميزة كبيرة على البنوك الإسلامية ومن مثل هذه الترتيبات

غير موجودة حيث خبرتها وطول عملها في السوق فأنظمتها وإجراءاتها وأساليبها لتحديث المنتجات واستراتيجياتها التسويقية في المحافظ، تفوق بكثير مثيلاتها في البنوك الإسلامية، ويعرض ذلك البنوك الإسلامية لمنافسة غير متكافئة.[1]

2 –العولمة: نظرا لسياسة التحرير، فإن الأسواق العالمية تتقارب بسرعة للتلاقي في سوق واحدة، ويتيح ذلك فرصا للبنوك الإسلامية بقدر يمثل تحديات لها، فمن ناحية ستتيح العولمة قدر أكبر من تنوع مما يقلل المخاطرة في صيغ المشاركة في الأرباح، وسيفتح ذلك فرصا للبنوك الإسلامية لزيادة استخدام مثل هذه الصيغ.

3–انعدام مؤسسات الأسهم: إن حاجة البنوك الإسلامية إلى أسواق الأسهم كبيرة إذ لا يمكنها أن تتعامل في السندات ذات الفائدة، والمؤسف فعلا أن في معظم البلدان الإسلامية التي تمثل المجال الطبيعي للعمل البنكي الإسلامي، لم تنشأ أسواق للسندات، كما أن عدد مؤسسات الأسهم المتخصصة وغيرها من المؤسسات والتي تقوم تقليديا بتقديم أسهم رأسمالية من خلال البورصة أي صناديق التقاعد والصناديق المشتركة وشركات التأمين قليل جدا. ونظرا لأهمية رأس المال في المدى الطويل لتحقيق النمو الاقتصادي فإن إنشاء مؤسسات توفر أسهما رأسمالية يعتبر شرطا أساسيا لنجاح التمويل الإسلامي، وعلى البنوك الإسلامية تهيئة الظروف بسرعة للدخول في أسواق الأسهم التي يتزايد نشاطها وينمو بسرعة، وإعطاء المزيد من الأهمية لإنشاء شركات الأسهم وتقديم أدوات قائمة على الأسهم.[2]

الفرع الثاني: استراتيجيات تقييم المصارف الإسلامية.

يحتاج الجهاز المصرفي الإسلامي إلى استراتيجيات كاملة لمواجهة التحديات التي فرضت عليه من خلال التطورات الاقتصادية والمالية في الساحة الدولية وتتمثل في[3]:

1–استراتيجيات تقييم الأداء: إذ يعد تقييم الأداء امتداد متطور للرقابة المالية وهو بعد رقابي حديث، إذا يبين هذا البعد مدى الفاعلية والكفاءة إذ يتعلق الأول بمدى تحقيق الأهداف المرسومة، أما الجانب الثاني فيبين مدى حسن استخدام الموارد لتحقيق تلك الأهداف المرسومة.

[1] خضراوي نعيمة، **مرجع سبق ذكره**، ص68.

[2] صلاح الدين حسن السيسي، **الموسوعة المصرفية العلمية والعملية**، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، مصر، 2011، ص 259.

[3] حيدر يونس الموسوي، **مرجع سبق ذكره**، ص 119 121.

ويتلخص تقييم الأداء في مجموعة الإجراءات التي تقارن فيها النتائج المتحققة للنشاط بأهداف ذلك النشاط بقصد بيان مدى انسجام تلك النتائج مع الأهداف لتقدير مستوى فاعلية أداء النشاط، كذلك تقاس عليه وتقارن عناصر مدخلات النشاط بمخرجاته، ولذا فإن استراتيجية تقييم الأداء في البنوك الإسلامية يجب أن تنال الاهتمام الواجب، بحيث يمثل مستوى أداء البنك الناتج عن الدراسة معيارا أساسا لتقييم أداء الإدارة وتحديد مدى استمراريتها وتطورها.

2-**استراتيجية التثبيت:** وهي استراتيجية تهتم بحماية المركز التنافسي للبنك الإسلامي وتقويته ضمن أسواقها الحالية والخدمات التي تقدمها حاليا، وتتطلب عملية التثبيت زيادة الكفاءة التشغيلية والتأكيد على العناصر الأساسية للتميز، ومن ثم تستطيع البنوك الإسلامية خلق ميزة تنافسية مع البنوك التقليدية.

3-استراتيجية الكلفة: تتمحور هذه الاستراتيجية حول تقوية المركز التنافسي للبنوك الإسلامية عن طريق تحقيق نسب عوائد المساهمين والمودعين أعلى مما هي عليه الآن، وتعد من أفضل الطرائق لتحقيق ذلك تخفيض التكاليف التي يتحملها البنك الإسلامي في سبيل تقديم خدماته المختلفة، مما سيؤدي بالضرورة إلى زيادة هامش الربح بالنسبة إلى للمساهمين والمودعين.

ومما تقدم واستنادا إلى التحديات الكبيرة التي تواجهها البنوك الإسلامية من مزاحمة البنوك التقليدية لها يفتح نوافذ للعمل البنكي الإسلامي فيها، فإن أعمالها إن لم تكن متميزة قدر تعلق الأمر بكفاءة الأداء فإنها ستفقد كثيرا من المودعين والعملاء، ومن ثم تعزيز كفاءتها، وهذا لا يتم إلا من خلال التعاون فيما بينها لتطوير نظم العمل والسعي إلى زيادة القدرة التنافسية أمام التحديات القائمة والمستقبلية وزيادة عمليات البحث والتطوير وعمل دراسات مستفيضة للنهوض بواقع هذه البنوك بحيث تتمكن من توزيع عائد على المودعين المستثمرين لا يقل عن منافستها من البنوك التقليدية، بل يجب السعي إلى جعل العائد أعلى من ذلك المستوى لتغطية المخاطر التي يتعرض لها المودعون على أساس القراض (المشاركة في الأرباح والخسائر).

المبحث الثالث: الصيرفة الإسلامية دوليا ومحليا

تأسيسا على حرمة الربا وعلى حقيقة ان الفائدة هي عين الربا بذاتها وبعيدا عن الربح الحلال وايمانا باستحالة ان يكون فيما حرمه الله سبحانه وتعالى شيء لا تقوم الحياة البشرية ولا تتقدم الا بدونه قامت الدول الإسلامية والجزائر خاصة في الدعوة الى التحرر الاقتصادي تدعيما لاستقلالها السياسي وبالعودة الى الهوية والتزام بأحكام المعاملات الإسلامية في مجال المال والمعاملات.

المطلب الأول: مكانة الصيرفة الإسلامية عالميا.

شهدت المالية الإسلامية خلال السنوات الاخيرة تحولات جذرية وعميقة مكنتها من الظهور على الساحة المالية العالمية بقوة من خلال الاستحواذ على مستويات عالية من النمو، حيث توجد 88% من تلك الأصول في البلدان التي يصنف فيها القطاع المالي الإسلامي على أنه نظام تمويلي مهم، كما نجد أن أكبر 10 بنوك مصرفية إسلامية تمثل 91.8% من حجم أصول صناعة الصيرفة الإسلامية العالمية حسب إحصائيات الربع الثاني من سنة 2016، وبالتالي فإن استقرار النظام المالي الإسلامي يعتمد اعتمادا كبيرا على استقلالية ومرونة العمليات المصرفية الإسلامية في هذه البلدان.[1]

و في ظل الإقبال المتزايد على هذا النوع من الخدمات المالية التي توفر قنوات تمويل واستثمار وإيداع وتأمين متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، خاصة بعد أن أثبتت جدارتها في مواجهة التقلبات الاقتصادية التي عايشها العالم منذ الأزمة المالية في عام 2008، والتي عصفت بالعديد من البنوك التقليدية، و حسب تقرير واقع الاقتصاد الاسلامي العالمي لسنة 2019 فقد بلغ حجم أصول البنوك الاسلامية الى ما يزيد عن 2.5 ترليون دولار أمريكي في سنة 2019، ومن المتوقع أن يرتفع الرقم إلى 3.5 ترليون دولار بحلول سنة 2024 Chatta 2019 p.25)، وهو ما يبينه الشكل التالي:

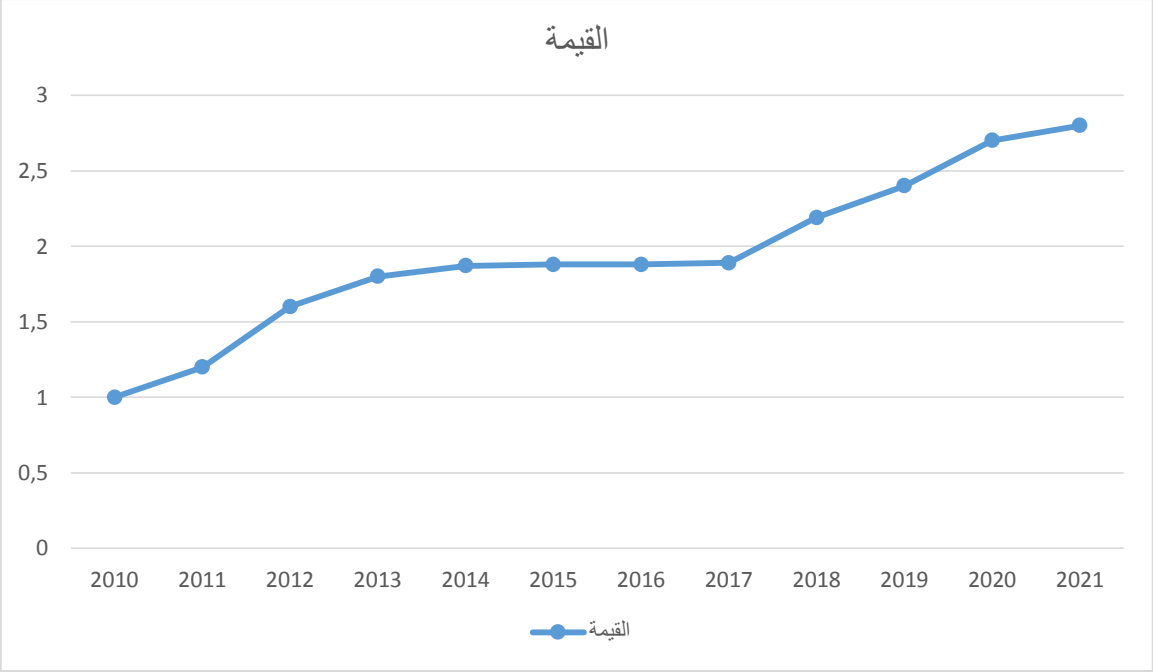
[1] الدكتور بناصر جبارة، **ضرورة تبني الصيرفة الإسلامية للحد من اثار الازمة النفطية في الجزائر**، جامعة يحي فارس المدية، تاريخ النشر ديسمبر 2018، ص180.

جدول (1-1): تطور حجم الصناعة المالية الاسلامية للفترة 2010-2021

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015
القيمة	1.0	1.2	1.6	1.8	1.87	1.88
السنة	**2016**	**2017**	**2018**	**2019**	**2020**	**2021**
القيمة	1.88	1.89	2.19	2.4	2.7	2.8

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات من المراجع

الشكل رقم(1-1): منحنى تطور حجم الصناعة المالية الإسلامية للفترة 2010-2021



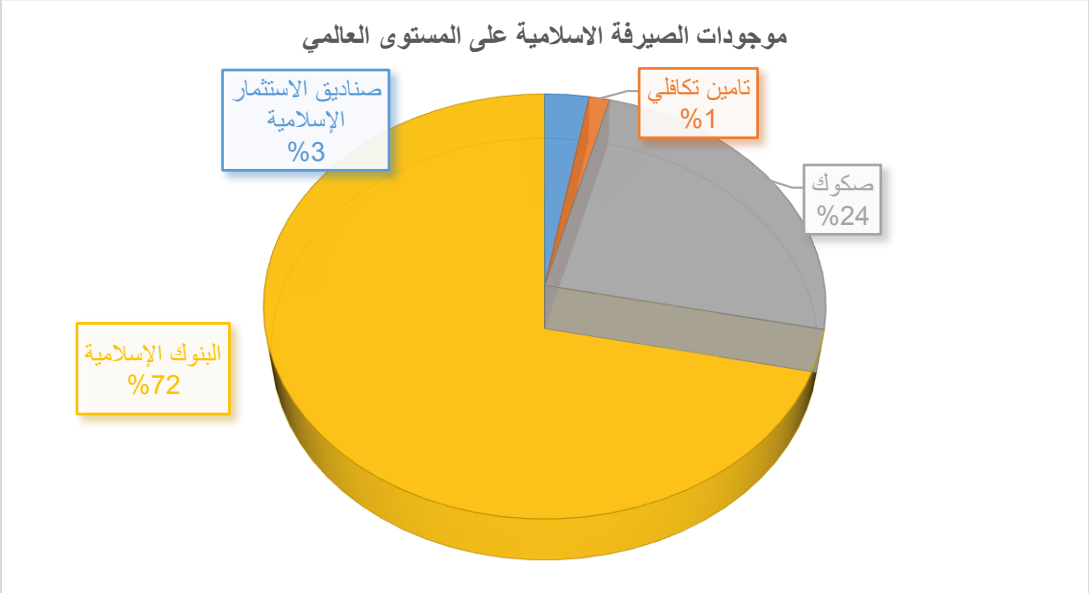
المصدر: التقرير السنوي لاستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية، مجلس الخدمات المالية الإسلامية، لسنوات (2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018، 2020)

كما أظهر المسح السنوي حول الصناعة المالية الإسلامية في العالم الذي أجرته مجلة The Banker أن الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية ارتفعت من386 دولار عام 2006 إلى 1.509 تريليون دولار سنة 2017، بمعدل نمو سنوي مركب بلغ (12.04%) . وأهم ما يميز فترة ما بعد الأزمة هو دخول فاعلين جدد في الصناعة، حيث سجلت أفريقيا وجنوب الصحراء أعلى معدل نمو على الصعيد العالمي خلال الفترة (2006-2017) بلغ (13.65%، تلتها منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بمعدل نمو (13.63%)، ثم

منطقة آسيا بمعدل (8.25%) ، وبالنسبة لنمو الأصول الإسلامية في عام 2017 ، ارتفع إجمالي الأصول المتوافقة مع الشريعة حول العالم بنسبة (4.74 %، حيث سجلت منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا دون دول الخليج العربي أعلى نسبة عالمياً بنسبة (9.45%)، وآسيا (3%)، ثم دول مجلس التعاون الخليجي (2.92)، في حين انخفض إجمالي الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بنسبة (11.1) عام 2017 في كل من أستراليا وأوروبا والولايات المتحدة اتحاد المصارف العربية 2018.

كما بينت الإحصائيات الحديثة في تقارير استقرار الصناعة المالية الإسلامية الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية، أن حجم هذه السوق بقطاعاته الرئيسية الثلاثة البنوك وأسواق رأس المال والتكافل)، ارتفع إلى ما يعدل.2.19 تريليون دولار سنة 2018، وهو ما يمثل نموا بنسبة 8.3%) وهذه الزيادة تأتي بعد ركود عرفته هذه السوق خلال السنتين السابقتين (2017: 1.89 تريليون دولار مقابل 2016: 1.88 تريليون دولار.[1]

الشكل رقم (1-2): مكونات الصناعة المالية في العالم



Sources : (chattha and others 2019.p 10)

نلاحظ من خلال الشكل ان موجودات الصيرفة الإسلامية لوحدها تسيطر على نحو 72% من المالية الإسلامية العالمية وهذا يعود الى ان الكثير من البنوك التقليدية على المستويين المحلي والدولي أقدمت على الولوج الى عالم الصيرفة الإسلامية من خلال العديد من الطرق والأساليب منها فتح نوافذ إسلامية،

[1] **مجلة قبس للدراسات الإنسانية والاجتماعية**، المجلد 07، العدد 02، ص 899 و900.

فتح فروع وادارات متخصصة في عمل المصرفي الإسلامي ومنها من اكتفى بتوفير خدمات مصرفية إسلامية جنبا الى جنب مع الخدمات التقليدية ومها من رغبت في التحول التدريجي الى الصيرفة الإسلامية ومنها من تحول كليا ومباشرة للصيرفة الإسلامية.

المطلب الثاني: نشأة ومراحل تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

يمكن حصر نشأة وتطور الصيرفة الإسلامية في نقطتين أساسيتين وهما:

الفرع الأول: نشأة الصيرفة الإسلامية في الجزائر

–فكرة الصيرفة الإسلامية في الجزائر تعود الى عام 1928م، حين دعا الشيخ "إبراهيم أبو اليقظان" رجال المسلمين الجزائريين إلى تأسيس مصرف يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، حيث كتب في هذا الشأن مقالة موسوعة حاجة الجزائر إلى مصرف أهلي"، ونشرت هذه المقالة في صحيفة " وادي مزاب" 1347هـ الموافق ل 29 يونيو 1928.

ولقد لقيت هذه الدعوة صدى واستجابة كبيرة من طرف أغنياء الجزائر القاطنين بعاصمة الجزائر، فقدموا ملفا كاملا لإنشاء مصرف إسلامي وأطلق عليه اسم " البنك الإسلامي الجزائري"، وهو ما يؤكد أن الجهة المخولة بمنح تراخيص لإنشاء مؤسسات القرض لم تعارض هذه الفكرة في بداية الأمر وأنها طلبت منهم تكوين الملف كاملا، لكن في النهاية الاحتلال الفرنسي رفض هذه الفكرة خصوصا وفي تلك الفترة كان المستعمر يستعد للاحتفال بالذكرى المئوية لاحتلال الجزائر.

إذن يمكن القول أن "الشيخ إبراهيم أبو اليقظان" كان أول من نادى بفكرة الصيرفة الإسلامية في الجزائر وعن إمكانية تأسيس مصرف إسلامي في الجزائر في أواخر عشرينات القرن الماضي، لكن الفكرة لم تتجسد على أرض الواقع في تلك الفترة والسبب لا يعود لاعتبارات قانونية أو مالية وإنما لدواعي سياسية من قبل المستعمر الفرنسي.[1]

[1] سليمة بن زكة، عز الدين شرون: **واقع الصيرفة في الجزائر، دراسة تحليلية تقييمية**–مجلة الباحث الاقتصادي المجلد10 عدد02، 2022، ص294.

الفرع الثاني: مراحل تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر

أولا: مرحلة التأسيس للوجود (1990-2019):

لقد بدأت تجربة الجزائر مع الصيرفة الإسلامية فعليا في عام 1991، بعد تأسيس قانون رقم (90-10) المتعلق بالنقد والقرض في سنة 1990 والذي سمح بإنشاء البنوك الخاصة في الجزائر سواء كانت محلية أو أجنبية، بحيث تم تأسيس أول بنك إسلامي في الجزائر في سنة 1991 ويتعلق الأمر ببنك البركة، من خلال محادثات أجراها بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري مع شركة "دلة البركة الدولية"، حيث أسفرت هذه المحادثات على حصول الجزائر على قرض مالي بقيمة 30 مليون دولار، خصص لتدعيم تمويل التجارة الخارجية، كما عززت هذه المحادثات نتائجها ثقة الطرفين ببعضهما، الأمر الذي سمح بإقامة الندوة الرابعة لمجموعة "دلة البركة المصرفية" في الجزائر في نوفمبر 1986، أين نوقشت فكرة إنشاء مصرف إسلامي في الجزائر لتتجسد هذه الفكرة على أرض الواقع بإبرام اتفاقية إنشائه بتاريخ 1 مارس 1990 بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري وشركة "دلة القابضة" بعد صدور قانون القرض والنقد.

وبعد سنوات طويلة تم اعتماد ثاني مصرف إسلامي «مصرف "السلام الجزائر" كثمرة للتعاون الجزائري الاماراتي والذي جاء تأسيسه بتاريخ 20 أكتوبر 2008 ويستهدف خدمات مصرفية مبتكرة متوافقة مع احكام الشريعة الإسلامية.[1]

-ثانيا: مرحلة فتح النوافذ في مختلف البنوك الإسلامية.

بعد صدور قانون رقم 20-02 المؤخر في 23 مارس 2020 المحدد لعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف المؤسسات المالية والذي يسمح للبنوك العمومية بفتح نوافذ إسلامية قام بنك الجزائر بمنح التراخيص للبنوك العمومية لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية وذلك بعد موافقة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية على هذه المنتجات و بعد استيفاء جميع الشروط اللازمة لذلك والتي اقرها القانون وهي :[2]

-الحصول على شهادة المصادقة على منتجات الصيرفة الإسلامية من طرف الهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.

[1] سليمة بن زكة، عز الدين شرون، **واقع الصيرفة في الجزائر، دراسة تحليلية تقييمية**، مرجع سابق ذكره، ص294-295.

[2] سليمة بن زكة، عز الدين شرون: **مرجع سابق ذكره**، ص295-296.

–الحصول على ترخيص من طرف بنك الجزائر لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية ويحتوي ملف طلب الترخيص على الوثائق التالية: (شهادة المصادقة لأحكام الشريعة الإسلامية، بطاقة وصفية للمنتوج تؤكد مدى مطابقته لأحكام الشريعة الإسلامية، راي مسؤول رقابة مطابقة للبنك او المؤسسة المالية).

–ضرورة انشاء هيئة رقابة شرعية داخل المصرف تتكون على الأقل من 3 اعضاء يتمثل دورها في التوجيه والرقابة والاشراف على منتجات الصيرفة الإسلامية.

وبعد استيفاء اغلب البنوك والمؤسسات المالية على الشروط المذكورة ومنها (BNA، BADR، CPA، CNEP، BEA، BDL) وغيرها من البنوك العاملة بالجزائر بفتح نوافذ للصيرفة الإسلامية على مستوى مؤسساتها المالية.

المطلب الثالث: اعتماد الصيرفة الإسلامية في الجزائر وضوابطها.

لقد أدى تزايد حجم الأموال المتداولة خارج نطاق النظام المصرفي الى ضرورة ملحة في تسهيل عملية الاعتماد على أسواق الصيرفة الإسلامية لما لها من تأثير إيجابي على جلب الأموال وفق الشريعة الإسلامية.

الفرع الأول: دوافع الاعتماد على الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

تتمثل أهم العوامل التي ساهمت في تسريع الاعتماد على الصيرفة الإسلامية فيما يلي:

–تدهور النشاط الاقتصادي في البلد من جراء انتشار فيروس كورونا منذ مطلع عام 2020، ففي ظل هذه الظروف الحرجة لجأت الجزائر إلى توسيع الاعتماد على الصيرفة الإسلامية كحل أمثل لتعبئة المدخرات والاستفادة مما توفره الصيرفة الإسلامية من خدمات ومنتجات متنوعة لدعم التنمية الاقتصادية في البلد.

– ضعف حجم السوق المصرفية الإسلامية في الجزائر حيث لا تتعدى 3% من إجمالي المعاملات المالية التقليدية، وهذا راجع إلى قلة البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر فهي تقتصر على بنكين إسلاميين فقط بنك البركة، مصرف السلام)؛ الدفع نحو شمولية البنوك الجزائرية وتعظيم أرباحها وذلك من خلال تقديم منتجات وخدمات مصرفية متنوعة متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي زيادة تنافسيتها وتعظيم أرباحها، خاصة في ظل ارتفاع معدلات الاستثمار عليها بالمقارنة مع معدلات العائد المفروضة على التمويل التقليدي المعتمد أساسا على الإقراض بفائدة.[1]

[1] خولة عزاز، **صيغ التمويل الإسلامي كألية دعم ربحية البنوك الإسلامية**، مجلة، العدد السادس بتاريخ 2018/03/31، ص 30.

– تلبية رغبات فئات المجتمع الجزائري الذين يفضلون توظيف واستثمار أموالهم وفق أحكام الشريعة الإسلامية لدواعي دينية.

– تزايد الضغوطات من قبل جهات مختلفة بضرورة الاستفادة مما توفرها الصرفية الإسلامية وبالتالي تلبية رغبات العملاء الذين لا يحبذون التعامل بالمعاملات المالية الربوية؛

– ارتفاع الأموال المتداولة خارج الجهاز المصرفي حيث قدرت بحوالي 40 مليار دولار، بسبب عدم تعامل الأفراد ورجال الأعمال مع البنوك التقليدية لدواعي عقائدية.

الفرع الثاني: ضوابط الصيرفة الإسلامية في الجزائر

1–تحريم الفوائد (الربا): وهو الاختلاف الرئيسي بين الصيرفة الإسلامية والمصارف التقليدية، فالإسلام يحرم الربا على أساس أن الفائدة أحد أشكال الاستغلال الذي يتعارض مع فكرة العدالة، ويعني ذلك تحديد عائد موجب على قرض كمكافأة لقاء استخدام أموال شخص ما أمر غير مباح.

2 –تحريم ألعاب الحظ (المسير) والفرصة (الغرر): فتحظر الصيرفة الإسلامية المضاربة، أي زيادة الثروة بالحظ بذلا من الجهد الإنتاجي. ويشير الميسر إلى الشك الذي يمكن تجنبه مثل المقامرة في نادي القمار، أحد أمثلة الغرر هو الإقدام على المغامرة في مشروع تجاري بدون توفر معلومات كافية.

3–حظر الأنشطة المحرمة (الحرام): فيجوز أن تمول الصيرفة الإسلامية الأنشطة المباحة الحلال فقط، وليس من المفترض أن تقرض شركات أو أفراد منخرطين في أنشطة تعد ضارة بالمجتمع القمار على سبيل المثال، أو تحضرها الشريعة الإسلامية على سبيل المثال (تمويل بناء مصنع لعمل مشروبات كحولية).

4–ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية (الزكاة): يؤمن المسلمون بالعدالة والمساواة في الفرص وليس في النتيجة، وأحد الطرق لتنفيذ ذلك هو إعادة توزيع الدخل لتوفير حد أدنى من مستوى المعيشية للفقراء، والزكاة ركن من أركان الإسلام الخمس، وعندما لا تتولى الدولة جمع الزكاة فإن المصارف الإسلامية تمنحها مباشرة للمؤسسات الدينية الإسلامية.[1]

[1] خولة عزاز، **صيغ التمويل الإسلامي كآلية دعم ربحية البنوك الإسلامية**، مرجع سابق ذكره، ص 30.

المطلب الرابع: معوقات الصيرفة الإسلامية في الجزائر وسبل تحسينها

ومن العوائق التي تواجه العمل المصرفي في الجزائر غياب الأطر القانونية ونقص الإرادة الحقيقية في التوجه الى العمل المصرفي الإسلامي وافتقار موظفي المصارف الإسلامية للتأهيل والتكوين ويمكن ذكرها في النقاط التالية:

الفرع الأول: معوقات أداء المصارف الاسلامية

أ-غياب النظم الرقابية المناسبة لطبيعة النشاط المصرفي الإسلامي:

عدم وضوح أو ربما عدم وجود علاقة بين المصارف الإسلامية أو الممارسة للعمل المصرفي الإسلامي والمصارف المركزية المنظمة للصناعة المصرفية والمراقبة عليها. ففيما عدا حالات قليلة نجد أن المصارف المركزية لديها نظام واحد للتعامل مع المصارف العاملة في دولها، دون تفرقة بين العمل المصرفي الإسلامي والعمل المصرفي التقليدي، الأمر الذي يرجع في حقيقته إلى أن بعض هذه الدول لا تسمح نظاما بالترخيص للبنوك فيها بتسمية نفسها بنوكا إسلامية. كما لا توفر لها الأدوات المقبولة إسلاميا للاستفادة من التسهيلات المصرفية التي تتيحها عادة للبنوك التقليدية، وهو الأمر الذي يضع المصارف الإسلامية في وضع لا يسمح لها بالتنافس على قدم المساواة مع المصارف التقليدية.[1]

ب-ضعف وندرة الموارد البشرية:

أن توفر العنصر البشرى المناسب يمثل أحد أهم أسباب النجاح لأي منشأة أو مؤسسة التقدم التقني الكبير القائم حاليا والقادم مستقبلا، والمصارف الإسلامية ليست مع ذلك، فنجاحها في رسالتها سوف يتوقف كثيرا على مدى نجاحها في استقطاب من الكوادر المؤهلة والمدربة للعمل فيها ليس فقط من الناحية الفنية للعمل ولكن أيضا من حيث صدق القناعة لديها بالعمل المصرفي الإسلامي. صحيح أن المصارف الإسلامية لا تدخر جهدا في تحقيق ذلك ولكن الواقع يشير إلى النقص النسبي في المعروض منها مقارنة بالطلب عليها.

ج-اختلاف معايير تطبيق المنتجات الإسلامية:

في الوقت الذي تم فيه إلى حد كبير معالجة مشكلة محدودية المنتجات الإسلامية من خلال

[1] . سعيد بن سعد المرطان، **ورقة بحثية بعنوان:** "**الفروع والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية**"، ندوة حول التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، الدار البيضاء، مايو 1998م، ص20.

تطوير العديد من منتجات التمويل والاستثمار الإسلاميين فانه لا تزال تواجه المصارف الممارسة للعمل المصرفي الإسلامي صعوبة أخرى لا تقل أهمية، ألا وهي مشكلة تعدد طرق وقواعد تطبيقها في الواقع العملي. فمع تعدد المصارف الإسلامية واستخدامها لعدد من صيغ التمويل الإسلامية، فإنها لم تتمكن حتى الآن من توحيد قواعد تطبيقها، فنجد بنوكا مختلفة تقدم نفس صيغة التمويل ولكن بطرق مختلفة.

الأمر الذي قد يؤدى إلي كثير من البلبلة والشك أذهان المتعاملين مع المصارف الإسلامية من حيث سلامة التطبيق ومصداقيته. ولعل هذا الاختلاف يرجع في المقام الأول إلى اختلاف هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية وما قد يصاحبه من تفسيرات مختلفة لبعض الأحكام الشرعية الفرعية تبعا للاختلاف القائم بخصوصها بين المدارس الفقهية الأربعة الرئيسية.

الفرع الثاني: سبل تحسين أداء المصارف الإسلامية.

تتميز البنوك الإسلامية بمعاملات تختلف جذرياً عن معاملات البنوك التقليدية خاصة في جانب تسيير السيولة وإدارة السياسة النقدية لذا يجب على البنك المركزي تعديل أدوات السياسة النقدية بما يلائم خصوصية المصارف الإسلامية.[1]

-**الاحتياطي القانوني:** ليس هنالك مشكلة بخصوص نسبة الاحتياطي النقدي على الحسابات الجارية نظراً لانعدام الفروق الجوهرية بين المصرف الإسلامي والتقليدي في هذا الخصوص، ولكن بالنسبة لنسبة الاحتياطي النقدي على الحسابات الاستثمارية فهذه الحسابات مودعه لاستثمارها والبنك ليس مدينا بها لأصحابها وإنما هو مؤتمن عليها فقط، ومن ثم لا وجود لأي التزام عليه بردها كاملة لأصحابها الذين هم شركاء مع البنك فيما يحققه من استثمار هذه الحسابات من عائد أو خسارة وهم متقبلون كامل المخاطرة في هذا الشأن وبالتالي فأن تطبيق نسبة الاحتياطي النقدي سوف يعطل جانب من أموال المودعين.

حيث يواجه البنك الإسلامي في هذه المعاملة المتعلقة بالاحتياطي النقدي الإجباري مشكلة تعيق عمله، وذلك لعدة أسباب منها:

-تطبيق سياسة الاحتياطي القانوني على البنوك الإسلامية يؤدي إلى تعطيل جزء من الأموال المودعة لغرض الاستثمار والتي هي ليست ودائع بالمفهوم المصرفي بل أموال مقدمة للاستثمار على أساس المشاركة بالغنم والغرم.

[1] عزوز احمد، **شبابيك الصيرفة الإسلامية بالبنوك التقليدية كآلية لتفعيل الصيرفة الإسلامية بالجزائر**، العدد1، 2022، ص 248-268.

-أن المصارف الإسلامية لا تتعامل بالربا أخذا أو عطاء، وبذلك تفقد عائدا كان من الممكن الحصول عليه لو لم تودع هذه النسبة لدى البنك المركزي.

-إن الاحتياطي القانوني لا يمكن المصرف الإسلامي من توظيف كل الأموال في المشروعات الاستثمارية.

-**معدل الخصم:** ان البنوك الإسلامية لا يمكنها الاستفادة من أداة سعر إعادة الخصم، حيث إنها تتعارض مع منهج عملها القائم على عدم التعامل بالربا أخذا وعطاء، لهذا قدم فقهاء الاقتصاد الإسلامي حلول وتصورات لتطبيق هذه الأداة منها[1]

الاتفاق على نظام خاص بين البنك المركزي والبنك الإسلامي ينص على عدم التعامل بالفائدة على الخصم أي أن البنك المركزي لا يتقاضى فائدة مقابل الخصم على الأوراق التجارية.

-**نسبة المشاركة:** قيام البنك المركزي باعتماد سياسة تغيير نسب المشاركة في الأرباح للتمويلات الممنوحة، بما يتماشى مع أهدافه الرامية لضبط الائتمان وتنظيم الطلب على التمويل المصرفي بوجه عام.

-**نسب المضاربة:** التحكم في نسبة المضاربة التي تؤول إلى المصرف الإسلامي عن الأموال المقدمة لعملائه، فيمكن للمصرف المركزي من خلال تغيير هذه النسب التأثير في تكلفة التمويل ومن ثم تشجيع أو تثبيط التوسع في حجم الائتمان

-**القرض الحسن:** وذلك من خلال تقديم البنك المركزي التمويل للبنوك الإسلامية كقرض حسن عند الحاجة للسيولة مقابل التزام البنك الإسلامي برد المبلغ عند انتهاء حالة العجز الطارئ، مع إمكانية إلزامه بإيداع مبلغ مماثل في حساب البنك المركزي ولمدة مماثلة وعلى أساس القرض الحسن في حالة وجود فائض في المستقبل.

-**الرقابة على الائتمان:** تمثل الرقابة على الائتمان أهمية كبيرة لدى السلطات النقدية وذلك لما تحققه من توازن نقدي والحد من مشاكل ارتفاع الأسعار من خلال التأثير على عملية عرض النقود، وتلجأ البنوك المركزية إلى وضع شروط للائتمان في المصارف الإسلامية على الرغم من أنها ليست بحاجة إلى هذا الأسلوب لأنها لا تمنح قروض تجارية ولكنها تستثمر استثمار مباشر وبذلك لا يحدث نشاطها إلا تأثير ضعيف على الكمية المعروضة من النقود ولكنه في الوقت نفسه تتأثر سلبيا بسريانه عليها نظرا لعدم توفر

[1] عزوز احمد، **شبابيك الصيرفة الإسلامية بالبنوك التقليدية كآلية لتفعيل الصيرفة الإسلامية بالجزائر**، مرجع سابق ذكره، ص 248-268.

بدائل شرعية إضافة إلى تعارض هذه السياسة مع أحكام الشريعة الإسلامية الأمر الذي يترتب عليه ضياع فرص الربحية على أصحاب الودائع.

-**الرقابة المزدوجة:** المصارف الإسلامية مثلها مثل بقية البنوك ليس لديها مشكلة في خضوعها لرقابة البنك المركزي وتقديمها بيانات بصفة دورية إلى البنك المركزي ولكنها ملزمة بإرسال بياناتها وحساباتها وفقا لنماذج واستمارات أعدت خصيصا لبيانات وأرقام خاصة بالبنوك التقليدية، كما أنا ملزمة بإعداد بيانات واستمارات خاصة بنشاطها للبنوك الإسلامية التابعة لها هذا يؤدي إلى ازدواجية العمل داخل هذه البنوك.
المقرض الأخير: تقوم البنوك المركزية بدور المقرض الأخير للبنوك العاملة في الدولة عندما تحتاج إلى سيولة ولكن المصارف الإسلامية لا تستفيد من هذا الأسلوب لاحتوائها على سعر الفائدة.

خلاصة الفصل:

استطاعت الصيرفة الإسلامية تحقيق مكانة رائدة في مجال تعبئة المدخرات واستثمارها في عدة مشاريع اقتصادية وتنموية، وقد أدركت العديد من الدول العربية والإسلامية وحتى بعض الدول الغربية، أهميتها فبدأت بالترخيص لإنشاء المصارف إسلامية أو الفروع الإسلامية، بل واستغلت في ذلك شبكة البنوك التقليدية واستخدمتها كآلية أخرى لتقديم المنتجات الإسلامية من خلال شبابيك مخصصة لذلك. والجزائر واحدة من تلك الدول فقد رخصت بفتح نوافذ للصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية وإدخالها حيز النشاط بداية من عام 2020م، من أجل تمويل التنمية واستقطاب أموال السوق الموازي للمساهمة في ضخ أموال إضافية في الاقتصاد الوطني.

الفصل الثاني: مخاطر الصيرفة الإسلامية وادارتها

تمهيد:

شهد العالم عام 2008 أزمة مالية عالمية مدمرة عصفت بعديد المؤسسات المالية، ففي الولايات المتحدة الأمريكية لوحدها أفلس أكثر 100 مصرف يتقدمهم مصرف ليمان براذر (رابع أكبر مصرف في و.م.أ). لكن المتابع لمسيرة المصارف الإسلامية التي لم تتجاوز أربعة عقود يقف مندهشا أمام المناعة الذاتية والقوية لهذه المصارف تجاه هذه الأزمة وتجاوزها للمخاطر، حيث خرجت منها بأقل الخسائر بالمقارنة مع نظيرتها التقليدية.

إن الاهتمام بإدارة الخطر وكيفية وسبل التعامل معه ومعالجة أثاره والتخفيف من حدته لم يعد قاصرا على هيئات التأمين وانما امتد هذا الاهتمام كافة نواحي الحياة، فقد اهتمت جميع المؤسسات والحكومات بإدارة الخطر بمختلف انواعه ووضعت له عدة معايير دولية ومجالس وهيئات إسلامية لمواجهة الأزمات والاخطار المحتملة وهذا بغرض التعامل مع هذه الأخيرة قبل وحين حدوثها وتحقيق الأهداف المسطرة لمختلف المصارف الإسلامية، وهذا ما سنتطرق اليه من خلال هذا الفصل من خلال المباحث الاتية:

المبحث الأول: مخاطر المصارف الإسلامية

المبحث الثاني: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

المبحث الثالث: اثار المخاطر وادارتها في ظل المعايير الدولية.

المبحث الأول: مخاطر المصارف الإسلامية.

تتعرض المصارف الإسلامية الى مخاطر عديدة كغيرها من المصارف فمنها ما تتشارك مع البنوك التقليدية ومنها ما تختص بها.

المطلب الأول: ماهية المخاطر في المصارف الإسلامية.

تتميز المصارف الإسلامية كما قلنا آنفا بمناعة ذاتية تجعلها قادرة على مواجهة المخاطر والميل إلى الاستقرار بفضل منتجاتها التي تقوم على الأصول الحقيقية لا الوهمية، وصيغها التمويلية الفعلية لا الصورية هذا الكلام لا غبار عليه من الناحية النظرية، لكن الواقع يكشف عديد المخاطر التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي من بينها مشكلة السيولة بشقيها إدارة فائض السيولة ونقص السيولة اعتماد التمويل على عمليتي المرابحة ، و التورق، حيث تكاد هاتين الصيغتين تكونان النشاط الرئيسي للاستثمار بالمصارف الإسلامية، إذ بلغت في بعضها نسبة 90%، بالإضافة إلى ضعف التمويل بصيغ المشاركة في الربح والخسارة وعلى هذا الأساس فإن الصناعة المصرفية الإسلامية تعاني من ضعف نظامها الخاص بإدارة المخاطر ويمكن إعطاء عدة تعاريف للمخاطر المترتبة على العمل المصرفي

1-التعريف اللغوي للخطر: الخطرَ (بفتح الخاء والطاء)، في الأصل هو الرهن، وهو ما يخاطر عليه، ولا يقال إلا في الشيء ذي قدر.[1]

ويعرف قاموس أكسفورد الخطر، بأنه إمكانية حدوث شيء ما، بالصدفة تترتب على ذلك نتائج سيئة وخسارة.[2]

2-التعريف المالي للمخاطر:

تعددت التعاريف التي تناولت المخاطر، وسنحاول التطرق لأهم هذه التعاريف كالآتي:

هي" الوضع الذي نواجه فيه احتمالان كلاهما قابل للوقوع".[3]

وتعرف المخاطر من الناحية المصرفية بأنها:

1-"احتمالية حصول الخسارة، إما بشكل مباشر من خلال خسائر في نتائج الأعمال، أو خسائر في رأس المال، أو بشكل غير مباشر من خلال وجود قيود تحد من قدرة المصرف على الاستمرار في تقديم أعماله

[1] مختار بونقاب، مريم بلطرش، **مبدا إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مجلد رقم3، العدد1، 2019، ص43.

[2] مختار بونقاب، مريم بلطرش، **مبدا إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص44.

[3] نفس المرجع السابق، ص44.

وممارسة نشاطاته من جهة، وتحد من قدرته على استغلال الفرص المتاحة في بيئة العمل المصرفي من جهة أخرى".[1]

2- "احتمالية مستقبلية قد تعرض المصرف إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها بما قد يؤثر على تحقيق أهداف المصرف وعلى تنفيذها بنجاح، وقد تؤدي في حال عدم التمكن من السيطرة عليها وعلى آثارها إلى القضاء على المصرف وإفلاسه".[2]

مما سبق يتضح أن القاسم المشترك لمصطلح المخاطر هو حالة عدم التأكد وعدم معرفة النتائج المستقبلية لأعمال المصرف، ولذلك يمكن القول بأنها هي احتمالية تعرض المصرف لخسائر مستقبلية غير متوقعة، تؤدي إلى انحراف النتائج الفعلية عن النتائج المتوقعة أو تضع قيود تحد من قدرة المصرف على الاستمرار وتحقيق أهدافه.

3-التعريف الفقهي (الشرعي) للمخاطر:

تحدث ابن القيم (رحمه الله) عن المخاطر فقال: "والمخاطرة مخاطرتان: مخاطرة التجارة، وهو أن يشتري السلعة بقصد أن يبيعها ويربح ويتوكل على الله في ذلك. والخطر الثاني: الميسر الذي يتضمن أكل المال بالباطل فهذا الذي حرمه الله تعالى ورسوله، ومن هذا النوع يكون أحدهما قد قمر، الآخر، وظلمه، ويتظلم أحدهما من الآخر بخلاف التاجر الذي قد اشترى السلعة، ثم بعد هذا نقص سعرها، فهذا الله من سبحانه ليس لأحد فيه حيلة، ولا يتظلم مثل هذا من البائع.

إن الخطر في المفهوم الفقهي متعلق بالعقد، ويشير إلى عدم التيقن الذي تولده العلاقة التعاقدية، فالعقود في الشريعة الإسلامية يجب ان تكون واضحة في بيان الحقوق والالتزامات المتولدة منها، فإذا شابها الغموض أو عدم الوضوح انقلبت إلى عقود خطر بصرف النظر عن الظروف الخارجية المحيطة بالمتعاقدين فإن هذه لا تدخل في مفهوم الخطر بمعناه الفقهي.[3]

4-تعريف الخطر في الاقتصاد الإسلامي:

إذا عرفنا الخطر بأنه احتمال وقوع الخسارة، فمن الواضح حينئذ أن الخطر غير مرغوب في الشريعة الإسلامية، لأنه يعرض الثروة للخسارة والضياع، وهو ينافي مقصد الشريعة من حفظ المال وتنميته.

[1] نوال بن عمارة، **إدارة المخاطر في المصارف المشاركة**، ملتقى العلمي الدولي حول الازمة المالية الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف، 21/20 أكتوبر 2009، ص2.

[2] مرجع سبق ذكره، ص2

[3] محمد علي القري، **مخاطر الائتمانية في التمويل المصرفي الإسلامي**، دراسة فقهية اقتصادية مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد9، العدادان 1و2، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، بنك الإسلامي للتنمية 2002، ص18.

وتكون المخاطرة مقبولة عندما تتبع النشاط الاقتصادي الذي يولد الثروة، على عكس المخاطرة الضارة التي لا تضيف قيمة مضافة للنشاط الاقتصادي، وهذا فرق جوهري بين المخاطرة المقبولة وتلك الممنوعة في الاقتصاد الإسلامي.[1]

5-مفهوم الخطر حسب مبدأ المشاركة في الربح والخسارة:

الخطر هو الإشراف على الهلاك، خوف التلف، والمراهنة وهذه المعاني تدور حول التردد والاحتمال بين وقوع الشيء وعدم وقوعه والمخاطر هي المغارم والتبعات وتحملها، وانتظارها أمر لا بد منه في صحة المعاملات، وهو من قبيل تحمل المسؤولية وتعزيز المشاركة وتحقيق العدل ونفي الغبن والغرر ومنع الضرر والظلم وفيه الإقرار بالمخاطر التي لا تنفك عن طبيعة النشاط الاقتصادي والإنساني وضبطها باعتدال.[2]

ويحمل مفهوم تحمل المخاطر المعاني التالية:

-احتمال وقوع المخاطر وانتظارها دون إرادة وقوعها والتشوف إلى تحصيلها، بل الفطرة والشرع والمصلحة تأبى ذلك.

-بذل الجهد لمنعها أو تقليلها وحمايتها؛

-تحملها عند وقوعها، والالتزام بالوفاء بما يكون غرما على الشركاء؛ تطبيقا لمبدأ المشاركة والمسؤولية.

- تحمل المخاطر يكون في المعاملات المباحة فقط وليس في المحرم كالميسر.

-تحمل المخاطر يمثل جهدا من الشريك يقابله العائد، وكلما زادت المخاطرة زاد العائد.

- أن المخاطرة جزء من تبعة الهلاك التي يتحملها الضامن وذلك أن الضمان يشمل تحمل مخاطر الملكية، وهي احتمال وقوع الهلاك والخسارة بالمال أثناء حيازته له، كما يشمل تحمل آثار الهلاك والخسارة بعد وقوعها وهذا لا يسمى مخاطرة، فيكون تحمل المخاطرة جزءا من الضمان.

- تحمل المخاطر يمنع الفجوة بين النشاط المالي والنشاط الحقيقي الذي يقوم فيه العمل والجهد البشري الدور الرئيس في توليد القيمة المضافة.

وعليه فلا يجوز التنصل من المخاطر عند وقوعها، أو عدم تحملها قبل وقوعها، ومنه اشتراط المال، أو ربح مقطوع، فهذا يدخل في الغرر المنهي عنه، ومخالف لمبدأ المشاركة وتحمل مخاطرها، وهو اختصاص أحد الشريكين او الفريقين بالغنم، وتعرض الاخر للغرم، وهو الربا المحرم ونحوه.

[1] سامي بن براهيم السويلم، **مدخل الى أصول التمويل الإسلامي**، ط1، مركز نماء للبحوث والدراسات بيروت لبنان 2013، ص154.

[2] مختار بونقاب، مريم بلطرش، مرجع سابق ذكره، ص 46.

المطلب الثاني: أنواع المخاطر في المصارف المالية.

يمكن تصنيف أنواع المخاطر التي تواجهها إلى مايلي:

-المخاطر المالية

-المخاطر العملية مخاطر الأعمال)

-المخاطر التي تختص بها المصارف الإسلامية.

أولا: المخاطر المالية.

هي المخاطر المتعلقة بإدارة أصول وخصوم المصرف، ينجم عنها خسائر مالية، يتطلب هذا النوع من المخاطر رقابة وإشرافاً مستمرين من قبل إدارة المصرف وفقاً لتوجه السوق وحركة الأسعار والأوضاع الاقتصادية والعلاقة بالأطراف ذات الصلة.[1] وتصنف إلى ثلاثة أقسام هي:

1-مخاطر الائتمان:

تعد مخاطر الائتمان واحدة من المخاطر الرئيسية التي تواجه البنك، وهي تلك المخاطر الناشئة عن عدم قدرة طرف آخر على سداد التزاماته المالية وقت استحقاقها.

2 -مخاطر السوق:

وهي المخاطر التي تنتج عن حركة اتجاهات الصعود والنزول التي تطرأ على الأسواق لعوامل اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية، [2]وتنقسم إلى ما يلي:

- **مخاطر أسعار الفائدة:** تعتبر مخاطر أسعار الفائدة من أهم المخاطر التي تواجهها المصارف وأكثرها تعقيداً، بما في ذلك المصارف الإسلامية رغم أنها لا تتعامل بالفائدة أخذاً وإعطاء.

غير أن ارتباط مؤشر الليبور الذي تستخدمه المصارف الإسلامية عادة كسعر مرجعي أسعار أدواتها المالية المختلفة بأسعار الفائدة فإنها تتأثر وبصورة غير مباشرة بهذا النوع من المخاطر. كما أن طبيعة الأصول ذات الدخل الثابت تقتضي أن يتحدد هامش الربح مرة واحدة طوال فترة العقد، وعلى ذلك فإن تغير السعر المرجعي لن يكون بالإمكان تغير هامش الربح في هذا النوع من العقود.[3]

[1]Saunders Anthony, **Financial Institutions Management**, McGraw Hill, Irwin, 2000, p. 17.

[2] أشرف محمد دوابة، **إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية**، بحث مقدم لملتقى الدولي **استراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات: الآفاق والتحديات** كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الشلف 25 26 نوفمبر، 2008، ص9.

[3] طارق الله خان، أحمد حبيب، إدارة **المخاطر، تحليل قضايا في الصناعة المالية والإسلامية**، المعهد الإسلامي للتنمية للبحوث والتدريب، جدة، 2003، ص66.

وتتفاوت حدة مخاطر هامش الربح من منتج إسلامي لآخر، فهي أكثر شدة في عقود الاستصناع والسلم لطول أجلها وعدم إمكانية تغير، أسعارها، وأقل حدة في المرابحة.[1]

كما تؤثر أسعار الفائدة على العائد الموزع على المودعين والمستثمرين وكذلك على أسعار الأوراق المالية وأسعار صرف العملات مما يؤثر على أصول وخصوم المصرف الإسلامي ومن ثم على ربحيته.

- **مخاطر أسعار الصرف:** تحتفظ المصارف الإسلامية بالعملات الأجنبية لتلبية حاجات عملائها، من خلال عمليات التمويل والاستثمار الخارجية والتحويلات والاعتماد المستندي وقبول ودائع المرابحات الدولية وغيرها من الخدمات المصرفية، الأمر الذي يجعلها تتعرض لمخاطر الصرف الناتجة عن تقلبات أسعار العملات.

وتبلغ حساسية تأثر البنك بتغيرات أسعار العملات حسب نسبة حجم تعامله بها، فكلما زادت نسبة احتفاظ المصرف بالعملات الأجنبية إلى إجمالي مركزه المالي بالعملة الوطنية، كلما زاد حجم مخاطر أسعار الصرف.[2]

- **مخاطر التسعير:** تتمثل مخاطر السعر في الخسارة التي يتكبدها المصرف نتيجة للتغيرات المعاكسة للأسعار السوقية، وتنشأ من تذبذبات أسواق السندات والأسهم والسلع، وتظهر مخاطر السعر في المصارف الإسلامية في الأدوات التمويلية الإسلامية من خلال تملك المصرف للأصل، سواء كان أصلاً حقيقياً (سلعة يريد الدخول بها في عقود المتاجرات أو المشاركات أو أصلاً مالياً (أسهماً يمتلكها المصرف أو ضمانات من العملاء).

3-مخاطر السيولة:

تنشأ مخاطر السيولة عن عدم قدرة المصرف على مواجهة النقص في الالتزامات أو على تمويل الزيادة في الأصول، وعندما تكون سيولة المصرف غير كافية يتعذر عليه الحصول على أموال كافية سواء عن طريق زيادة الالتزامات أو تحمل تكلفة معقولة بتحويل أصوله بسرعة إلى أصول سائلة مما يؤثر في ربحيته وفي الحالات القصوى من الممكن أن تؤدي عدم كفاية السيولة إلى انعدام الملاءة المالية للمصرف.[3]

تعود أسباب هذا النوع من المخاطر إلى مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية نذكرها فيمايلي:[4]

تتمثل العوامل الداخلية فيما يلي:

[1] محمد سهيل الدروبي، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، بحث منشور على الموقع www.kantakji.com

[2] محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية :أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، مرجع سبق ذكره، ص428.

[3] علي عبد الله شاهين، **إدارة مخاطر التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية، مع التعرض لواقع المؤسسات المصرفية العاملة في فلسطين**، المؤتمر العالمي الأول الاستثمار والتمويل في فلسطين بين أفاق التنمية والتحديات المعاصرة، 8-9 ماي 2005، ص10.

[4] فضل عبد الكريم محمد، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، رسالة دكتوراه غير منشورة، السودان ،2007 ص7.

*ضعف التخطيط لتوفير السيولة اللازمة والذي يؤدي بدوره إلى عدم التناسق بين آجال استحقاق الأصول والخصوم.

*سوء توزيع الأصول على الاستخدامات ذات درجات متفاوتة مما يؤدي إلى صعوبة تسيل الأصول.

* التحول المفاجئ لبعض الالتزامات العرضية إلى التزامات فعلية.

* ترجع العوامل الخارجية إلى التعثر في السداد بسبب الركود الاقتصادي، والأزمات الحادة في أسواق المال.

ثانيا: مخاطر الأعمال.

تحدث مخاطر الأعمال نتيجة النشاط المصرفي الممارس، وينتج عنها مجموعة من المخاطر هي:

1 –المخاطر التشغيلية:

عرفت لجنة بازل للرقابة المصرفية في سنة 2001 المخاطر التشغيلية على أنها: "مخاطر التعرض للخسائر التي تنتج عن عدم كفاية أو فشل العمليات الداخلية والعنصر البشري، والأنظمة والأحداث الخارجية"،[1] من خلال التعريف يمكن أن نلاحظ أنّ المخاطر التشغيلية تنتج عن أسباب عدة نذكرها فيما يلي:[2]

–**العمليات الداخلية:** وهي الخسائر الناتجة عن المعالجة الخاطئة للعمليات وحسابات العملاء وعمليات المصرف اليومية والضعف في أنظمة الرقابة والتدقيق الداخلي، والإخفاق في تنفيذ المعاملات وإدارة العمليات، ومثال ذلك: الأخطاء في إدخال البيانات الدخول إلى البيانات لغير المصرح لهم بذلك، الخلافات التجارية خسائر بسبب الإهمال أو إتلاف أصول العملاء.

–**العنصر البشري:** وهي المخاطر التي يتسبب بها الموظفون نتيجة لنقص الكوادر والخبرات، كما تشمل الأفعال التي يكون القصد منها الغش أو إساءة استعمال الممتلكات أو التحايل في استعمال القوانين واللوائح التنظيمية للمصرف، وكذلك الخسائر الناجمة عن سوء التعامل مع العملاء والمساهمين والأطراف الأخرى ذات الصلة وهي تشمل كل عمليات الاحتيال الداخلي من قبل موظفين:

–كالاختلاس المالي والتهرب الضريبي المتعمد.

–التعمد في إعداد تقارير خاطئة عن أوضاع البنك.

[1] John Hull, **Gestion des Risques et institutions Financières**, Pearson éducation,Paris, 2007, p .291

[2] نصر عبد الكريم، **المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل2 دراسة لطبيعتها وسبل إدارتها في حالة البنوك العاملة في فلسطين**، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي الخامس جامعة فيلادلفيا الأردنية، 2007، ص14–15.

-التجارة الداخلية لحسابات الموظفين الخاصة.

-إساءة استخدام بيانات العملاء السرية.

-المعالجات الخاطئة والغرامات والعقوبات بسبب أخطاء الموظفين.

-ممارسات العمل والأمان الوظيفي وهي الأعمال التي لا تتفق مع طبيعة الوظيفة واشتراطات قوانين الصحة والسلامة.

-**الأنظمة الآلية:** الخسائر الناشئة عن تعطل العمل أو فشل الأنظمة بسبب البنية التحتية أوهيتكنولوجيا المعلومات، أو عدم توفر الأنظمة التي تتناسب مع احتياجات المصارف الإسلامية، خاصة وأن معظم الأنظمة برمجت لخدمة الصناعة التقليدية بحكم أسبقيتها ورواجها في السوق المصرفي. ومن أمثلة هذه الخسائر: انهيار أنظمة الكمبيوتر، الأعطال في أنظمة الاتصالات أخطاء البرمجة، فيروسات الحاسب الفائدة المفقودة بسبب العطل.

- **الأحداث المتعلقة بالبيئة الخارجية:** هي الخسائر الناشئة عن أعمال طرف ثالث، بما يشمل الاحتيال الخارجي وأي أضرار تصيب الممتلكات والأصول، وخسائر نتيجة تغيير في القوانين بما يؤثر على قدرة المصرف في مواصلة العمل، وتشمل على أنواع الاحتيال الخارجي مثل:

-السرقة والسطو المسلح وتزييف العملات والتزوير.

-القرصنة التي تؤدي إلى تدمير الحواسيب وسرقة البيانات.

-الاحتيال عبر بطاقات الائتمان وشبكات الكمبيوتر والإرهاب والابتزاز.

-الكوارث الطبيعية (الهزات الأرضية، والحرائق، والفيضانات...إلخ).

- **المخاطر القانونية:**

يتعلق هذا النوع من المخاطر بالوضعية القانونية للمنظمة ونوع نشاطها الذي تمارسه، ومدى علاقتها بالمساهمين وتنشأ المخاطر القانونية نتيجة عوامل كثيرة نذكر منها:[1]

-وقوع التزامات غير متوقعة.

-فقد جانب من قيمة أصل من الأصول نتيجة لعدم توافر الرأي القانوني السليم.

-عوامل عدم اليقين إزاء القوانين أو في تفسير العقود، أو عن نقص في عدد الخبراء القانونيين.

- التعرض للتغيرات غير المتوقعة في إطار كل من القوانين والتنظيمات والتشريعات.

-غياب نظام قانوني يمكن الاعتماد عليه لتطبيق العقود المالية.

[1]فضل عبد الكريم محمد، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، رسالة دكتوراه، جامعة الخرطوم، السودان 2007، ص8.

-كما ترتبط بعدم وضع العقود المالية موضع التنفيذ.

نظرا لطبيعة العقود المالية الإسلامية فإن المصارف الإسلامية هي أكثر عرضة لمثل هذا النوع من المخاطر بسبب عدم توفر صور نمطية موحدة لعقود المنتجات المالية المتعددة، بالإضافة إلى عدم توفر النظم القضائية التي تقرر في القضايا المرتبطة بتنفيذ العقود من جانب الطرف الأخر.[1]

من جهة أخرى تشكل الهيئات الشرعية في المصارف الإسلامية هيئات استشارية رقابية متخصصة تقدم التوجيه والإرشاد للمصرف فيما يخص المعاملات المالية الإسلامية، أما صياغة العقود فهي تتركها للقانونيين ذوي الاختصاص، حيث يلجا هؤلاء القانونيون في أغلب الأحيان إلى منهج المحاكاة فيقومون بصياغة عقود نموذجية تقليدية وتعميمها على منتجات التمويل الإسلامي؛ الأمر الذي يزيد من تعرض المصارف الإسلامية إلى هذا النوع من المخاطر.

3 -المخاطر السياسية:

وهي المخاطر الناتجة عن القوانين والتشريعات الصادرة من الدولة أو السلطات الحكومية، كفرض الضرائب تغير السياسات النقدية أو التمويلية وغيرها. كما تنجم المخاطر السياسية من الاضطرابات والمقاطعات والتأميم والعولمة.[2]

اعتبرت اتفاقية بازل للرقابة المصرفية المخاطر القانونية جزء من المخاطر التشغيلية.

4-المخاطرالاستراتيجية:

هي المخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن أن يكون لها تأثير على إيرادات البنك ورأسماله نتيجة اتخاذ قرارات خاطئة أو التنفيذ الخاطئ للقرارات وعدم التجاوب المناسب مع التغيرات في القطاع المصرفي.[3]

[1]طارق اللهخان، أحمد، حبيب، **إدارة المخاطر، تحليل قضايا افي الصناعة المالية والإسلامية** .المعهد الإسلامي للتنمية للبحوث والتدريب، جدة، 2003، ص65.

[2]فضل عبد الكريم، المرجع نفسه. ص9.

[3]إبراهيم الكراسنة، **اطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر**، معهد السياسات الاقتصادية، صندوق النقد العربي، ابوظبي، 2006، ص37.

المطلب الثالث: مخاطر تختص بها المصارف الإسلامية.

إن الطبيعة المميزة للصيرفة الإسلامية جعلتها عرضة لجملة من المخاطر تنفرد بها عن نظيرتها التقليدية، وتتمثل هذه المخاطر فيما يلي:

1 –المخاطر التجارية المنقولة:

تعمل المصارف الإسلامية في بيئة سمتها المنافسة الشديدة، سواء من قبل المؤسسات المالية الإسلامية أو من قبل المؤسسات المصرفية والمالية التقليدية، خصوصاً في مجال استقطاب أموال المودعين والمستثمرين، ومن أجل ذلك تسعى المصارف الإسلامية إلى استثمار أموالها في مشاريع ذات أرباح عالية ومنح عوائد مجزية للأطراف ذات الصلة.

ولكن قد يجد المصرف الإسلامي نفسه مضطراً وتحت ظروف تجارية لمنح معدل عائد لأصحاب ذلك الذي تم تضمينه في العقد متنازلاً في هذه الحالة عن جزء من حصته في الربح، الودائع أعلى من لإقناعهم بالاستمرار في استثمار أموالهم لديه بدلاً من سحبها واستثمارها في جهة أخرى، مما يعرض المصرف لمخاطر الإزاحة التجارية أو المخاطر التجارية المنقولة.[1]

2 –مخاطر فقدان الثقة:

تتعرض المصارف الإسلامية لهذا النوع من المخاطر بسبب فقدان ثقة عملائها، ويعود ذلك إما لغياب الفهم الصحيح للصيرفة الإسلامية والاعتقاد بأنه لا يوجد فرق بين العمل المصرفي الإسلامي والعمل المصرفي التقليدي، أو بسبب الشك في شرعية المعاملات المصرفية الإسلامية، وقد يكون بسبب ظن المودعين والمستثمرين بأن انخفاض العائد مرده تقصير وإهمال المصرف في أداء عمله.

3–مخاطر صيغ التمويل الإسلامية:

إن أغلب الصيغ المستخدمة من طرف المصارف الإسلامية في نشاطها مازالت تثير جدلاً فقهياً حول مشروعيتها وأركانها من مذهب لآخر، مما يحول دون تطبيقها بشكل موحد من قبل هذه البنوك.[2]

[1] تهاني محمود محمد الزعابي، **تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل**، رسالة ماجستير منشورة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2008، ص85.

[2] رقية بوحيضر، مولود لعرابة، **واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل2**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، المجلد23، العدد2، 2010، ص12.

4 –المخاطر الائتمانية:

المخاطر المرتبطة بمخالفة البنك لنصوص عقد وديعة الاستثمار أو ارتكابه مخالفة أو تقصيراً أو إهمالاً في إدارة وصيانة الأموال المودعة لديه وبالتالي فإن البنك يتحمل المسئولية عن تلك الخسائر، وعليه فإن رأس مال البنك يتحمل جزءاً من الخسائر الناجمة عنها.[1]

[1] تهاني محمود محمد الزعابي، مرجع سابق، ص86.

المبحث الثاني: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

ان إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية لها أهمية كبيرة في تحقيق الكفاءة الاقتصادية للمؤسسة، ونظرا لانتشار الخطر وتنوعه فأن السعي الدائم لمحاولة تحقيق الأمان النسبي يعتبر من أعلى مراتب الرقي البشري علميا.

المطلب الأول: مفهوم واهمية إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

نتناول في هذا المطلب إدارة المخاطر من حيث نشأتها وتعريفها واهم أهدافها واهميتها

1-ماهية إدارة المخاطر:

1-1-النشأة:

تعود فكرة تسيير الخطر إلى 1940-1950 في الولايات المتحدة الأمريكية حيث كان الوضع الاقتصادي آنذاك متدهورا، واقساط التأمين أثقلت كاهل ميزانيات المؤسسات، وتزايدها من سنة لأخرى بنسب مذهلة، مما أدى بالمسؤولين عن المؤسسة الى اللجوء الى خبراء وتقنيين متخصصين في الاخطار، فقد استعمل لفظ Risk management أي إدارة الخطر منذ بداية الخمسينيات.

كما ان توسع ونمو الشركات المتعددة الجنسيات ساهم في انتقاله الى دول أخرى[1]، فهي تعتبر علما حديث النشأة في سوق الإدارة والتأمين وقد تم التعرض لها بهدف تقليل الخسائر والحد من احتمالات وقوعها.[2]

فإدارة الخطر هي الهيئة التي تتكلف بالتعامل مع الاخطار ومعالجة اثارها الضارة عند تحقيقها بأقل التكاليف الممكنة، ومنه فأن اكتشاف الاخطار وتحليلها ومحاولة إيجاد الوسائل والجوانب المعدة للتحكم فيها تمثل الجوانب الرئيسية لمهام إدارة الخطر.[3]

1-2-التعريف:

" إدارة المخاطر عبارة عن منهج او مدخل علمي للتعامل مع المخاطر البحثة عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة وتصميم وتنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسارة او الأثر المالي للخسائر التي تقع الى الحد الأدنى."[4]

[1] Yves le Maquet, **le contrôle Economique des accidents dans l'entreprise**, ed:Bryan; France, 1978, p169.

[2] محمد رفيق المصري، **التأمين وإدارة الخطر، تطبيقات على التأمينات العامة**، دار زهران للنشر الأردن، 2009، ص 27.

[3] احمد عبد الله قمحاوي أباظة، **مدخل كمي لإدارة الاخطار ورياضيات المال واستثمار**، الطبعة الأولى، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، 2002، ص25.

[4] كارين أ . هورشر، **أساسيات إدارة المخاطر المالية**، القاهرة، مكتبة الحرية، 2008، ص20.

" يقصد بإدارة المخاطر إمكانية التواصل الى وسائل او اليات محددة للتحكم في الخطر والحد من تكرار تحقق حدوثه والتقليل من حجم الخسائر التي تترتب على ذلك مما يترتب عليه تخفيض درجة الخطر، كل ذلك بأقل تكلفة ممكنة."[1]

2-مهام واهداف إدارة المخاطر:

2-1-مهام إدارة المخاطر:

يمكن أن تكون اختصاصات ومهام إدارة المخاطر في البنوك في كل أو بعض العناصر الموالية:

- اعداد الدراسات الفنية الخاصة بالسياسات والتي تضعها الإدارة العليا للبنك بشأن الحدود التي يتعين الالتزام بها.

- اعداد الضوابط والحدود الخاصة بمراقبة كافة الاعمال (الائتمان، الاستثمار، المعاملات، السيولة)

-اعداد الدراسات التفصيلية اللازمة لتحديد إجراءات إدارة المخاطر على مستوى البنك ككل.

- اعداد المؤشرات والتحليلات المالية لكل ما هو تكلفة وعائد بغرض تقييم مدى سلامة السياسة المتبعة ومدى تحقيقها للأهداف المحددة باستراتيجية البنك.

- اعداد البيانات اللازمة للجنة إدارة الأصول والخصوم بالبنك.

- متابعة ما تنتهي اليه التطبيقات الفعلية لمتطلبات معايير بازل بخصوص معيار كفاية راس المال، قياس مخاطر التشغيل، وكافة التطورات والتوصيات التي تنتج عن لجنة بازل

2-2-أهداف إدارة المخاطر:

تهدف البنوك من عملية إدارة المخاطر الى تحقيق الأهداف التالية:

- قياس المخاطر من أجل مراقبتها والتحكم فيها ويعتبر هذا الهدف الرئيسي لإدارة المخاطر.

- المحافظة على الأصول الموجودة لحماية مصالح المودعين والدائنين والمستثمرين[2] ان المطلوب فعلا هو وجهة نظرا أكثر إيجابية ويمكن تحقيق ذلك بسهولة إذا بدأنا النظر الى إدارة الخطر من الزاوية العريضة لها. لا يمكن فصل إدارة الخطر من المنظمة او الشركة بصورة عامة. وبالحقيقة فأن تبرير وجودها إذا ساهمت في تحقيق اهداف المنظمة.

- والاخذ بوجهة نظر أوسع إذا دققنا النظر لبرهة على منشآت في القطاع الخاص، فأننا نقول ان للمنظمات عدد من المسؤوليات، ولكن المسؤولية التي فالمقدمة قناعة المساهمين وتقوم المنظمات بذلك من خلال

[1] عيد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو، **إدارة الخطر والتأمين**، الأردن: اليازوري، 2009، ص26.

[2] طارق عبد العال حماد، **إدارة المخاطر (افراد-ادارات-شركات بنوك)**، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر 2007، ص 223.

ضمان حقوقهم والمحافظة عليها في جميع الأوقات وان هناك عوائد معقولة على أموالهم ولتحقيق ذلك فان المصرف يضع مجموعة من الأهداف التشغيلية والعمل على تحقيق هذه الأهداف والخطر يمكن ان يعوق حتى الإدارة الكفؤة في اختيار اغراضها.[1]

المطلب الثاني: مراحل إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

وتمثل مراحل إدارة المخاطر فيما يلي:

1-تحديد المخاطر:

من اجل إدارة المخاطر لابد أولا من تحديدها.

كل منتج أو خدمة يقدمها البنك ينطوي عليها عدة مخاطر على سبيل المثال هناك أربعة أنواع من المخاطر في حالة منح قرض وهذه المخاطر هي: (مخاطر الإقراض، مخاطر سعر الفائدة، مخاطر السيولة ومخاطر تشغيلية.)

ان تحديد المخاطر يجب ان تكون عملية مستمرة ويجب ان تفهم المخاطر على مستوى كل عملية وعلى مستوى المحفظة ككل.

2-قياس المخاطر:

بعد تحديد المخاطر المتعلقة بنشاط معين تكون الخطوة الثانية هي قياس هذه المخاطر حيث ان كل نوع من المخاطر يجب ان ينظر اليه بأبعاده الثلاثة وهي: (حجمه، مدته واحتمالية الحدوث لهذه المخاطر). ان القياس الصحيح هو الذي يتم في الوقت المناسب على درجة كبيرة من الأهمية بالنسبة الى إدارة المخاطر.

3-ضبط المخاطر:

بعد تحديد وقياس المخاطر تأتي الخطوة الثالثة وهي ضبط هذه المخاطر حيث هناك ثلاثة طرق أساسية لضبط المخاطر المهمة وذلك على الأقل لتجنب نتائجهم العكسية، وهي: (تجنب او وضع حدود على بعض النشاطات، تقليل المخاطر أو إلغاء هذه المخاطر).

إن على الإدارة ان توازن ما بين العائد على المخاطرة وبين النفقات اللازمة لضبط هذه المخاطر وعلى البنوك ان تقوم بوضع حدود للمخاطر من خلال السياسات والمعايير والإجراءات التي تبين المسؤولية والصلاحية.

[1] خالد وهيب الراوي، **إدارة المخاطر المالية**، ط1، عمان دار المسيرة، 2009، ص12-13.

4-مراقبة المخاطر:

على البنوك ان تعمل على إيجاد نظام معلومات قادر على تحديد وقياس المخاطر في دقة، وبنفس الأهمية يكون قادرا على مراقبة التغيرات المهمة في وضع المخاطر لدى البنك. بشكل عام فإن الرقابة على المخاطر مرتبطة بتطور أنظمة التقارير في البنك التي تبين التغيرات المعاكسة في وضع المخاطر لدى البنك وماهي الاستعدادات المتوفرة لدى البنك للتعامل مع هذه المتغيرات.[1]

المطلب الثالث: متطلبات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

هناك متطلبات ضرورية في أي مؤسسة مصرفية وخاصة الإسلامية منها يجب أن تكون متوفرة حتى تمكنها من الإدارة الجيدة للمخاطر وهي: [2]

أولا: وضوح محتوى إدارة المخاطر.

إن حسن إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية تشترك فيه جميع المستويات الإدارية بالبنك، ويمر بأربع مراحل أساسية: [3]

1-تعريف المخاطر التي يتعرض لها نشاط الصيرفة الإسلامية.

2-القدرة على قياس المخاطر بصفة مستمرة من خلال نظم معلومات ملائمة.

3-إختيار المخاطر التي يرغب البنك في التعرض لها، والتي يمكن لرأس المال تحملها.

4-مراقبة الإدارة لتلك المخاطر وقياسها بمعايير مناسبة واتخاذ القرارات الصحيحة في الوقت المناسب لتعظيم العائد مقابل تخفيض انعكاسات المخاطر.

ثانيا: توظيف الكفاءات المؤهلة والمؤمنة برسالة المصرف الإسلامي.

قد لا يولي بعض القائمين على البنوك الإسلامية إلى هذا العنصر أهمية كبيرة، ويكتفون بتوظيف عاملين قد يحملون مؤهلات ولكنها غير مؤمنة برسالة البنك الإسلامي وليست متحمسة لإنجاحه، وهو ما يضعف الاكتشاف المبكر للمخاطر، وبالتالي التحوط ضدها أيضا بوسائل شرعية مما يخلق انسجاما بين العاملين بالبنك ورسالته ويخلق تقاليد متميزة عن البنوك التقليدية في جذب أصحاب الودائع، كما أن التوظيف

[1] إبراهيم الكرا سنة، اطر **اساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر**، صندوق النقد العربي معهد السياسات الاقتصادية، ابوظبي مارس 2006، ص42-43.

[2] مفتاح صالح، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية مداخلة مقدمة ضمن الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية**، المنعقد بجامعة فرحات عباس سطيف، يومي 2008-21 أكتوبر 2009، سطيف، ص 8.

[3] مفتاح صالح، **مرجع سبق ذكره**، ص8.

يجب أن يخضع لمعايير الكفاءة، ويمر بمراحل الإكتساب للكفاءات ثم تقويتها بالتدريب والتكوين وأخيرا يجب المحافظة عليها بالتحفيز.[1]

ثالثا: إنشاء إدارة مستقلة لإدارة المخاطر.

فرض تطور النشاط البنكي توفير إدارة مستقلة لإدارة المخاطر عن الإدارات الأخرى للتعرف المبكر على مصادر المخاطر، وتوقع حدوثها للاحتياط وتحديد حجم تأثيرها والتخطيط المسبق للسيطرة عليها، وبوجود إدارة مدربة في هذا المجال سيقوي من فعاليتها، كما يجب أن تتوفر لديه المعلومات بشكل دائم، ونشير في هذا الصدد أن حسن إدارة المخاطر بالبنوك يستوجب الالتزام بالمبادئ الأساسية التالية:[2]

1-أن يكون لدى كل بنك لجنة مستقلة تسمى لجنة إدارة المخاطر تهتم بإعداد السياسة العامة، أما الإدارة المتخصصة لإدارة المخاطر فتتولى تنفيذ تلك السياسات، كما تقوم بمراقبة وقياس المخاطر بشكل دوري.

2-تعيين مسؤول" "مخاطر" لكل نوع من المخاطر الرئيسية تكون لديه خبرة كافية في المجال البنكي.

3-وضع نظام محدد لقياس ومراقبة المخاطر في كل بنك وتحديد الأسقف الاحترازية للائتمان والسيولة.4-تقييم أصول كل بنك وخاصة الاستثمارية كمبدأ أساسي لقياس المخاطر والربحية.

5-إستخدام أنظمة معلومات حديثة لإدارة المخاطر ووضع ضوابط أمان ملائمة لها.

6-ضرورة وجود وحدة مراجعة داخلية مستقلة بالبنوك تتبع مجلس الإدارة بالبنك مباشرة وتقوم بالمراجعة لجميع أعمال البنك بما فيها إدارة المخاطر.

رابعا: بناء العلاقة الشرعية مع المصارف المركزية.

لا تستطيع أن تستفيد المصارف الإسلامية من وظيفة المقرض الأخير التقليدية للمصرف المركزي، لأنه لا يفرق بين عمل البنوك الإسلامية وغيرها، وهذا يجعلها في رواق غير متكافئ مع نظيرتها البنوك التقليدية في حالة تعرضها لعجز في السيولة، ولهذا يجب أن تعمل البنوك الإسلامية جاهدة لإيجاد مخرج لهذه الوضعية وإيجاد بديل جديد شرعي حتى تتمكن البنوك المركزية من مساعدتها لتوفير السيولة عند الحاجة.[3]

[1] نفس المرجع السابق، ص9.

[2] المرجع نفسه، ص9.

[3] المرجع نفسه، ص9.

المبحث الثالث: اثار المخاطر وادارتها في ظل المعايير الدولية.

ان الحد من الاثار المترتبة على المخاطر الناتجة عن التعاملات المصرفية الإسلامية جعل من الهيئات الدولية والعالمية تضع عدة معايير وجب على مختلف المصارف الإسلامية الالتزام بها.

المطلب الأول: الاثار العامة للمخاطر على العمل المصرفي.

نتيجة لهذه المخاطر سواء كان منها مخاطر عامة أو خاصة بصيغة من صيغ الاستثمار الإسلامي، فهي بلا شك أثرت وما زالت تؤثر على مسيرة البنوك الاسلامية وعلى طبيعة وهيكل العمل المصرفي الإسلامي، ويمكن إبراز وتلخيص أهم الآثار التي ترتبت على هذه المخاطر في العمل البنكي الاسلامي على النحو التالي:

أولاً: الاعتماد على صيغة استثمارية معينة.

إن المتتبع لمسيرة الاستثمار في البنوك الإسلامية، يجد أن غالبية البنوك الاسلامية تعتمد في معظم استثماراتها على مبدأ المرابحة للأمر بالشراء، فقد وصلت استثمارات بعض البنوك إلى ما يزيد عن 90% من استثماراتها في قطاع المرابحة، ولم تحظى أي صيغة من صيغ الاستثمار، خاصة المشاركة والمضاربة إلا بالقليل القليل من الفرص وتعتمد عليها المصارف اعتمادا مبدئيا.[1]

ويعود اعتماد معظم البنوك الإسلامية على صيغة المرابحة للأمر بالشراء لعدة عوامل أهمها:[2]

- سهولة إجراءات التطبيق.
- تحديد مقدار الربح سلفاً.
- اعتماد الصيغة على الضمانات التقليدية.

هذه الأسباب مجتمعة أدت إلى ارتفاع نسبة اعتماد البنوك الاسلامية على هذه الصيغة وانخفاض نسبة اعتمادها على الصيغ الاستثمارية الاخرى وذلك للمخاطر التي تم ذكرها بالتفصيل.

ومن هذا المنطلق وصف بعض المراقبين والمتتبعين للعمل البنكي الإسلامي هذا التوجه لدى البنوك الإسلامية بانحراف أساسي في العمل البنكي الإسلامي، فبدلاً من أن تتوجه استثماراتها نحو الأساليب الإستثمارية الإسلامية المتنوعة والقائمة على قاعدة الغنم بالغرم ومشاركة العميل في نتائج أعماله من ربح

[1] غالب عوض الرفاعي، فيصل صادق عارضة، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة المنعقد بجامعة الزيتونة، الأردن، أيام 16-18 أفريل، 2007، ص19.

[2] غالب عوض الرفاعي، فيصل صادق، عارضة، مرجع سابق ذكره، ص 19.

أو خسارة والتي تعكس الطبيعة الاستثمارية الإسلامية الحقيقية، ثم الاعتماد على الأساليب التي تتميز بارتفاع عامل الضمان وانخفاض درجة المخاطر.[1]

ثانياً: التوجه نحو الاستثمارات قصيرة الاجل.

نتيجة لحرص المؤسسات البنكية الإسلامية الزائد على الحفاظ على سيولتها ونظراً لعدم وجود المقرض الأخير، توجهت البنوك الإسلامية للاستثمار في استثمارات قصيرة الأجل في غالبية استثماراتها، ولم تحظى المشروعات الاستثمارية طويلة الأجل إلا بنسبة هامشية من جملة الاستثمارات مدفوعة بعدة عوامل أهمها:[2]

-ضعف الموارد المالية المتاحة.

-ضعف الخبرات الاستثمارية الملائمة.

-الأجهزة الاستثمارية المتوفرة.

-نظم وأساليب العمل.

ويرى المراقبون للعمل البنكي الإسلامي أن هذه التحفظات في بداية العمل الإسلامي لها ما يبررها خاصة في موضوع السيولة والعائد السريع ولكن استمرار هذه الحالة بعد مضي فترة طويلة على بدء العمل البنكي الإسلامي يضع علامات استفهام حول طبيعة النموذج الاستثماري والتنموي لهذه المؤسسات، ومدى جديتها وقدرتها على نقل نموذج الاستثمارات طويلة ومتوسطة الأجل إلى مجال التطبيق العملي ومدى تحقيق الآثار الاقتصادية والتنموية من خلال طبيعة هذا النموذج.[3]

ثالثاً: الاعتمادات على الضمانات التقليدية.

تبرر معظم البنوك الإسلامية توجهها نحو صيغة المرابحة للأمر بالشراء واعتمادها على الضمانات التقليدية لارتفاع مستوى المخاطر لصيغ الاستثمار الاخرى والتي من أبرزها:[4]

- الكفاءة الاخلاقية والعملية للعملاء المستثمرون.

-خبرات الموارد البشرية وامكانياتها الملائمة.

- نظم وقوانين العمل المتاحة.

[1] غالب عوض الرفاعي، فيصل صادق عارضة مرجع سابق ذكره، ص 19.

[2] نفس المرجع ، ص 20.

[3] نفس المرجع، ص 20.

[4] نفس المرجع، ص21.

لذلك وجدت ضالتها المرجوة في المرابحة، حيث أتيح لها أخذ الضمانات العينية والشخصية، وغيرها من الضمانات مما يكفل لها استرداد قيمة التمويل والأرباح المتفق عليها مسبقاً، وبالتالي تجنب المخاطر التي قد تتعرض لها في حالة عدم توفر الضمانات.

ونتيجة لهذا التوجه والاعتماد الكلي على الضمانات العينية والشخصية، يرى بعض المراقبين للعمل البنكي الإسلامي أن هذه المؤسسات انحرفت انحرافا أساسياً عن العمل البنكي الإسلامي، وتحولت الى مؤسسات تقوم على تمويل الأغنياء وأصحاب رؤوس الأموال القادرين على تقديم الضمان، وابتعدت عن تمويل الفقراء القادرين على العمل حسب النموذج النظري للعمل البنكي الإسلامي، وبذلك تكون قد فقدت السمات الاجتماعية الأساسية المميزة لها.[1]

المطلب الثاني: إجراءات إدارة المخاطر في ظل معايير المؤسسات المالية الإسلامية.

الفرع الاول: إجراءات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

من خلال هذا المطلب سنتعرف على اهم إجراءات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية والتي يمكن إجمالها في عدد من النقاط كما يلي:

1-تحديد المدة في عقد المضاربة: الصيغة الأولية لعقد المضاربة تتضمن مدة زمنية الانهاء العقد، ولكن كانت تحدد بانتهاء العملية التجارية لبيع البضاعة وتصريفها، ولكي يكون عقد المضاربة صالحا كأساس للحسابات الاستثمارية في المصارف الإسلامية يجب أن تكون مدة عقد المضاربة ملزمة للطرفين ولذلك اجتهد الفقهاء المعاصرين، واجازوا جعل العقد في مدته إذا نص عقده على ذلك.[2]

2-الالزام بالوعد : قال الشافعي في سياق رفضه للوعد "الملزم وإن تبايعا به على أن ألزما نفسيهما، فهو مفسوخ لسببين هما : أولاً تبيعا فيه قبل أن يملكه البائع، وثانياً على أنه مخاطرة.

3-وعد البيع في عقد الإجارة: عقد الإجارة المنتهي بالتمليك يعتبر من العقود الشرعية التي سهلت على الناس امتلاك العقارات، ويؤخذ على هذا النوع من العقود أنه طويل الأمد، لذلك عالج المجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بإصدار قرار أجاز فيه ربط الإيجارات طويلة الأجل بمؤشر السوق

4-عقد الاستصناع الموازي: جاء عقد الاستصناع الموازي الذي يعطي للمصرف فرصة أن يكون صانعا في العقد الأول، ومستصنع في العقد الثاني ويكون الثمن فيه مؤجلاً، فيحصل العميل الأول على التمويل ويتم تنفيذ العقد من العميل الثاني أي المقاول، بذلك ينقل المصرف مخاطر التنفيذ إلى المقاول المنفذ ويقتصر عمله على الوساطة المالية.

[1] نفس المرجع، ص21.

[2] فضل عبد الكريم محمد، **ادارة المخاطر وتحديات المصارف الاسلامية**، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الفلسفة في الاقتصاد جامعة الخرطوم سنة 2007، ص11-13.

5- غرامات التأخير: لا يمكن للمصرف الإسلامي أن يعامل العملاء المتأخرين عن التسديد مثل المصارف التقليدية، ولتفادي وقوع هذه المشاكل عمدت المصارف الإسلامية إلى أخذ احتمال التأخير في التسديد من خلال زيادة الربح بما يقابل التأخير، ولا تعتبر الغرامة إيراداً للمصرف وإنما تصرف في المشاريع الخيرية، لتفادي الربا المحرم.[1]

6- على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية اتباع اجراءات سليمة لإدارة وتنفيذ كافة عناصر ادارة المخاطر في ذلك تحديد المخاطر وقياسها وتخفيفها ومراقبتها والإبلاغ عنها والتحكم فيها.

7- التأكد من وجود نظام رقابة كاف يتضمن اجراءات مناسبة للمراجعة والمطابقة ويجب ان تكون اجراءات الرقابة مطابقة للقواعد والمبادئ الشرعية وللسياسات والاجراءات الداخلية للمؤسسات المالية وتلك التي تفرضها السلطات الإشراقية.

8-التأكد من جودة نوعية تقارير الابلاغ عن المخاطر التي تقدم للسلطات الرقابية ودقة توقيتها هو من مسؤوليات مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية والتي يجب ان يكون لديها نظام معتمد لإعداد التقارير.

9-بالنسبة للأصحاب حسابات الاستثمار، يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية ان تقوم بتقديم افصاحات عن المعلومات لهؤلاء بصورة منتظمة لكي يتمكنوا من تقييم المخاطر المحتملة لاستثماراتهم والعوائد عليها ومن اجل حماية مصالحهم عند اتخاذ قراراتهم، وتستخدم لهذا الغرض المعايير الدولية المعمول بها الاعداد التقارير المالية.[2]

الفرع الثاني: وفق هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية هي منظمة دولية غير هادفة للربح، تتولى إصدار وإعداد معايير المحاسبة المالية والمراجعة وضبط أخلاقيات العمل والمعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية خاصة والصناعة المالية المصرفية على وجه العموم. تأسست هيئة المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية (كما كانت تسمى في البداية بموجب اتفاقية التأسيس الموقعة من عدد من المؤسسات المالية الإسلامية بتاريخ 26 فيفري 1990 في الجزائر، وتم تسجيل الهيئة في 27 مارس 1991 في البحرين.

[1] حنان محمد المعيوف ومحمد رضوان عبد العزيز، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مجلة الرسالة الرقم 2600-8394، الصادرة سنة 2017، ص56.

[2] محمد عبد الحميد عبد الحي، **إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية**، دراسة مقارنة، بحث مقدم درجة الماجستير في العلوم المالية والمصرفية، كمية الاقتصاد، قسم العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، سنة 2010، ص29.

وبصفتها منظمة دولية مستقلة تحظى الهيئة بدعم عدد كبير من المؤسسات ذات الصفة الاعتبارية حول العالم (155) عضو من أكثر من أربعين بلد ومنها المصارف المركزية والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها من الأطراف العاملة في الصناعة المالية المصرفية الدولية كما حصلت الهيئة على الدعم الكبير لتطبيق المعايير الصادرة عنها، حيث تعتمد هذه المعايير اليوم في مملكة البحرين ومركز دبي المالي العالمي والأردن ولبنان وقطر والسودان وسوريا. كما أن الجهات المختصة في استراليا وإندونيسيا والباكستان والمملكة العربية السعودية وجنوب إفريقيا أصدرت أدلة إرشادية مستمدة من معايير الهيئة وإصداراتها.[1] وتقدم الهيئة عدة برامج مهنية تدريبية مثل CIPAو CSAA المدقق الشرعي المعتمد وبرنامج إدارة الالتزام.

يتكون الهيكل التنظيمي للهيئة من الجمعية العمومية هيئة الوصايا) مجلس الأمناء، الهيئة الشرعية، هيئة المعايير المحاسبية، الأمين العام.[2]

1-الحاجة لمعايير الهيئة:

استطاعت الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية أن تثبت وجودها ومكانتها في السوق، غير أن عدم اعتمادها على معايير موحدة للعمل المصرفي الإسلامي جعلها تواجه مشاكل كثيرة تؤثر على بقائها واستمرارها في المستقبل، ومن هنا ظهرت الحاجة إلى إصدار معايير محاسبية معتمدة من قبل المؤسسات المالية الإسلامية لتوحيد الممارسات المحاسبية، ويمكن توضيح الحاجة لمثل هذه المعايير من خلال النقاط التالية:[3]

-الحاجة إلى توحيد الممارسات المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية: إن عدم وجود معايير محاسبة ومراجعة مقبولة عمومًا للمؤسسات المالية الإسلامية جعل كل مؤسسة مالية إسلامية تقوم بتطوير معايير وممارسات وتنظيمات مستقلة عن المؤسسات والسلطات التنظيمية الأخرى في مجال صناعة الخدمات المالية الإسلامية وهذا ما أدى لظهور تضارب الممارسات المحاسبية بين المؤسسات المالية الإسلامية وافتقار القوائم المالية للشفافية وعدم ثباتها نتيجة لعدم كفاية الإفصاح.

[1] سليمان، ناصر، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية**، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص13.

[2] سليمان ناصر، مرجع سابق ذكره، ص301-303.

[3] سامر مظهر قنطقجي، **مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية** 2006، ص 32 http://www.kantakji.com.

– الحاجة لتوحيد العمل المحاسبي الإسلامي: يحقق التوحيد قابلية المقارنة والشفافية للقوائم المالية للمؤسسات الإسلامية، ويعزز الثقة في الصناعة المالية الإسلامية، خاصة وان المعايير الدولية وضعت للتلائم مع بيئة البلدان التي أصدرت فيها.

–لا تلبي معايير المحاسبة التقليدية متطلبات تواجهها صناعة الصيرفة الإسلامية.

–معايير المحاسبة الإسلامية ضرورية من أجل تأمين معلومات كافية وذات علاقة واقعية لمستخدمي القوائم المالية للمصارف الإسلامية.

2–جهود الهيئة:

سعت الهيئة منذ البداية لتلبية احتياجات المصارف الإسلامية للمعايير الشرعية من مختلف المجالات، كما ساهمت بتحسين مصداقية الصيرفة الإسلامية، ولقد ناقشت الهيئة المعايير التالية: المعايير الشرعية والمعايير المحاسبية ومعايير المراجعة ومعايير الضبط ومعايير الاخلاقية، ليصل عدد المعايير في سنة 2012 حوالي 85 معيار.

كانت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الرائدة في وضع معيار كفاية رأس المال في المؤسسات المالية الإسلامية، حيث بذلة الهيئة في عام 1999 مجهودات مقدرة للتعريف بالطبيعة الخاصة لموارد المصارف الإسلامية بغرض وضع معيار يستوعب هذه الطبيعة في إطار مقررات لجنة بازل. إلا أن ما يؤخذ على هذا المعيار هو مايلي:[1]

– تطابق هذا المعيار مع لاتفاقية بازل 1 أكثر من بازل 2 و3 لإعداده في التاريخ المذكور سابقا، مما يجعل منه معيارا تقليديا في الوقت الحالي بالنظر إلى التطورات التي شهدتها معايير بازل بعد ذلك التاريخ؛ تخصص الهيئة في إصدار معايير المحاسبة والمراجعة أكثر من غيرها جعل من المعيار الذي وضعته لكفاية رأس المال لا يلقى القبول الكبير، وبالتالي التطبيق الذي تلقاه معاييره المحاسبية.

انبثق عن هذه الخطوة إنشاء مؤسسات رقابية إسلامية مختلفة منها مجلس الخدمات المالية الإسلامية الذي يعكف على إعداد معايير الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية التي تستوعب خصوصية الصيرفة الإسلامية وطبيعة مخاطرها في نفس الإطار الذي وضعته لجان بازل.

[1] سليمان ناصر، **اتفاقية بازل وتطبيقاتها في البنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص15.

الفرع الثالث: وفق مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB

1 –لمحة عن المجلس:

هو هيئة إسلامية دولية تقدم خدماتها للهيئات الإشرافية والرقابية وذلك بإصدار معايير رقابية ومبادئ إرشادية بما يضمن الاستقرار في صناعة الخدمات المالية، تأسس المجلس نتيجة لعملية استشارات واسعة دامت سنتين والتي بدأت من قبل مجموعة من المحافظين وكبار موظفي البنوك المركزية والسلطات النقدية لعدة بلدان مجتمعة بدعم من بنك التنمية الإسلامي وصندوق النقد الدولي وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

ولقد اشترك في إنشائه مجموعة من البنوك المركزية في الدول الأعضاء ماليزيا، السعودية، اندونيسيا إيران الكويت باكستان السودان، إضافة إلى البنك الإسلامي والبنك الدولي وعدد من المؤسسات المالية الدولية كأعضاء مشاركين مقره كوالالمبور في ماليزيا، تم افتتاح الهيئة في نوفمبر 2002. وبدا عمله في 10 مارس 2003.

يعتبر المجلس اعترافا دوليا بالخدمات الإسلامية المصرفية، بهدف التنسيق مع البنوك المركزية والمؤسسات المالية الإسلامية لإصدار معايير تنظيمية للعمل المصرفي الإسلامي الذي يقوم على قواعد الشريعة والمعايير الدولية وهو يتكون المجلس من الاعضاء التاليين: الجمعية العامة المجلس، اللجنة الفني، مجموعة العمل، أمانة السر.

ولقد وصل عدد الأعضاء في ديسمبر 2010 إلى 195 عضو حيث يضم 53 سلطة تنظيمية ورقابية، 6 منظمات دولية حكومية 136 من الأعضاء الفاعلين في الأسواق والشركات المهنية والاتحادات الصناعية العاملة في 41 دولة.

2–جهود مجلس الخدمات المالية الإسلامية:

سعى مجلس الخدمات المالية الإسلامية لوضع معايير تجمع بين خصوصية الصيرفة الإسلامية وطبيعة مخاطرها، ومقررات لجنة بازل، الدولية على أن تلقى هذه المعايير القبول العام من طرف الهيئات العالمية، ولقد انبثق عنه 15 معيار حتى سنة 2010، ومن أهم هذه المعايير نذكر ما يلي:[1]

[1] سليمان ناصر، **اتفاقية بازل وتطبيقاتها في البنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص15 ،16.

-معيار كفاية رأس المال: أصدر المجلس هذا المعيار في ديسمبر 2005، وهو خاص بحساب كفاية رأس المال للمؤسسات عدا(مؤسسات)التامين التي تقدم خدمات مالية إسلامية، وينقسم المعيار إلى سبعة أقسام تبين متطلبات الحد الأدنى كفاية رأس المال لكل من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق لكل أداة من الأدوات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، كما ورد في هذا المعيار بيان مخاطر التشغيل وكيفية معالجة حسابات الاستثمار المشترك، ويوصى المعيار أن يتم تطبيقه في عام 2007.

وضع مجلس الخدمات المالية الإسلامية معادلتان لحساب كفاية رأس المال في المؤسسات المالية الإسلامية كمايلي:[1]

***المعادلة القياسية:**

راس المال المؤهل

إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق) + مخاطر التشغيل] -

(الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من حسابات الاستثمار (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق))]

بحيث يشمل إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الموجودات التي يتم تمويلها من خلال حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح المطلقة والمقيدة. أما مخاطر الائتمان ومخاطر السوق فهي داخل وخارج قائمة المركز المالي.

[1]انظر: معيار كفاية رأس المال للمؤسسات عدا (مؤسسات التامين) التي تقدم خدمات مالية إسلامية المنشور على الموقع الالكتروني التالي:http://www.ifsb.org/standard/ifsb2 arabic.pdf

***معادلة تقدير السلطة الرقابية":**

راس المال المؤهل

(إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق + مخاطر التشغيل] –[إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها المملوكة من حسابات الاستثمار المقيد مخاطر الائتمان+ مخاطر السوق)] – (a–1) [أوزان الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من حسابات الاستثمار المطلق (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق)]– [الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار التابعة لحسابات الاستثمار المطلق (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق)]

بعين الاعتبار أن هذه الممارسات يمكن أن تتغير تبعا لتغير الأسواق، وكلما أتاحت التقنية والهندسة المالية ذلك.

ولقد جاءت هذه المبادئ الإرشادية لتكمل المبادئ العامة التي جاءت بها لجنة بازل الدولية، بهدف تغطية الجوانب الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية. وفي الحالات التي تكون فيها المبادئ الدولية المعمول بها مطابقة للشريعة، يتم الإبقاء على تلك المبادئ أو توسعتها. وفي هذا الصدد فان هذه المبادئ الإرشادية تعتبر تلك المبادئ مبادئ عامة، وقد جرى تلخيصها تحت فقرة "اعتبارات "التشغيل" من كل قسم وأما في الحالات التي تكون فيها تلك المبادئ غير مطابقة للشريعة، تنص هذه المبادئ الإرشادية على وسيلة بديلة مطابقة للشريعة.[1]

– المبادئ الإرشادية لإدارة المؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية عدا مؤسسات التامين الإسلامية التكافل وصناديق الاستثمار الإسلامية أصدر المجلس هذه المبادئ في ديسمبر 2006، وهو يحتوي على سبعة مبادئ ارشادية للمتطلبات الاحترازية في مجال ضوابط إدارة المؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، وتنقسم هذه المبادئ إلى أربعة أقسام هي:[2]

[1]لمزيد من المعلومات انظر إلى معيار المبادئ الإرشادية لإدارة المخاطر للمؤسسات (عدا المؤسسات التأمينية التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية المنشور على الموقع الالكتروني التالي:www.ifsb.org/standard/ifsbl arabic.pd

[2]انظر غالى معيار المبادئ الإرشادية لإدارة المؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية عدا مؤسسات التأمين الإسلامية التكافل وصناديق الاستثمار الإسلامية على الموقع الالكتروني التالي:www.ifsb.org/standard/ifsb3 arabic.pdf

-الطريقة العامة لضوابط إدارة مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية.

- حقوق أصحاب حسابات الاستثمار.

-الالتزام بإحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها.

-شفافية إعداد التقارير المالية المتعلقة بحسابات الاستثمار.

تهدف هذه المبادئ إلى تسهيل قيام مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية بتحديد النواحي التي يجب فيها تطبيق إجراءات مناسبة لضوابط إدارة مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية، وتمكين أصحاب المصالح من الحصول على معرفة ودراية أفضل بضوابط إدارة المؤسسات كما تهدف إلى مساعدة مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية على تعزيز اطر ضوابط إدارة المؤسسات التي تتبعها، ومساعدة السلطات الإشرافية في تقييم نوعية تلك الأطر.

المطلب الثالث: إدارة المخاطر في ظل معايير بازل.

رغم وجود بعض العراقيل التي تعترض المصارف الإسلامية في تطبيق معايير بازل الا أن تطبيقها ينعكس بشكل واضح على جودة الأداء الرقابي للمصارف الإسلامية إضافة إلى تحقيق جملة من الاهداف والتحديات ونتطرق في هذا المطلب للعناصر التالية:

أولا: تعريف لجنة بازل.

هي لجنة فنية استشارية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية أنشأت بقرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية تجتمع أربع مرات سنويا يساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك، لذلك لا تتمتع قرارات وتوصيات هذه اللجنة بأي صفة قانونية او إلزامية. كما تتضمن قرارات وتوصيات الجنة وضع المبادئ والمعايير المناسبة للرقابة على البنوك مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف الدول بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ والمعايير والاستفادة هذه الممارسات.[1]

[1] **الملامح الأساسية لاتفاقية بازل 2**، دراسة مقدمة إلى الاجتماع السنوي الثامن والعشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، صندوق النقد العربي، القاهرة، سبتمبر 2004، ص12.

ثانيا: أهداف اتفاقية بازل.

تهدف اتفاقية بازل 1إلى تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية تتلخص فيما يلي[1]:

-تحقيق حدود دنيا لكفاية رأس مال المصارف.

-تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال المصارف.

-تسهيل عملية تبادل المعلومات المتعلقة بإجراءات وأساليب الرقابة من قبل السلطات النقدية، والمتمثلة في البنوك المركزية.

تعمل هذه الأهداف على تقوية النظام المصرفي الدولي واستقراره، وإزالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين المصارف والناشئة عن فروقات في متطلبات الرقابة الوطنية بشأن رأس المال المصرفي.

اما اتفاقية بازل 2 فتهدف الى:

-تحسين إطار كفاية رأس المال من خلال التركيز على أهمية أدارة المخاطر وتطوير طرق قياس وإدارة المخاطر المصرفية عن طريق إيجاد تجانس بين متطلبات رأس المال لدى البنوك وحجم المخاطر التي يتعرض لها البنك.

-تطوير الحوار والتفاهم بين مسئولي البنك والسلطات الرقابية الوطنية فيما يتعلق بقياس وإدارة المخاطر والعلاقة بين حجم رأس المال والمخاطر.

-زيادة درجة الشفافية والإفصاح بالنسبة للمخاطر التي يتعرض لها البنك من خلال انضباط السوق؛ المحافظة على إدارة جيدة للائتمان وضمان تفعيل الرقابة على مخاطر الائتمان.

اما اتفاقية بازل 3 فتهدف الى:

- التخفيف من المخاطر السوقية والتشغيلية عبر وضع معايير متينة تؤمن معاملات المصرف وتضمن عدم خوضه في مشاريع غير مدروسة قد تعود عليه بالخسائر.

-تحسين أساليب إدارة المخاطر وتعزيز الإفصاح والشفافية وتوفير المعلومات الكافية والشاملة في الوقت المناسب لكل المهتمين بشؤون القطاع المصرفي الإسلامي، الأمر الذي يخلق تحدي لدى قطاع المصرفي الإسلامي.

- التزام المصارف الإسلامية بتطبيق إرشادات اتفاقية بازل 3 يجعلها أكثر قدرة على الانتشار العالمي ويضمن معاملاتها مع المصارف الأجنبية ويمكنها من تطبيق كل ما هو جديد في عالم الصيرفة.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص81.

-ستساهم اختبارات الضغط باعتبارها جزء من مقاربة شاملة لإدارة المخاطر في تقوية الحوكمة المؤسسية وصمود المصارف الإسلامية والنظام المالي، حيث يمكن لفترات الأوضاع المالية والاقتصادية الإيجابية أن تضعف ذاكرة الأحوال الاقتصادية السلبية وتؤدي إلى رضا عن الذات وغفلة عن المخاطر أو عدم التقييم الفعلي لها.

ثالثا: تطبيق اتفاقية بازل 1 في المصارف الإسلامية.

إن اختلاف أصول وخصوم المصارف الإسلامية عن البنوك التقليدية نشاء عنه عدم ملاءمة منهجية حساب نسبة كفاية رأس المال كما أقرتها لجنة بازل ويمكن توضيح ذلك من خلال النقاط التالية:

1-تمثل حسابات الاستثمار أهم مورد للمصارف الإسلامية (تمثل نسبة 50 إلى 80% من اموال المصرف)، وهي تختلف في طبيعتها عن الودائع الاستثمارية في البنوك التقليدية فهي لا تعتبر التزاما ماليا على المصرف وغير مضمونة في حالة الخسارة ولا تمثل حقوق ملكية يتم حسابها ضمن مكونات راس المال، كما أن تعريف لجنة بازل لرأس المال لا يشمل على مثل هذا النوع من الحسابات.[1]

2 -إن خاصية المشاركة التي تتميز بها المصارف الإسلامية جعلت أصحاب حسابات الاستثمار يشاركون في تحمل المخاطر الناجمة عن استثمار أموالهم لدى المصارف الإسلامية، وهذا ما لا نجده في البنوك التقليدية.

3 -إذا نظرنا إلى مكونات النسبة نجد بان البسط يتكون من ثلاثة شرائح، فبالنسبة للشريحة الأولى والثانية فلا يوجد اختلاف في البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية، أما الشريحة الثالثة فهي تتكون من أدوات الدين ورأس المال الهجين ذات طبيعة ربوية، وهذا لا يتوافق مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية.

4 -يتكون مقام النسبة من ثلاثة أنواع من المخاطر هي: المخاطر الائتمانية والمخاطر السوقية والمخاطر التشغيلية، غير أننا نجد هناك أنواع أخرى من المخاطر تتعرض لها المصارف الإسلامية ناتجة عن إدارتها الحسابات الاستثمار المشتركة، ولا يوجد لها مثيل في البنوك التقليدية المخاطر الاستئمانية والمخاطر التجارية المنقولة)".

لهذا يجب على المصارف الإسلامية الأخذ بعين الاعتبار المخاطر الناجمة من توظيف أموالها في حسابات الاستثمار المشترك وضمها إلى مقام النسبة، كون الخسائر التي قد تنشا عن هذه المخاطر قد تتسبب في المساس بأموال المودعين وبالتالي إعسار المصرف[2]

[1] سليمان ناصر، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية رسالة دكتوراه منشورة مكتبة** الريام ، الجزائر، ط 1 ، 2006، ص337.

[2] ماهر الشيخ حسن، **قياس ملاءة البنوك الإسلامية في إطار المعيار الجديد لكفاية رأس المال**، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة، 2005، ص21.

5 –أدخلت هيئة المحاسبة والمراجعة تعديلات على مكونات رأس المال بحيث حذفت العناصر ذات الطبيعة الربوية وأضافت عناصر جديدة لرأس المال المساند هي احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار، وتأتي هذه الاحتياطات من مفهوم الهيئة بان حسابات الاستثمار المشترك تتحمل مع المصرف المخاطر التجارية العادية التي يتعرض لها رأس المال، إلا أنها وفي نفس الوقت تعرض المصرف الإسلامي لنوعين من المخاطر الاستئمانية والمخاطر التجارية المنقولة)

6 –فيما يخص الأوزان الترجيحية فلقد قسمت أصول المصارف الإسلامية إلى أقسام بحيث يعطى لكل قسم وزن ترجيحي يتناسب مع درجة مخاطرته كما يلي:

–الصيغ القائمة على أساس المشاركة في الربح والخسارة) تصنف على أنها مرتفعة المخاطر، ويعطى لها وزن ترجيحي قدره 100%) كصيغ المضاربة والمشاركة).

–الصيغ القائمة على أساس العائد الثابت في هذه الحالة نميز بين صنفي هما:

–الصيغ المضمونة (كالرهن العقاري) يعطى لها وزن ترجيحي قدره 50 %

–الصيغ غير المضمونة يعطى لها وزن ترجيحي قدره 100%.

اما الباقي أنشطة المصرف الإسلامي فيطبق عليها نفس معاملات بازل1 ما لم تخالف احد مبادئ العمل المصرفي الإسلامي.

من خلال ما سبق يمكن حساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية وفقا لما اقترحته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية عام 1999 على النحو التالي: [1]

رأس المال المدفوع + الاحتياطات + احتياطى مخاطر الاستثمار + احتياطي إعادة التقويم الأصول الخطرة المرجحة (الممولة) من رأس مال المصرف + المطلوبات باستثناء حسابات الاستثمار المشترك) 50% من حسابات الاستثمار المشترك

بناءً لما أقرته لجنة بازل فإن نسبة كفاية رأس مال المصارف هي 8% على الأقل، غير أن هذا الحد

يجب أن يكون أكبر من ذلك في البيئة التي تعمل فيها المصارف الإسلامية، ويرجع ذلك إلى أسباب تتعلق بالنظام، أو بأسلوب العمل المصرفي الإسلامي، بالإضافة إلى مخاطر البيئة التي تعمل في كنفها المصارف الإسلامية والأسباب بشكل محدد هي:[2]

[1] ماهر الشيخ حسن، مرجع سابق، ص11.

[2] ريكو لوقا وفاراهباخش، **ميترا النظام المصرفي الإسلامي قضايا مطروحة بشأن الاحتراز**، والمراقبة مجلة جامعة الملك عبد العزيز، أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، مج 13، ع ،21 سنة 2001م، ص45–46.

-تعرض عقود المضاربة أموال المودعين للخطر، ولكنها تسمح بتحقيق نسبة ربح صاف لأصحاب المصارف، وهذا يخلق حافزاً قوياً للإقدام على المخاطر.

-نسبة الأصول المقترنة بالمخاطرة إلى إجمالي الأصول عادة ما تكون أكثر ارتفاعاً في المصارف الإسلامية عن نظيرتها في التقليدية.

-غياب الضمانات الاحتياطية، والضمانات الأخرى في عمليات المشاركة مما يؤدي إلى زيادة واضحة في عناصر المخاطرة في عمليات المصارف الإسلامية، بسبب عدم وجود رقابة على المشاريع الاستثمارية في معاملات المضاربة.

-بالنسبة لحجم البنك وآثاره لكفاية رأس المال، تعتبر جميع المصارف الإسلامية صغيرة الحجم نسبياً، وهي بذلك لا تستطيع تنويع أصولها؛ ولذلك فهي بحاجة لرأس مال أكبر لإشاعة الثقة فيها، ولتستطيع ممارسة نشاطها بأمان وفاعلية.

رابعا: تطبيق مقررات بازل 2 في المصارف الإسلامية.

إذا أرادت المصارف الإسلامية أن تنافس البنوك التقليدية وان تحصل على درجة من القبول عالميا، فانه يتطلب عليها التكيف مع متطلبات بازل 2 رغم أن تطبيق بازل 2 غير إلزامي، ويظهر تطبيق مقررات بازل 2 في المصارف الإسلامية من خلال النقاط التالية: [1]

- أضافت لجنة بازل 2 نوع جديد من المخاطر هو المخاطر التشغيلية والتي تشمل المخاطر الإستئمانية وبعض المخاطر الأخرى التي تختص بها المصارف الإسلامية كالمخاطر الناجمة عن عدم الالتزام بالنواحي الشرعية ومخاطر اختلاف الآراء الفقهية في بعض الممارسات المصرفية والمخاطر الأخرى الناجمة عن الإهمال والتعدي أو التقصير من طرف المصارف الإسلامية.

2 -تتعرض المصارف الإسلامية للأنواع المخاطر الثلاثة (الائتمانية، التشغيلية، السوقية)، إلا أن الأهمية النسبية لها تختلف عن البنوك التقليدية، وذلك تبعا لطبيعة نشاط الصيرفة الإسلامية والأدوات المالية الإسلامية التي تستثمر فيها.

3 -إن طرق القياس الثلاثة التي اقترحتها لجنة بازل 2 لتقييم المخاطر يمكن للمصارف الإسلامية أن تختار واحدة من بينها، بالرغم من أن طريقة التصنيف الداخلي هي التي تناسب طبيعة المخاطر فيها. إلا إن هذه الطريقة تحتاج إلى نظم متقدمة في إدارة المخاطر وكفاءة عالية لنظم المعلومات لقياس احتمال التعثر، والخسائر المتوقعة في حالة التعثر، وحجم الأصول المعرضة للمخاطر عند التعثر، وتحديد فترة

[1] اسيا قاسمي، أثر العولمة المالية في تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، رسالة دكتوراه، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة بومرداس، الجزائر 2015 ص 127.

الاستحقاق، الشيء الذي لا يتوفر لدى المصارف الإسلامية، أما فيما يخص الطريقة المعيارية والتي تعتبر امتداد للطريقة المتبعة في بازل 1 فهي الأسهل للمصارف الإسلامية.

4 –إن الاختلاف في طبيعة أصول وخصوم المصارف الإسلامية واختلاف نوع المخاطر التي تتعرض لها وتنوعها، وضع نظاما خاصا لمعالجة أوزان المخاطر التي تتعرض لها هذه الأصول بخلاف نظام الشرائح الوارد بالطريقة المعيارية، بحيث يتم وضع أوزان للصيغ الإسلامية لكل صيغة على حدا، وفي أي مرحلة من مراحل التنفيذ.

خامسا: تكيف مقررات لجنة بازل 3 مع البنوك الإسلامية.

–جاءت مقررات لجنة بازل 3 لمعالجة تداعيات الأزمة المالية العالمية وكون هذه الأخيرة (المصارف الإسلامية) لم تتأثر لدرجة كبيرة بتداعيات الأزمة على غرار البنوك الغربية الكبرى، ومع الزامية التوافق فيما بينهما لتكون لهما مصداقية على المستوى العالمي تم تحيين معايير بازل وفق تطبيقات بازل 3 والبنوك الإسلامية فيما يلي:[1]

– الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال لمواجهة المخاطر أكبر أو يساوي 8%.

–تطبيق هامش رأس المال الإضافي وهامش التقلبات الدورية ونسبة الرفع المالي لمؤسسة الخدمات المالية الإسلامية حيث:

*هامش رأس المال الإضافي هو نسبة محددة من حقوق الملكية الإضافة إلى رأس المال الأساسي والتي يجب على البنك الإسلامي زيادتها أثناء فترات الاستقرار.

*الرافعة المالية فيما يخص الرافعة المالية فإن التمويل الإسلامي أقل عرضة لتعامل مع المنتجات التي تعتمد على رفع المالي بشكل كبير لأن أحكام الشريعة تتطلب أن تكون جميع صور التمويل مرتبطة بالاقتصاد الحقيقي وبالنظر إلى مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية فإنها تلجأ إلى استعمال الودائع ذات العائد لمدى محدود من أجل رفع مصادر أموالها.

$$\text{نسبة الرافعة المالية} = \frac{\text{راس المال الاساسي}}{\text{اجمالي الموجودات}} \mathbf{100} \geq \mathbf{3\%}$$

[1] سمية بن عمورة، **إشكالية تطبيق اتفاقية بازل في البنوك الإسلامية**، مذكرة ماستر، تخصص نقود ومالية دولية جامعة جيجل، الجزائر ،2015، ص 97، 98.

***نسبة تغطية السيولة:** إن الهدف من نسبة تغطية السيولة هو تعزيز متانة مؤسسات الخدمات المالية ضد صدمات قصيرة الأجل، من أجل تحقيق هذا المطلب ينبغي على مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية أن تملك مخزونات كافيا من الموجودات المتاحة غير المرهونة السائلة عالية الجودة التي يمكن تحويلها بسهولة وفورا إلى نقد دون فقدان لقيمتها.

$$\text{نسبة تغطية السيولة} = \frac{\text{اجمالي رصيد الموجودات السائلة المتوافقة مع احكام الشريعة}}{\text{اجمالي صافي التدفقات النقدية الصادرة خلال } \mathbf{30} \text{ يوم القادمة}} \quad \mathbf{x} \quad \mathbf{100} \geq \mathbf{100\%}$$

حيث: إجمالي **التدفقات النقدية الصادرة على مدى 30 يوم القادمة = إجمالي التدفقات النقدية الصادرة المتوقعة –الحد الأدنى (إجمالي التدفقات النقدية الواردة المتوقعة).**

* **تغطية المخاطر:** حيث تشدد مقترحات لجنة بازل على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين من خلال فرض متطلبات رأس المال إضافة للمخاطر المذكورة، وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق.

خلاصة الفصل:

تناولنا في هذا الفصل أهم الجوانب الأساسية المتعلقة بالمصارف الإسلامية ووجدنا أنها تنفرد بمجموعة من المخاطر تتعلق بطبيعة أعمالها، فبالإضافة لاشتراكها مع المصارف التقليدية في المخاطر الاستثمارية والتي يمكن تقسيمها إلى مخاطر صيغ التمويل القائمة على تقاسم الأرباح ومخاطر صيغ التمويل القائمة على البيوع إلا أنها تتعرض لمخاطر خاصة بها تتعلق بمخاطر تجارية منقولة ومخاطر فقدان الثقة كما تضمن هذا الفصل أيضاً إدارة المخاطر على مستوى المصارف الإسلامية حيث تعرفنا على مختلف الأساليب المستخدمة من قبلها في تطبيق إدارة المخاطر.

لكن خصوصيتها وتميزها عن المصارف التقليدية دفع القائمين على العمل المصرفي الإسلامي لإيجاد معايير متوافقة مع مقررات بازل 3 تراعي خصوصية العمل المصرفي الإسلامي وعلى رأسهم مجلس الخدمات المالية الإسلامية والذي أصدر مؤخرا معيار معدل لكفاية رأس المال (IFSB).

الفصل الثالث: دراسة حالة

"مصرف السلام الجزائر"

تمهيد:

فبعد التعرف في الدراسة النظرية على المخاطر التي تحيط بنشاط البنوك سواء تلك المشتركة مع البنوك التقليدية، او التي تختص بها المصارف الإسلامية وتوجه الجزائر نحو الصيرفة الإسلامية وبالنظر للقبول الذي تحضي به تلك المعاملات المالية في أوساط الجزائريين، نجد بنك السلام أحد أهم هذه المصارف والذي سنقوم بدراسته دراسة تحليلية ووصفية لاهم متغيرات ميزانياته لفترة الدراسة (2019-2022)، وتحليل مؤشراته المالية.

كما ستتعرف في هذا الفصل من الناحية العملية على مصرف السلام كمثال عن مصرف إسلامي جزائري من خلال تقديمه والتعرف عليه والتطرق لهيكله التنظيمي والمنتجات والخدمات التي يقدمها لمتعامليه، ثم ذكر اهم أنواع المخاطر التي يتعرض لها أثناء نشاطه وكيفية إدارتها وتغطيتها وفي الأخير تقييم أدائه المالي وعرض بعض الارقام والمؤشرات من خلال دراستنا التحليلية.

وبالتالي كان تقسيم الفصل الى المباحث التالية:

المبحث الأول: التعرف على مصرف السلام الجزائر

المبحث الثاني: أنواع المخاطر في مصرف السلام الجزائر

المبحث الثالث: تقييم الأداء المالي لمصرف السلام الجزائر

المبحث الأول: التعرف على مصرف السلام الجزائر.

مصرف السلام الجزائر بنك يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته. يزاول نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة.

المطلب الأول: تقديم مصرف السلام الجزائر.

هو بنك إسلامي أجنبي من أصل الإمارات العربية المتحدة، يضم العديد من المساهمين من بينهم مجموعة إعمار القطرية، بنك لبناني كندي، شركة تأمين في الإمارات، بالإضافة إلى بعض المساهمين المحليين.[1]

بدأ المصرف في توسيع شبكة وكالاته منذ التنصيب، واليوم تضم شبكته حاليا 23 فرعا موزعا على التراب الوطني.

أولا: التعريف بالمصرف:

مصرف السلام الجزائر هو بنك يعمل وفق استراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ والقيم الأصيلة الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق والمتعاملين والمستثمرين، وتضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد.

تم الإعلان عن إنشاء مصرف السلام الجزائر بتاريخ 08 جوان 2006 وهو مصرف تجاري تأسس بموجب القانون الجزائري برأس مال اجتماعي قدره 7,2 مليار دينار جزائري، تم رفعه سنة 2009 إلى 10 مليار دينار جزائري. كما تم خلال سنة 2020 رفع رأسمال المصرف إلى 15 مليار دينار جزائري ثم إلى 20 مليار دينار جزائري خلال سنة 2021 امتثالا لنظام بنك الجزائر رقم 1-1 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر. وانطلق نشاطه في 20 أكتوبر 2008.[2]

[1] موقع بنك السلام متاح على الرابط التالي http://www.alsalamalgeria.com .

[2] التقرير السنوي لمصرف السلام الجزائر ، سنة 2022، ص27. https://www.alsalamalgeria.com/

ثانيا: مهام رؤية وقيم البنك.

1-**مهمة البنك:** اعتماد أرفع معايير الجودة في الأداء لمواجهة التحديات المستقبلية في الأسواق المحلية والإقليمية والعالمية، مع التركيز على تحقيق أعلى نسبة من العائدات للعملاء والمساهمين على سواء. [1]

2-رؤية البنك: الريادة في مجال الصيرفة الشاملة بمطابقة مفاهيم الشريعة الإسلامية، وبتقديم خدمات ومنتجات مبتكرة معتمدة من الهيئة الشرعية للمصرف.[2]

3-قيم البنك: ويمكن تلخيص قيم بنك السلام فيما يلي:

أ-التميز: في مصرف السلام الجزائر يتم تبني التميز كثقافة جماعية وفردية، يتم السعي لتحقيقها بأعلى المعايير في كل ما يتم القيام به من أعمال، وبعد ذلك دافعا لتحقيق أهدافهم؛

ب-الالتزام: وهو شعورهم بالمسؤولية والعمل على الاستجابة لكافة الحاجيات المطلوبة والمنتظرة من قبل المتعاملين والزملاء؛

ج التواصل: التواصل الداخلي والخارجي أهم أولويات البنك، لإدراك أنه الوسيلة المثلى لتقديم أفضل خدمة للعملاء.

[1] موقع بنك السلام متاح على الرابط التالي heap ://www.alsalamalgeria.com/?parthecatalogue produits produit.

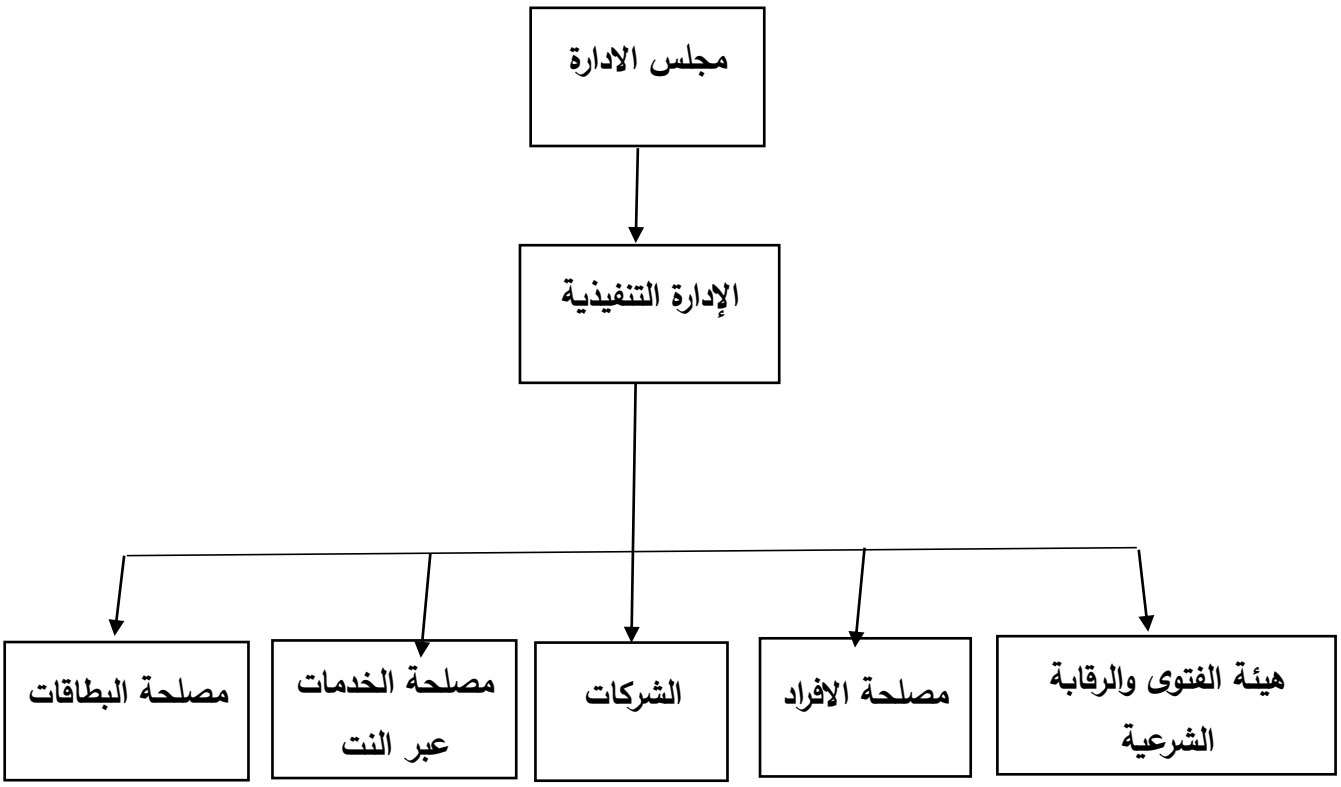
[2] موقع بنك السلام متاح على الرابط التالي، نفس المرجع السابق..

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمصرف السلام.

أولا-الهيكل التنظيمي للبنك:

سوف نوجز الهيكل التنظيمي لمصرف السلام الجزائر في الشكل التالي:

الشكل رقم (3-3): الهيكل التنظيمي لمصرف السلام الجزائر



المصدر: التقرير المالي لمصرف السلام 2020،

https://www.alsalamalgeria.com/index.php/! ≠

1-مجلس الإدارة: يتكون مجلس الإدارة من رئيس المجلس ويساعده أربعة أعضاء للمجلس وهم السادة:

- رفيق النايض رئيس مجلس الإدارة
- إيهاب عبد اللطيف عثمان احمد عضو مجلس الإدارة
- احمد عبد الله حسن سيف عضو مجلس الإدارة
- فؤاد الوزاني عضو مجلس الإدارة
- عارف عبد الله الهرمي البستكى عضو مجلس الإدارة

2-هيئة الفتوى والرقابة المصرفية:

- تتشكل الهيئة الشرعية لمصرف السلام -الجزائر من كبار علماء الشريعة الإسلامية والاقتصاد ممن لهم إلمام بالعلوم الدينية، النظم الاقتصادية، القانونية المصرفية والمعاملات الإسلامية، يتم تعيينهم باقتراح من مجلس الإدارة وبموافقة الجمعية العامة العادية للمصرف وهم السادة:

- الدكتور عز الدين بن زغبة	رئيس الهيئة
-الدكتور العياشي الصادق فداد	نائب رئيس الهيئة
-محمد عبد الحكيم زعير	عضو وامين عام للهيئة
-أبوبكر لخضر لشهب	عضو الهيئة

- إن الهيئة الشرعية لمصرف السلام -الجزائر مستقلة عن الإدارة العامة للمصرف كونها تقوم بمراقبة مدى شرعية المعاملات التي يقوم بها المصرف، وهي المسؤولة الوحيدة عن إصدار الأحكام الشرعية لكل ما يتم رفعه إليها من قضايا ومواضيع متعلقة بالعقود التي يبرمها المصرف مع متعامليه، والقيام بالرقابة على كافة أعمال الإدارة والفروع للتأكد من موافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية مع إمكانية تجديد الأرباح للمصرف. ويساعدها في ذلك المدقق الشرعي للمصرف الذي يقوم برفع تقارير دورية للهيئة عن نشاط المصرف.[1]

ثانيا: الهياكل المركزية والإدارية لمصرف السلام:

1-الهياكل العملياتية: وهي مجموعة من الهياكل المركزية المتخصصة في الأنشطة الرئيسية للمصرف كالنشاط التجاري والتمويل بمختلف انواعه (تمويل الأفراد تمويل المؤسسات التمويل الايجاري والتجارة الخارجية وكذا الخزينة والعمليات المالية.

2-الهياكل الرقابية: وهي الهياكل المركزية المكلفة بمختلف أنواع ومستويات الرقابة وقد تم تجميع هذه الهياكل في قطاع الرقابة الذي تم إنشاؤه خلال سنة 2022 في إطار تعديل الهيكل التنظيمي للمصرف. يضم قطاع الرقابة جميع إدارات الرقابة كإدارة الرقابة الدائمة، الرقابة المالية، الرقابة على الامتثال الرقابة على التسيير. والتدقيق الداخلي، بالإضافة إلى خلية تسيير المخاطر التي تلعب الدور الرئيسي في منظومة إدارة المخاطر لدى مصرف السلام الجزائر.

[1] تقرير الهيئة الفتوي والرقابة الشرعية، لمصرف السلام الجزائر، لسنة 2022، ص12-14. https://www.alsalamalgeria.com

3-اللجان الداخلية: قام المصرف بتأسيس مجموعة من اللجان الداخلية تمارس مهامها في إطار منظومة إدارة المخاطر وهي تتمثل في لجان التمويل حسب سقف التفويض، لجنة المخاطر والامتثال لجنة متابعة السيولة ولجنة الأصول والخصوم بالإضافة إلى لجنة التحصيل ولجنة المخصصات.

4-اللجان التابعة لمجلس الإدارة: وهي تتمثل في لجنة التمويلات ولجنة التدقيق ولجنة الترشيحات والمكافئات والحوكمة.

5-مصلحة الأفراد: يقدم مصرف السلام الجزائر -خدمات تتوافق ومعايير مصرفية معاصرة وتقنيات عالمية مبتكرة تتمثل في الخدمات المصرفية عن بعد " السلام المباشر، خدمة الاعتماد المستندي، خدمة ما قبل التوطين الموبايل المصرفي السلام سمارت بنكنغ".

6-مصلحة الخدمات عبر النات: يقدم مصرف السلام الجزائر، خدمات تتوافق ومعايير مصرفية معاصرة. وتقنيات عالمية مبتكرة تتمثل في: خدمات ما قبل التوطين E-PREDOM ، الاعتماد المستندي - E CREDOC، بطاقة الدفع الدولية، السلام مباشر للشركات السلام مباشر للأفراد " السلام "فيزا" السلام سمارت بنكنغ للأفراد وللشركات ...الخ.

7-مصلحة الشركات: مصرف السلام -الجزائر يمول المشاريع الاستثمارية وكافة الاحتياجات في مجال الاستغلال، عن طريق عدة صيغ تمويلية منها:

-الحساب الجاري لمصرف السلام حساب السلام استثمار، السلام المباشر لمصرف السلام سمارات بنكنغ جهاز الدفع الالكتروني، TPE تمويلات مصرف السلام ايجار لمصرف السلام ايجار ليزميد لمصرف السلام، الاعتماد المستندي لمصرف السلام، خدمات E-PREDOM خدمات E-CREDOC لمصرف السلام، خدمة مايل سويفت ...الخ"[1]

8-بطاقات مصرف السلام: يضع مصرف السلام خدمات تتوافق ومعايير مصرفية معاصرة وتقنيات عالمية مبتكرة منها:

آمنة بطاقة الدفع الاليكتروني، بطاقة التوفير امنيتي، السلام فيزا مسبقة الدفع، السلام فيزا كلاسيكية، السلام فيزا الذهبية السلام فيزا بلاتينيوم.[2]

[1] https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-31, 19 :11 / 10/05/2024
[2] https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-33, 19 :15 / 10/05/2024

المطلب الثالث: المنتجات والخدمات التي يقدمها مصرف السلام الجزائر.

يقدم بنك السلام الجزائر العديد من المنتجات والخدمات التي تناسب جميع الشرائح من الزبائن نقدمها في هذا المطلب.

أولا: الخدمات المقدمة من طرف البنك.

يقترح مصرف السلام الجزائر مجموعة من الخدمات المبتكرة على الصعيد المحلي مثل الصعيد الدولي، تتوافق والتطورات الحاصلة في الميدان، تتمثل في:[1]

1-خدمة تحويل الأموال عن طريق أدوات الدفع الآلي؟

2-الخدمات المصرفية عن بعد السلام مباشر

3-خدمة الإيميل سويفت سويفتي"؟

4-بطاقة الدفع الإلكترونية آمنة:

5-خدمة الدفع عبر الأنترنت E-Amina-

6-خزانات الأمانات "أمان"

7-ماكينات الدفع الآلي.

8 ماكينات الصراف الآلي؛

وتنفيذ تعاملاتك التجارية الدولية دون تأخير.

10-وسائل الدفع على المستوى الدولي، العمليات المستندية.

11-التعهدات وخطابات الضمان البنكية.

[1] موقع بنك السلام متاح على الرابط التالي موقع بنك السائم مناح على الرابط التالي http://www.alsalamalgeria.com.

ثانيا: المنتجات المقدمة من طرف البنك.

مصرف السلام الجزائر يمول المشاريع الاستثمارية وكافة الاحتياجات في مجال الاستغلال والاستهلاك عن طريق عدة صيغ تمويلية منها [1]:

1-المشاركة.

2-المضاربة.

3-الاجارة.

4-المرابحة.

5-الإستصناع.

6-السلم.

7 -البيع بالتقسيط.

8-البيع الأجل.

[1] موقع بنك السلام متاح على الرابط التالي موقع بنك السائم مناح على الرابط التالي http://www.alsalamalgeria.com.

المبحث الثاني: انواع المخاطر في مصرف السلام.

ألزمت إدارة المخاطر التي يمكن للمصرف التعرض لها في تأسيس منظومة داخلية لتأطير وتقييم التأثير السلبي للعوامل الداخلية والخارجية المرتبطة بنشاط المصرف على ممتلكاته ونتائجه في أي وقت.

المطلب الاول: المخاطر الرئيسية التي يتعرض اليها مصرف السلام:

تصنف المخاطر الرئيسية التي يتعرض لها المصرف كما يلي:

-مخاطر الائتمان.

- مخاطر السيولة

- المخاطر التشغيلية

وقد قام مصرف السلام الجزائر خلال سنة 2017 باعتماد جملة من السياسات التي تنظم وتؤطر إدارة المخاطر وتحدد الهياكل المعنية والمهام الموكلة إليها.

كما يقوم المصرف بغرض الإفصاح لمجلس الإدارة بإعداد مصفوفة للمخاطر والتي تلخص أهم المخاطر التي يتعرض لها المصرف مع قياس مؤشرات التعرض لها ومقارنتها مع المعايير الداخلية التي حددها المصرف. يتم إعداد المصفوفة بشكل ربع سنوي. يتم عرض المصفوفة على لجنة المخاطر والامتثال لمناقشتها واعتمادها قبل عرضها على مجلس الإدارة.

أولا: مخاطر الائتمان:

تنتج مخاطر الائتمان عن عدم قدرة عميل أو مجموعة من العملاء المعتبرين كعميل واحد على الوفاء بالتزاماتهم تجاه المصرف. تتم إدارة مخاطر الائتمان في إطار سياسة مخاطر الائتمان المعتمدة في سنة 2017 ووفقا للإجراء المتعلق بتسيير التمويلات والإجراء المتعلق بنظام التقييم الداخلي للمؤسسات. ترتكز سياسة إدارة مخاطر الائتمان لدى مصرف السلام الجزائر بشكل عام على الأسس التالية:

- **معايير قبول مخاطر الائتمان:** يتم تقسيم العملاء الذين يقدمون طلب تمويل للمصرف إلى خمس فئات (الأفراد، المؤسسات، الهيئات الحكومية، والبنوك والمؤسسات المالية.)[1]

[1] تقرير سنوي لمصرف السلام الجزائر سنة 2022، ص50، https://www.alsalamalgeria.com.

يشترط في كل طلب تمويل يتلقاه المصرف توفر مجموعة من المستندات الإدارية والمالية بالإضافة إلى المعلومات والوثائق المتعلقة بالضمانات المقترحة لتغطية التمويلات المطلوبة.

تتم دراسة وتقييم طلبات التمويل وفق سبع معايير رئيسية تتعلق بالملاءة الأدبية للعميل، ملاءته وامكانياته المالية بالإضافة إلى جودة الضمانات المقترحة والظروف الاقتصادية.

- نظام التقييم الداخلي لمخاطر الائتمان:

يمتلك المصرف نظام داخلي لتقييم المؤسسات التي تقدم طلبات تمويل وهو يعتمد على مجموعة من المعايير الكمية والنوعية. تتعلق المعايير النوعية بالشكل القانوني للمؤسسة وجودة إدارتها القطاع الاقتصادي الذي تنشط فيه، علاقتها مع البنوك والمصادر التي ستعتمد عليها لسداد التمويلات المطلوبة وهي مرجحة بنسبة 60% من التقييم.

اما المعايير الكمية فتمثل نسبة 40% وهي تتعلق بالهيكل المالي للمؤسسة وسيولتها وربحيتها.

وتتم مراجعة تقييم المؤسسات ذات الالتزامات سنويا او عند تقديمها لطلب تموين جديد.

ثانيا: مخاطر السيولة:

إن مخاطر السيولة مرتبطة بطبيعة نشاط المصرف الذي يرتكز على القيام بتحويل الأموال ضمن المنظومة الاقتصادية فهو بمثابة نقطة عبور إجبارية بين مختلف متعاملي السوق. وفي هذا الإطار يستخدم المصرف الموارد التي يقوم بتجميعها (موارد تحت الطلب أو لأجل) لتأسيس استخداماته (تحت الطلب أو لأجل).

إن هذا التحويل الذي هو أساس نشاط المصرف ومصدر ربحيته قد يجعله يقوم بتمويل استخدامات طويلة الأجل بالاعتماد على موارد قصيرة الأجل وفي هذه الحالة يتوجب على المصرف أن يكون قادرا على سداد جزء من موارده حين استحقاقها وذلك باستعمال استخداماته. ولذا فإن عدم قدرة المصرف على سداد موارده ومواجهة التزاماته تعرضه لما يسمى بمخاطر السيولة.[1]

تتم إدارة مخاطر السيولة لدى مصرف السلام الجزائر في إطار سياسة مخاطر السيولة المعتمدة خلال سنة 2017.

[1] تقرير سنوي لمصرف السلام الجزائر سنة 2022، ص50، https://www.alsalamalgeria.com.

-**معايير مخاطر السيولة:** يحرص المصرف على احترام المعايير المتعلقة بمخاطر السيولة المحددة من طرف بنك الجزائر لاسيما معامل السيولة قصيرة الأجل ومعامل الأموال الخاصة والموارد الدائمة. كما تحدد السياسة الداخلية

للمصرف جملة من المعايير الواجب احترامها وهي تتمثل بشكل رئيسي فيما يلي:

. المحافظة على نسبة أصول سائلة قدرها 25% من مجموع الأصول على الأقل.

. المحافظة على نسبة استخدام الودائع في التمويلات أقل من 90%

. المحافظة على معاملات سيولة قصيرة الأجل لشهر وثلاثة أشهر تقدر ب 120%على الأقل (حيث تقدر النسبة الإلزامية بـ 100% على الأقل).

المحافظة على نسبة تركيز الودائع حيث لا يجب أن يتجاوز مجموع عشر أكبر ودائع نسبة 30% من مجموع ودائع العملاء.

المحافظة على نسبة السيولة طويلة الأجل تفوق 60%

التقييم الداخلي لمخاطر السيولة: تقوم إدارة الخزينة والعمليات المالية بالمتابعة اليومية لوضعية سيولة المصرف وذلك بهدف التسيير الأمثل للسيولة بشكل يسمح للمصرف بتفادي الوقوع في أزمة شح للسيولة أو الاحتفاظ بمستوى عالي من السيولة مما ينجر عنه ضياع العوائد التي قد تنتج عن توظيفها.

كما تتم مراقبة مخاطر السيولة من خلال لجنة متابعة السيولة التي تجتمع شهريا ولجنة الأصول والخصوم التي تجتمع بصفة ربع سنوية وتتمثل مهامهما الأساسية في متابعة وتحليل تطور موارد المصرف واستخداماته لأجل تحديد الأهداف المتعلقة بإدارة السيولة والإجراءات الوقائية الواجب اتخاذها لضمان التزام المصرف بالتعليمات النظامية الشارية في هذا المجال والمحافظة على أمثل مستوى

للسيولة.

ثالثا: المخاطر التشغيلية:

تنتج المخاطر التشغيلية عن عدم ملائمة أو قصور متعلق بالإجراءات الموظفين والأنظمة الداخلية للمصرف أو عن وقوع حوادث خارجية وهي تضم المخاطر الناتجة عن الاحتيال الداخلي أو الخارجي. تتم إدارة المخاطر التشغيلية لدى مصرف السلام الجزائر في إطار سياسة المخاطر التشغيلية المعتمدة خلال

سنة 2017 تحدد هذه السياسة الإطار العام للمخاطر التشغيلية، تنظيم إدارتها ومسؤوليات مختلف هياكل المصرف المعنية بذلك.[1]

قام المصرف بإعداد خريطة للمخاطر حسب النشاط حيث تم رصد حوالي 60 نشاطا تم تجميعها في ست مهن كبرى (التسيير الدعم، الالتزامات العمليات المحلية، العمليات الدولية وتقنيات المعلومات). كما تم أيضا خلال سنة 2019 تأسيس قاعدة بيانات للحوادث المتعلقة بالمخاطر التشغيلية واعتماد برنامج لتسيير المخاطر التشغيلية.

-وطبقا لنظام بنك الجزائر رقم 18-03 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 والمتعلق براس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية الناشطة بالجزائر، يبلغ رأسمال المصرف ب 20 000ألف مليون دينار جزائري وهو يتشكل من 10 الاف سهم مدفوعا كليا بقيمة اسمية قدرها 2 000دج لكل سهم.

المطلب الثاني: مخاطر صيغ التمويل الموجودة في مصرف السلام الجزائر.

يتعامل بنك السلام الجزائر بالعديد من صيغ التمويل التي تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، من بينها صيغ التمويل بالمرابحة السلم الإستصناع والإجارة، بالإضافة إلى صيغة المضاربة والمشاركة الموجودة في القائمة الموسعة للبنك ككل.

أولا: صيغ التمويل في مصرف السلام: وتتمثل في الصيغ التالية:

1- صيغة التمويل بالمرابحة.

صيغة التمويل بالمرابحة من أكثر الصيغ استعمالا في البنوك الإسلامية، نظرا لخصائصها المتميزة، ويجدر التذكير أن صيغة التمويل بالمرابحة الموجودة في بنك السلام الجزائر، هي صيغة المرابحة للأمر بالشراء.

وهي عملية شراء المصرف السلعة منقولة أو ثابتة بمواصفات محددة بناءً على طلب ووعد المتعامل بشرائها ثم إعادة بيعها مرابحة بعد تملكها وقبضها بثمن يتضمن التكلفة مضافا إليها هامش ربح موعود به من المتعامل. ومنه تتكون أطراف العقد من البائع للمصرف (المورد)، المصرف، المشتري من المصرف (المتعامل).[2]

[1] تقرير سنوي لمصرف السلام الجزائر سنة 2022، ص50، https://www.alsalamalgeria.com ..

[2] موقع بنك السائم متاح على الرابط التالي موقع بنك السائم متاح على الرابط التالي http://www.alsalamalgeria.com/

2 –صيغة التمويل بالسلم.

التمويل بالسلم هي ثاني صيغة تمويل يتعامل بها بنك السلام، الجزائر، وبيع السلم عبارة عن شراء سلعة موصوفة في الذمة بثمن مقبوض في الحال وبشروط خاصة يتم فيها توكيل المصرف المتعامل ببيع السلعة بعد قبضها، ويتمثل أطراف العقد في المصرف (المشتري)، المتعامل (البائع) والمشتري النهائي.[1]

3 –صيغة التمويل بالإستصناع .

كذلك من بين صيغ التمويل المستعملة في بنك السلام الجزائر نجد الإستصناع هو عقد بين المصرف والمتعامل يتعهد فيه المصرف بصناعة عينا موصوفة في الذمة على أن تسلم في تاريخ معين (ويكون المصرف هنا صانعا والمتعامل مستصنعا)، ويقوم المصرف بإبرام عقد استصناع مواز مع طرف ثالث (عقد مقاولة) يكون فيه المصرف مستصنعا والمقاول صانعا.[2]

4–التمويل بالإجارة حسب مصرف السلام الجزائر.

هو عقد بين المصرف والمتعامل يؤجر البنك بمقتضاه عينا موجودة في ملك البنك عند التعاقد أو موصوفة في ذمة المؤجر تسلم في تاريخ محدد وهي نوعان:[3]

– إجارة منتهية بالتمليك وهي التي تنتقل فيها ملكية العين المؤجرة إلى المستأجر في نهاية مدة الإجارة قد تكون العين المؤجرة مشتراه من المتعامل نفسه أو من طرف ثالث.

– إجارة تشغيلية: وهي التي تعود فيها العين المستأجرة إلى المؤجر في نهاية مدة الإجارة. ويتألف أطراف العقد من المصرف (المؤجر)، المتعامل (المستأجر) والمورد بائع العين المؤجرة.

5 –صيغة التمويل بالمشاركة.

يجدر الذكر أن صيغة التمويل بالمشاركة والمضاربة لا يتم التعامل بها في فرع بنك السلام، البليدة.

والمعلومات المذكورة بهدف إثراء الموضوع.

[1] http://www.alsalamalgeria.com/?path=catalogue.produits.produit. 51

[2] http://www.alsalamalgeria.com/?path=catalogue.produits.produit 50.

[3] موقع بنك السلام متاح على الرابط التالي موقع بنك السلام متاح على الرابط التالي .http://www.alsalamalgeria.com

– التمويل بالمشاركة حسب بنك السلام الجزائر هو عقد بين طرفين أو أكثر يقدم كل منهما حصة مالية ويتكون من الحصتين رأسمال الشركة، الربح يوزع بينهما حسب الاتفاق والخسارة على حسب نسبة المشاركة، يتمثل أطراف العقد في الشريك (أ) البنك وشركاء البنك، وهي نوعان[1]:

1 –المشاركة المستمرة: وهي التي تبقى إلى نهاية مدتها؛

2 –المشاركة المتناقصة: وفيها يمتلك أحد الشريكين حصة الآخر على دفعات أو دفعة واحدة خلال مدة المشاركة المنتهية بالتمليك.

6 –التمويل بالمضاربة حسب بنك السلام الجزائر.

يجدر التذكير أن صيغة التمويل المضاربة لا يتم التعامل بها في فرع بنك السلام، والمعلومات الذكورة بهدف إثراء الموضوع.

ويمكن تعريف التمويل بالمضاربة بأنه عقد بين طرفين يدفع من خلاله رب المال مبلغا من المال للمضارب للمتاجرة به مقابل مقدار من الربح شائع مشترك بينهما حسب ما اشترطا فإن خسر دون تعد ولا تقصير ولا مخالفة فالخسارة تقع على المصرف وحده ولا يخسر المضارب إلا جهده وعمله، يتمثل أطراف العقد في المصرف (رب المال)، المتعامل (المضارب)، أو المتعامل (رب المال)، المصرف (المضارب). [2]

وتنقسم المضاربة إلى قسمين:

– مطلقة يفوض فيها المضارب بالاستثمار وفق ضوابط تتماشى مع مبادئ المصرف).

– مقيدة يقيد بمشروع معين أو نشاط خاص).

ثانيا: مراحل عملية طلب العقد: وتتمثل:

أ –تقديم طلب تمويل (طلب + فاتورة أولية ويفضل أن تكون باسم المصرف)، (استمارة طلب التمويل.

ب –دراسة الطلب والموافقة عليه وإرسال تبليغ للمتعامل (خصوصيات التمويل الشروط، الضمانات..).

ج–توقيع المتعامل على الأمر والوعد بالشراء.[3]

د –تقديم ضمان للجدية.

[1] http://www.alsalamalgeria.com/?path=catalogue.produits.produit.49.

[2] موقع بنك السلام متاح على الرابط التالي .http://www.alsalamalgeria.com/?path=catalogue.produits.produit.48.

[3] http://www.alsalamalgeria.com/?path=catalogue.produits.produit 46.

هـ–شراء المصرف للبضاعة من المورد؛ وتحقيق الاستلام والتسليم.

ي –توقيع العقد بين المصرف والمتعامل.

هـ –التوقيع عل كيفية دفع الثمن للمصرف (دفعة واحدة أو على أقساط)

المطلب الثالث: مخاطر عقود التمويل وتغطيتها في مصرف السلام.

تختلف عملية إدارة المخاطر في بنك السلام الجزائر من عميل إلى آخر، وحسب قيمة التمويل لكل عميل ومدى مقدرته على الوفاء بالتزاماته.

اولا –مخاطر عقود التمويل في مصرف السلام.

مخاطر عقد التمويل في بنك السلام الجزائر هي:

1–تعرض أموال البنك للخطر في حالة عجز العميل عن السداد.

2 اللجوء إلى القضاء يحتاج إلى مدة طويلة تصل لأكثر من سنة في بعض الأحيان، وهذا ما يعني أن البنك يفقد عائد على هذه الأموال طيلة فترة إتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حتى يتم تحصيل حقوق البنك.

3–بعض الضمانات صعبة التحويل إلى سيولة.

4–تغير رأي المتعامل وعدم شرائه للسلعة.

5–ثبات أرباح البنك طوال مدة المرابحة.

6–هلاك السلعة المشتراة أو غير ذلك قبل تسليمها للمتعامل.

7–عدم تسليم السلعة في وقتها او انخفاض سعر السلعة في السوق.

ثانيا –كيفية تغطية المخاطر في عقود التمويل لمصرف السلام.

يتم تغطية إدارة المخاطر في مصرف السلام الجزائر بعد تقديم العميل الملف الخاص به، بحيث يقوم قسم إدارة المخاطر بدراسته وتقرير منح التمويل من عدمه، مع تحديد الشروط والضمانات.[1]

[1] حمدي زينب، **أساليب واستراتيجيات البنوك الإسلامية في إدارة المخاطر والتحكم فيها بنك السلام نموذجا** ، مرجع سابق ص11

1-تقديم هامش الجدية* لضمان عدم تراجع العميل عن الطلب.

2 -إمضاء سند لأمر، كشاهد لقبول المتعامل والبنك الشروط العقد، يستعمل في المحكمة إذا حدث نزاع.

3-رهن عقاري من الدرجة الأولى يغطي على الأقل 100% من صافي التسهيلات او رهن عقاري قانوني من الدرجة الثانية يغطي إجمالي التسهيلات، يتحول إلى الدرجة الأولى، كضمان للبنك بأن المتعامل يستطيع دفع مبلغ التمويل حتى وإن لم يحقق عائد، او رهن سندات استثمار، كضمان في يد البنك مضمون.

4-كفالة الشركاء بإجمالي التسهيلات لضمان أن التمويل أتى بطلب وحاجة من جميع الشركاء، وعدم تملص أحد الشركاء من واجب الدفع في مرحلة من المراحل.

5-كفالة شركة أخرى وهي متعامل وفي لدى البنك بإجمالي التسهيلات، تستعمل عادة للمؤسسات الجديدة، والتي ليس للبنك عليها معلومات كبيرة.

6-تقديم شهادات جبائية محينة، لإثبات وضعية المتعامل اتجاه الدولة، وبأن الدولة لن تقوم بحجز التمويل.

ومن هنا نلاحظ أن هناك ضمانات كبيرة ومتعددة يقوم البنك بطلبها من المتعامل بهدف إتمام عقد التمويل ونرى أن هذه الضمانات كافية، لأنها وبإجمالها ستغطي تقريبا ضعف إجمالي التمويل.

المبحث الثالث: تقييم الأداء المالي لمصرف السلام الجزائر .

من خلال هذا المبحث نقوم بعرض نتائج الدراسة التطبيقية ومناقشة هذه النتائج خلال سنتي 2021 و2022 على النحو التالي:

المطلب الأول: نظرة تحليلية لميزانية مصرف السلام لسنتي 2021 و2022

سنتعرض خلال هذا المطلب لمختلف البيانات المالية الصادرة عن مصرف السلام في تقريره المالي السنوي لسنتي 2021-2022. الوحدة بالآلاف دينار جزائري

أولا: عرض الميزانية المالية لسنتي 2021-2022 .

جدول رقم (3-2): الميزانية المالية (2021-2022) (الوحدة بالألاف الدينار)

الاصول	الايضاح	2022	2021
الصندوق البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية	1.2	74638050	75916435
سلفيات وحقوق على الهيئات المالية	2.2	3911553	632808
سلفيات وحقوق على الزبائن	3.2	174534597	153615910
الضرائب الجارية-أصول	4.2	40043	47727
الضرائب المؤجلة-أصول	5.2	42405	52851
أصول أخرى	6.2	487121	42342
حسابات التسوية	7.2	881205	474476
المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة او الكيانات المشاركة	8.2	12000	12000
العقارات الموظفة	9.2	1373178	1420913
الأصول الثابتة المادية	10.2	5552310	5320892
الأصول الثابتة غير المادية	11.2	220876	267996
مجموع الاصول		**261693338**	**237804350**

المصدر: تقرير مالي لمصرف السلام الجزائر 2021/2022، تقرير سنوي لسنة 2022

***الخصوم:**

جدول رقم (3-3): الميزانية المالية (2021-2022) (الوحدة بالألاف الدينار)

الخصوم	الايضاح	2022	2021
البنك المركزي			
ديون تجاه الهيئات المالية	12.2	74504	45943
ديون تجاه الزبائن	13.2	154117422	150762157
ديون ممثلة بورقة مالية	14.2	62585556	47661066
الضرائب الجارية-خصوم	15.2	766590	412369
الضرائب المؤجلة-خصوم			
خصوم أخرى	16.2	9534940	5120053
حسابات التسوية	17.2	4650378	4107894
مؤونات لتغطية المخاطر والاعباء	18.2	514730	444888
اعانات التجهيز-اعانات أخرى للاستثمارات			
أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة	19.2	2136675	1986519
راس المال	20.2	20000000	20000000
علاوات مرتبطة براس المال			
احتياطات	21.2	2920035	3874230
فارق التقييم			
نتيجة السنة المالية (+ -)		4392508	3389221
مجموع الخصوم		**261693338**	**237804350**

المصدر: تقرير مالي لمصرف السلام الجزائر 2021/2022، تقرير سنوي لسنة 2022

***تحليل الميزانية:**

أولا-الأصول:

1-**بالنسبة للصندوق والبنك المركزي والخزينة العمومية:** رغم ان نسبة التغير كانت سلبية بين 2021 و 2022 (-2%)غير ان رصيد هذا البند يمثل نسبة 29 % من مجموع الميزانية وهو يحتوي على العناصر النقدية والشبه نقدية كما هي موضحة في الجدول الاتي: الوحدة بالألاف دينار جزائري

جدول رقم (3-4): العناصر النقدية لميزانية مصرف السلام الجزائر الوحدة بالألاف دينار جزائري

البنود	2022	2021	نسبة التغير
البنك المركزي	63796216	67695853	%6-
صناديق(نقدا)	8055887	5075371	%59
الخزينة العمومية والصكوك البريدية	2785947	3145211	-11%
المجموع	**74638050**	**75916435**	**%2-**

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات ميزانية مصرف السلام الجزائر

2-**سلفيات وحقوق على الهيئات المالية والزبائن:** يعود ارتفاع رصيد سلفيات وحقوق على الهيئات المالية بنسبة 518% لسنة 2022 على سنة 2021 الى رصيد حسابات الأجانب نظرا لتحويلات الخارجية قيد التنفيذ عند تاريخ الاخفاء بينما مثل رصيد سلفيات وحقوق على الزبائن نسبة 67% من مجموع ميزانية المصرف في 2022/12/31، وقد سجل نمو نسبته 14% مقارنة بسنة 2021.

جدول رقم (3-5): سلفيات وحقوق لميزانية مصرف السلام الجزائر الوحدة بالألاف دينار جزائري

البنود	2022	2021	نسبة التغير
سلفيات وحقوق على الهيئات المالية	3911553	632808	%518
سلفيات وحقوق على الزبائن	174534597	153615910	%14

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات ميزانية مصرف السلام الجزائر

3-**الضرائب الجارية والضرائب المؤجلة:** يتضمن هدا البند فائض سداد الضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة الي يخصم مستقبلا من المدفوعات لصالح إدارة الضرائب.

ويتم قيد الضرائب المؤجلة عند وجود فارق مؤقت بين القيم المحاسبية للأصول والخصوم المسجلة في الميزانية والقيم الضريبية لهده الأخيرة، عندما يكون لهدا الفارق وقع في المستقبل على مدفوعات الضرائب، وقد تم حساب الضرائب المؤجلة على أساس النسبة الحالية لضريبة أرباح الشركات وهي تخص الأعباء التي تم قيدها ولم يتم دفعها عند تاريخ اقفال الحسابات كالتالي:

جدول (3-6): الضرائب الجارية والمؤجلة لميزانية مصرف السلام الجزائر الوحدة بالألاف دينار جزائري

	2022-12-31	2021-12-31	قيمة التغيير	نسبة التغير
الضرائب الجارية	40043	47727	7684-	-16%
الضرائب المؤجلة	42405	52851	10446-	-20%

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات ميزانية مصرف السلام الجزائر

4 – حسابات التسوية:

يمتلك مصرف السلام الجزائر مساهمة في صندوق ضمان الودائع البنكية قدرها 10 أسهم ذات قيمة إسمية مقدرة ب 1000 ألف دينار جزائري أي مجموع قدره 10000 ألف دينار جزائري ما يعادل نسبة 3.7 %من راس مال الصندوق.

كما يمتلك المصرف مساهمة في راس مال شركة تسيير الأصول المنقولة بمبلغ قدره 2000 ألف دينار جزائري تتمثل في 20 سهما ذو قيمة اسمية قدرها 100 ألف دينار جزائري.

جدول (3-7): عناصر الأساسية المشكلة لحسابات التسوية الوحدة بالألاف دينار جزائري

عناصر الأساسية المشكلة لحسابات التسوية	2022	2021	قيمة التغير	نسبة التغير
شيكات في الانتظار	389907	128958	-	202%
مصاريف مقيدة مسبقا	250799	220695	-	14%
حسابات التسوية اخرى	240499	124823	-	93%
المجموع	**881205**	**474476**	-	**86%**

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات ميزانية مصرف السلام الجزائر

-من خلال الجدول نلاحظ ان نسبة التغير في مجموع حسابات التسوية لسنة 2022 زادت بنسبة 86% على سنة 2021.

***الأصول الثابتة:**

-مثلت الاصول الثابتة في سنة(2022) ما قيمة 8178219 ألف دينار جزائري بقيمة زيادة 524074 ألف دينار ما يعادل نسبة تغير 7% بين السنتين، بينما مثلت الأصول الثابتة الغير مادية قيمة 687094 ألف دينار وبزيادة قدرها 5114 ألف دينار بنسبة تغير 1%.

اما المبالغ الصافية بعد طرح الاهتلاكات فكانت حسب الجدول التالي:

جدول (3-8): المبالغ الصافية بعد طرح الاهتلاكات الوحدة بالألاف دينار جزائري

البنود	2022	2021	التغير	نسبة التغير
المبالغ الاجمالية	8178219	7654145	524074	%7
اهتلاكات	2625909	2333253	292656	%13
المبالغ الصافية	5552310	5320892	231418	%4

المصدر: من اعداد الطالبين بناء على التقرير السنوي لسنتي (2021 و2022)

***الخصوم:**

1-ديون اتجاه الهيئات المالية والزبائن والممثلة بورقة مالية:

يتضمن هذا البند رصيد الحساب الجاري لمؤسسة مالية موطنة لدى المصرف وقد تحصلت على تمويل ممنوح من طرفه، اما بالنسبة للديون اتجاه الزبائن فمثل هذا البند ما نسبة 59% من مجموع ميزانية المصرف وهذا في نهاية ديسمبر 2022 ويضم كل (حسابات الجارية للعملاء، حسابات الادخار، حسابات الاجل بالإضافة الى التأمينات النقدية).

وبالنسبة للديون الممثلة بورقة مالية حسب الميزانية فهذا البند يمثل 24% من مجموع ميزانية المصرف في نهاية 2022 ويخصص لسندات الاستثمار وسندات الصندوق بدون عائد وهي موضحة في الجدول التالي:

جدول (3-9): الديون المالية لميزانية مصرف السلام الجزائر الوحدة بالألاف دينار جزائري

البند	السنة 2022	السنة 2021	قيمة التغير	نسبة التغير
ديون اتجاه الهيئات المالية	74504	45943	28561	%62
ديون تجاه الزبائن	154117422	150762167	3355255	2%
ديون ممثلة بورقة مالية	62585556	47661066	14924490	%31

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات ميزانية مصرف السلام الجزائر

***الضرائب الجارية للخصوم:**

وتتمثل في الجدول الاتي: الوحدة بألاف دينار جزائري

جدول (3-10): الضرائب الجارية للخصوم لميزانية مصرف السلام الجزائر"الوحدة بالآلاف دينار جزائري"

البنود	2022	2021	نسبة التغير
ضريبة أرباح الشركات	484901	161419	%200
الرسوم على رقم الاعمال	243349	205501	18%
ضريبة الدخل	25828	24226	7%
ضرائب ورسوم أخرى	12512	21223	-41%
المجموع	**766590**	**412369**	**86%**

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات ميزانية مصرف السلام الجزائر

2-خصوم أخرى:

جدول (3-11): خصوم أخرى لميزانية مصرف السلام الجزائر الوحدة بالآلاف دينار جزائري

2022	2021	التغير	نسبة التغير
9534940	5120053	4414887	%86

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات ميزانية مصرف السلام الجزائر

يمثل رصيد هذا البند نسبة 40% من مجموع الميزانية في 2022/12/31 وهو يضم مستحقات (مستحقات المساهمين، مستحقات الموظفين، مؤونة الصكوك البنكية للموردين، مستحقات صندوق ضمان الودائع البنكية، مستحقات مجلس الإدارة والهيئة الشرعية، مستحقات الضمان الاجتماعي ومستحقات أخرى).

***حسابات التسوية:**

جدول رقم (3-12): حسابات التسوية لميزانية مصرف السلام الوحدة بالألاف دينار جزائري

2022	2021	التغير	نسبة التغير
4650378	4107894	542484	%13

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق التقرير السنوي لمصرف السلام 2022

يمثل رصيد هذا البند 2% من مجموع ميزانية 2022 ويتمثل في (قيم واردة من المقاصة، تأمينات الأصول المؤجرة، تحويلات صادرة وحسابات تسوية أخرى).

***أموال لتغطية المخاطر:**

يتضمن هذا البند مؤونة ذات طابع احتياطي يتم تكوينها طبقا للمادة رقم 09 من النظام رقم 14-03 المتعلق بتصنيف المستحقات والالتزامات بالتوقيع للبنوك والمؤسسات المالية وتكوين المؤونات عليها حيث تحسب على رصيد التمويلات الجارية (غير المصنفة) بنسبة 1% سنويا حتى يبلغ مستواها الإجمالي نسبة 3 %من الرصيد الإجمالي للمستحقات الجارية.

جدول رقم (3-13): أموال تغطية المخاطر لميزانية مصرف السلام الوحدة بالآلاف دينار جزائري

2022	2021	قيمة التغير	نسبة التغير
2136675	1986519	150156	%8

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق التقرير السنوي لمصرف السلام 2022

***احتياطيات:**

يضم هذا البند الاحتياطي القانوني الذي يتم تكوينه طبقا للقانون التجاري وقانون الأساسي للمصرف والاحتياطي الاختياري الذي يتم تكوينه وفقا للقرار الجمعية العمومية للمساهمين يعود انخفاض رصيد الاحتياطات الى توزيع الأرباح على المساهمين.

جدول رقم (3-14): يمثل احتياطات ميزانية مصرف السلام الوحدة بالألاف دينار جزائري

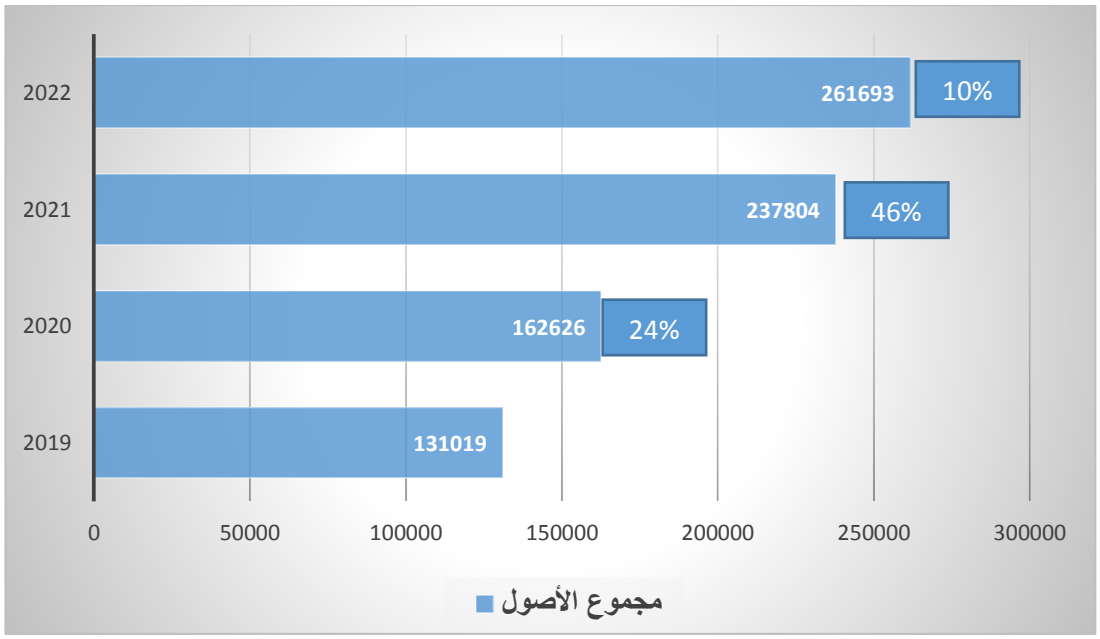
البنود	2022	2021	نسبة التغير
احتياطي قانوني	1951344	1612422	%21
احتياطي اختياري	968691	2261808	-57%
المجموع	**2920035**	**3874230**	**%25-**

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق التقرير السنوي لمصرف السلام 2022

المطلب الثاني: عرض ارقام متغيرات الدراسة لمصرف السلام الجزائر(2019-2022)

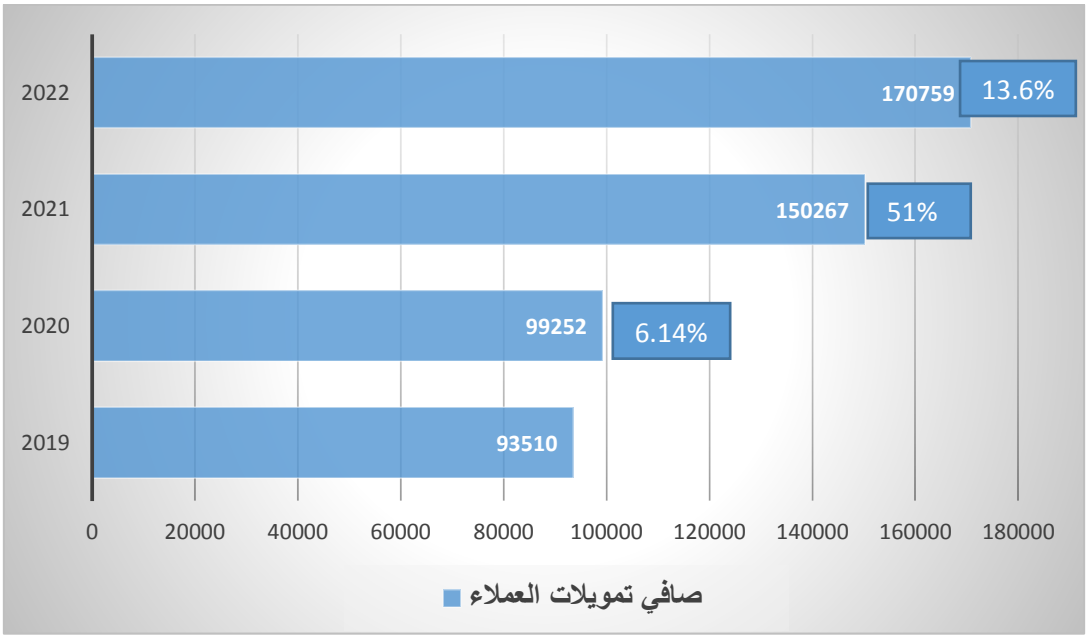
سنقدم بعض الأرقام التي يمكن أن تعطي صورة عن تطور نشاط بنك السلام لسنوات (2019 و2020 و2021 و2022).

الشكل رقم (3-4): مجموع الاصول لمصرف السلام الجزائر (الوحدة مليون دينار)



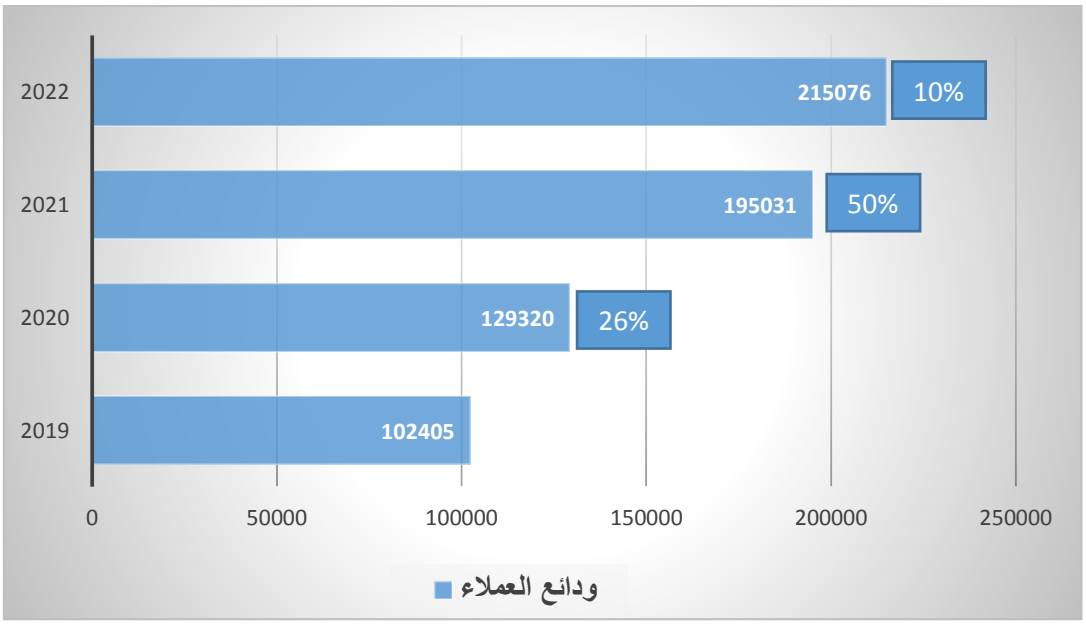
المصدر: من اعداد الطالبين بناء على وثائق التقارير السنوية لمصرف السلام

الشكل رقم (3-5): صافي تمويلات العملاء لمصرف السلام الجزائر (الوحدة مليون دينار)



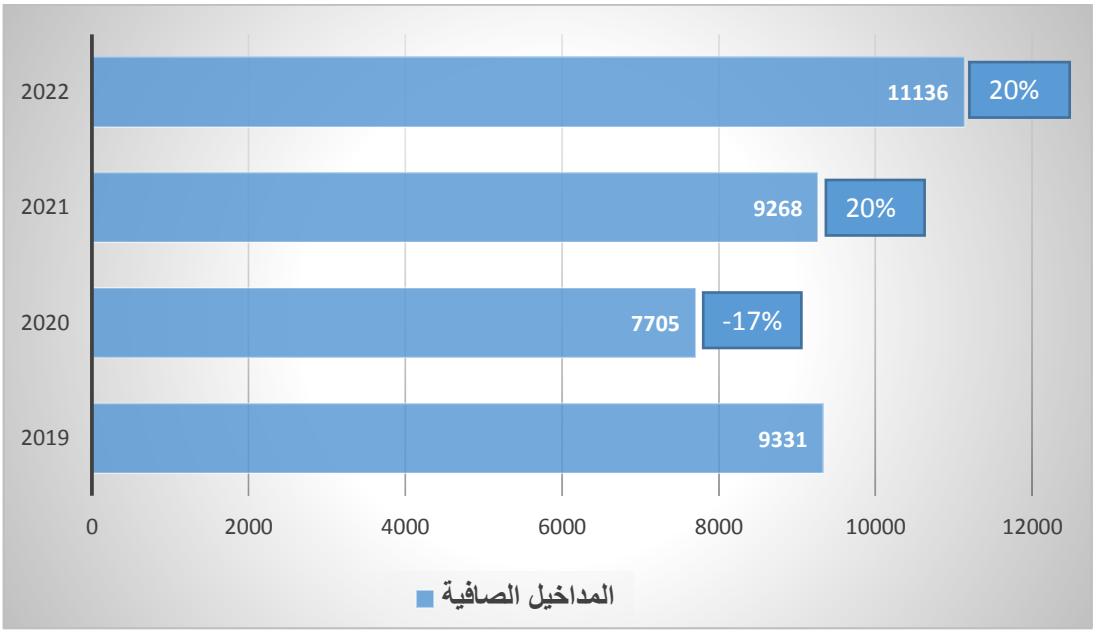
المصدر: من اعداد الطالبين بناء على وثائق التقارير السنوية لمصرف السلام

الشكل رقم (3-6): ودائع العملاء لمصرف السلام الجزائر (الوحدة مليون دينار)



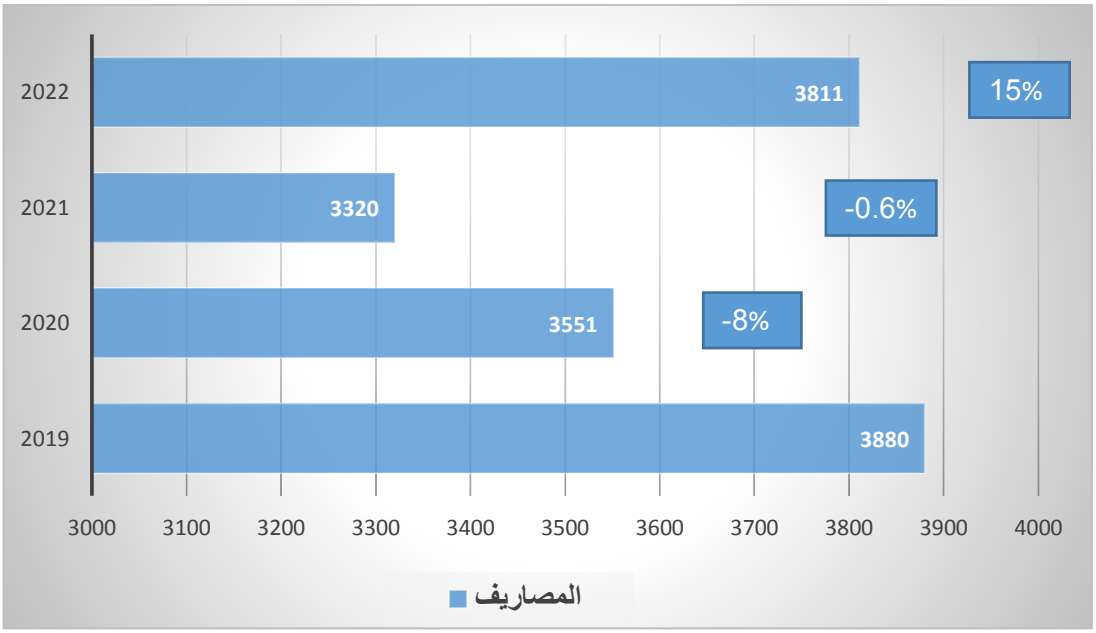
المصدر: من اعداد الطالبين بناء على وثائق التقارير السنوية لمصرف السلام

الشكل رقم (3-7): مداخيل الصافية لمصرف السلام الجزائر (الوحدة مليون دينار)



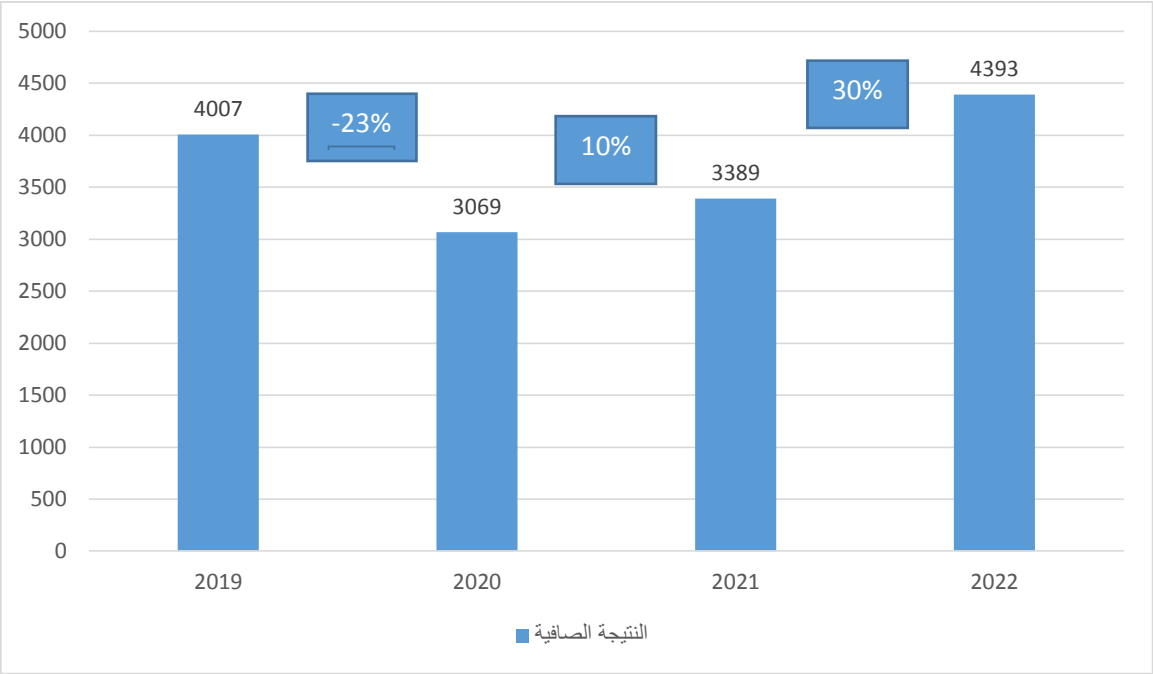
المصدر: من اعداد الطالبين بناء على وثائق التقارير السنوية لمصرف السلام

الشكل رقم (3-8): المصاريف لمصرف السلام الجزائر (الوحدة مليون دينار)



المصدر: من اعداد الطالبين بناء على وثائق التقارير السنوية لمصرف السلام

الشكل رقم(3-9): النتيجة الصافية لمصرف السلام الجزائر (الوحدة مليون دينار)



المصدر: من اعداد الطالبين بناء على وثائق التقارير السنوية لمصرف السلام

***تحليل الاشكال:**[1] من خلال دراستنا للأشكال أعلاه يمكن القول ان مصرف السلام حقق على مدى فترة الدراسة من سنة 2019 الى غاية 2022 زيادة في اجمالي مجموع الأصول بنسبة 24 % لسنة 2020 لترتفع بنسبة 46% سنة 2021 ليعود للانخفاض ب 10 % هذا بالنسبة للشكل (01).

اما في ما يتعلق بالشكل (02) صافي التمويلات للعملاء فنسب تمويل مصرف السلام للعملاء ترتفع من نسبة الى أخرى 6.14 % في 2020 ثم ب 51% في سنة 2021 نتيجة انكماش السوق و انغلاقه بسبب داء (الكورونا .covid19) لتليه نسبة ارتفاع 13.6 % سنة 2022. وفي نفس الاتجاه سارت ودائع العملاء في الشكل رقم (03) فارتفعت بنسبة 26 % سنة 2020 ثم لتتواصل في الارتفاع ب 50 % في2021 وبوتيرة اقل في 2022 ب 10%.

اما بالنسبة للشكل رقم(04) المداخيل الصافية للمصرف شهدت انخفاضا وأداء سلبي في 2020 بنسبة 17% عن سنة 2019 وهذا دائما بسبب الانغلاق الأسواق العالمية والمحلية بسبب الكوفيد19 ، لتعود لاتجاه تصاعدي بنسبة 20% خلال سنتي 2021 و2022 ، اما بالنسبة لمصاريف مصرف السلام حسب الشكل رقم (05) فانخفضت المصاريف خلال سنتي 2020 و 2021 بنسبة (-8%) و (-6%)

[1] من تحليل الطالبين بناءا معطيات الاشكال السابقة

لتعود للارتفاع بعد تراجع في انغلاق الأسواق تدريجيا بدخول سنة 2022 بنسبة (15%) اما فيما يتعلق بالنتيجة الصافية كما هو في الشكل (06) فكانت في سنة 2020 نسبة سلبية ب(−23%) فانخفضت من (4007) الى (3069) الوحدة بألاف، لتعود لارتفاع تواليا ب 10% و 30% خلال سنتي 2020و 2021.

من خلال هذا التحليل نلاحظ ان مصارف السلام تأثر بسياسة الانغلاق العالمي الناجمة عن ك وفيد2019 ولو بنسب اقل على ما هو متداول عالميا، فكانت كل نسب تعاملاته منخفضة ونتائجه منخفضة خلال سنتي 2020و 2021 لتتعافى مع زوال داء الكوفيد19 وتعود للارتفاع نسبيا.

المطلب الثالث: تحليل مؤشرات مخاطر مصرف السلام الجزائر(2019−2022).

بعد دراسة اهم المخاطر في مصرف السلام ومعرفة قدرته على إدارتها والتحكم فيها سنتطرق في هذا العنصر الى تحليل هذه المتغيرات من خلال قياس مؤشراتها وتحليلها. وذلك من خلال دراسة وتحليل المؤشرات الاتية.

أولا: إدارة مخاطر السيولة في بمصرف السلام.

لإدارة مخاطر السيولة يجب معرفة ما اذ كان البنك معرضا لهذا الخطر ثم اتخاذ الإجراءات والتدابير لمعالجته ويمكن تحليل مخاطر السيولة عن طريق حساب عدة مؤشرات منها:

1−مؤشر الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول:

سنقوم بحساب هذا المؤشر في الجدول التالي بحسب بالعلاقة:

$$\text{نسبة الاصول السائلة الى اجمالي الاصول} = \frac{\text{الموجودات السائلة}}{\text{اجمالي الاصول}}$$

الجدول رقم (3−15): مؤشر الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول (الوحدة بألاف الدينار)

السنوات	2019	2020	2021	2022
الأصول السائلة	27584242	53600804	75916435	74638050
اجمالي الأصول	131018967	162625776	237804350	261693338
النسبة	%21.05	%32.95	%31.92	%28.52

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق المصرف السلام الجزائر

نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول متذبذبة خلال سنوات الدراسة، حيث سجلت ارتفاعا بين سنتي 2019 إلى 2020 لتسجل انخفاضا في 2021 و2022.

لقد جاء في الأدبيات أن النسبة المعيارية لهذا المؤشر (نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول) تكون محصورة بين 20 و30%، بمعنى أنه إذا انخفضت هذه النسبة تحت 20% فإن البنك معرض إلى خطر السيولة، وإذا زادت هذه النسبة فوق 30% فإن البنك يمتلك فائض في السيولة.

من خلال الجدول نلاحظ أن مؤشر نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول قد فاق النسبة المئوية في أربع سنوات الموضوعة للدراسة وبالتالي فهو يملك فائضا في السيولة.

وفي الحدود الطبيعية سنة 2019 حيث بلغ 21.05%، وهذا يدل على أن بنك السلام يمتلك نسبة كافية من أصوله في شكل سائل، مما يدل على قدرته على الوفاء بالتزاماته القصيرة الأجل.

2-مؤشر نسبة الاحتياطي القانوني:

سنقوم بحساب هذا المؤشر في الجدول التالي:

يحسب بالعلاقة:

$$\text{نسبة الاحتياطي القانوني} = \frac{\text{النقد لدى البنك المركزي}}{\text{اجمالي الودائع}}$$

الجدول رقم (3-16) : مؤشر نسبة الاحتياطي القانوني (الوحدة بألاف الدينار)

السنوات	2019	2020	2021	2022
النقد لدى البنك المركزي	5983201	4279693	5075371	8055887
إجمالي الودائع	84671904	110488355	150762167	154117422
نسبة الإحتياطي القانوني %	7.06	3.87	3.36	5.22

التقارير السنوية (2019.2020.2021.2022)

-نلاحظ من خلال الجدول ان نسبة الاحتياطي القانوني تتغير كل سنة حيث سجلت انخفاض بين سنتي 2019 و2020 من 7.6% الى 3.87% ثم انخفاضا الى 3.36% لتسجل ارتفاعا جديدا في سنة 2022 قدر بنسبة 5.22%.

-مع العلم ان البنك المركزي حدد نسبة الاحتياط القانوني الالزامي بنسبة 1% ويفرضها على جميع البنوك أيا كانت، قبل ان يقوم البنك المركزي برفع هذه النسبة الى 3 % في 15 أفريل 2023.

-من خلال الجدول نلاحظ ان نسبة الاحتياطي القانوني الالزامي لدى بنك السلام قد فاقت النسب المئوية المفروضة خلال السنوات الأخيرة.

وهذا ما يؤكد ان البنك لا يواجه المشاكل مع البنك المركزي فيما يخص السيولة.

وكما راينا في تحليل مخاطر السيولة، فانه لا يواجه بنك السلام الجزائر مخاطر سيولة حقيقية، وادنى نسبة تم تسجيلها في الحدود المثلى الموصي بها، ويرجع ذلك لقيام البنك بإنشاء لجنتين (لجنة متابعة السيولة، ولجنة الأصول والخصوم)، تقومان بمهمة إعداد الوسائل التي تسمح له بامتلاك نظرة واضحة على المدى القصير لتجنب مواجهة أي مخاطر.

ثانيا: إدارة مخاطر ملاءة راس مال.

يلعب راس المال دورا هاما في تحقيق الأمان للمودعين، وتظهر هذه الأهمية بسبب تعرض البنوك لخسائر تلتهم راس ماله، ولهذا وضعت العديد من النسب تسمى نسب ملاءمة راس المال بتوفير الأمان للمودعين والبنك نفسه، لان هذا الأخير يتعرض لمخاطر عديدة من جراء استخدام أمواله، لهذا يرتبط حجم راس المال البنك بقدر هده المخاطر.

1-مؤشر حقوق الملكية الى اجمالي الودائع.

نقوم بحساب هذا المؤشر في الجدول التالي: بحسب العلاقة:

$$\text{حقوق الملكية الى اجمالي الودائع} = \frac{\text{حقوق الملكية}}{\text{اجمالي الودائع}}$$

الجدول رقم (3-17) مؤشر حقوق الملكية الى اجمالي الودائع (الوحدة بألاف الدينار)

السنوات	2019	2020	2021	2022
حقوق الملكية (المساهمين)	19012000	18900000	27263000	27312000
اجمالي الودائع	84671904	110488355	150762167	154117422
حقوق الملكية الى اجمالي الى الودائع %	0.22	0.17	0.18	0.17

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق المصرف السلام الجزائر

-بما ان نسبة ملاءة رأسمال يجب ان لا تقل عن نسبة 9.5% حسب قوانين بنك المركزي والا فان البنك معرض للخطر.

ومن خلال الجدول نلاحظ ان كل النسب في سنوات الدراسة تفوق الحد المرجو وعليه فان البنك غير معرض لهذا الخطر بتاتا نظرا لكون نسبة الأصول الخطرة مرتفعة مقارنة بالنسبة المفروضة.

خلاصة الفصل:

لقد تم التطرق خلال هذا الفصل الى المصرف محل الدراسة وذلك من خلال التعريف بمصرف السلام– الجزائر بالإضافة الى الهيكل التنظيمي له والمنتجات المقدمة من طرفه، وكذلك الطريقة المتبعة خلال الدراسة التطبيقية وقد خلصنا في نهاية هذه الدراسة الى ان مصرف السلام الجزائر يتعرض لثلاثة مخاطر رئيسية تتمثل مخاطر الائتمان، مخاطر السيولة، ومخاطر التشغيل، بالإضافة الى كيفية ادارة المصرف لمجموع صيغ التمويل (المرابحة والسلم والاستصناع والمشاركة والإجارة والمضاربة).

الاستراتيجية العامة المتبعة من قبل المصرف لمواجهة مخاطر عقود التمويل تعتبر استراتيجية جيدة ومع ذلك تعرض المصرف لانكماش في المصاريف والمداخيل خلال سنة 2020 وبداية 2021 وذلك بسبب انخفاض الشديد في أسعار المحروقات وظهور فيروس كورونا الذي كان له الأثر البالغ على كل اقتصاديات العالم.

الخاتمة

الخاتمة:

من خلال كل ما سبق نستنتج أن المصارف الإسلامية هي عبارة عن مؤسسات مالية ذات رسالة اقتصادية واجتماعية وتنموية وإنسانية تعمل في ضوء تعاليم ومقاصد الشريعة الإسلامية الهادفة إلى تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة للمجتمعات الإسلامية والتكافل الاجتماعي بينها، إضافة إلى ترسيخ المعاملات في جميع مبادئ الدين الإسلامي.

وباعتبار أن المصارف الإسلامية مؤسسات مالية إسلامية تلتزم في كافة تعاملاتها الاستثمارية والتمويلية والخدماتية بالشريعة الإسلامية وضوابطها، وفي مقدمتها اجتناب شبهات الربا بجميع أشكالها، فإن هذا يجعلها تمتاز بخصوصية وتنفرد بها عن نظيرتها التقليدية التي تهدف إلى تحقيق الأرباح دون مراعاة للأحكام والمبادئ الشرعية.

إن البنوك الإسلامية تعمل على جلب الموارد النقدية من الأفراد وتوظيفها في المشاريع التنموية الحقيقية لا الوهمية المبنية على المشاركة في الربح والخسارة، لتضمن أداء الأموال ووظيفتها في الدورة الاقتصادية، ولحمايتها والحفاظ عليها من الضياع، حيث تقوم بتطبيق كل القواعد الخاصة بها، التي شرعها الدين الإسلامي، كقاعدة لا ضرر ولا ضرار واجتناب ما حرمه كالغرر واكتناز الأموال لما ينتج عنهما من أثار اقتصادية واجتماعية سلبية، فهي ليست مجرد تاجر يبحث عن المشروعات الأكثر ربحاً ونفعاً، وإنما تسعى إلى المساهمة في بناء مجتمع إسلامي كامل على أسس عقائدية وأخلاقية واقتصادية.

ولقد تطرقنا من خلال دراستنا لموضوع **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية في الجزائر** إلى دراسة نموذجية لمصرف السلام الجزائري الذي يعد أحد نماذج الصيرفة الإسلامية في الجزائر، الهادف إلى تطبيق كافة مبادئ الشريعة الإسلامية في المجال المصرفي، **توصلنا من خلال هذه الدراسة.**

I-نتائج الدراسة :

1-إن البنوك الإسلامية لا تتوقف تسميتها بهذه الصفة كونها لا تتعامل بالفائدة فحسب، وإنما لتبنيها في معاملاتها الأسس والضوابط الشرعية الرامية إلى تحقيق تنمية اقتصادية ورفاهية اجتماعية لجميع الشعوب الإسلامية.

2-تختلف المصارف الإسلامية عن التقليدية في نظام عملها القائم على المشاركة في الربح والخسارة فيما يرتكز النظام التقليدي على أسعار الفائدة المحرمة شرعاً.

3-إن البنوك الإسلامية استطاعت على الرغم من حدثتها أن تثبت ركائزها في القطاع المصرفي، وقدرتها على المنافسة لتوالي النجاحات التي حققتها ومن أبرزها انتشار العمل المصرفي الإسلامي وقيام العديد من البنوك التقليدية لتحول إليه.

4-إن الشريعة الإسلامية بما تحمله في طياتها من مبادئ كفيلة بأن تجعل المصارف الإسلامية بديلا جيدا يساهم في منع حدوث نكسات وأزمات مالية واقتصادية تؤدي بانهيار وزعزعة نمو واستقرار الدول.

5-تعتمد البنوك الإسلامية على تشكيلة متميزة من الصيغ التمويلية المساقاة من الشريعة الإسلامية (كالمضاربة المشاركة المرابحة..... وغيرها)، التي تعد الحجر الأساس للقيام بجميع المشاريع الاستثمارية، وتلعب دوراً فعالاً في تطورها، ويمكن الاستفادة منها في كل القطاعات الاقتصادية.

6-وفيما يخص مصرف السلام الجزائر فهو عبارة عن أحد نماذج الصيرفة الإسلامية في الجزائر، وبنك شمولي يعمل طبقاً للقوانين الجزائرية ووفق أحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، وهو ثمرة للتعاون الجزائري الخليجي.

7-يقوم بنك السلام الجزائري بتقديم العديد من الخدمات المصرفية المعاصرة التي تتبع من القيم والمبادئ الأصيلة الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق والمتعاملين والمستثمرين.

8-يقدم مصرف السلام الجزائر مجموعة من التمويلات في مختلف المجالات العقارية والاستثمارية والاستغلال والاستهلاك، ويكيف هذه التمويلات بمجموعة من الصيغ الإسلامية المشروعة.

9-تضبط معاملات بنك السلام الجزائر هيئة رقابة شرعية تسمى هيئة الفتوى تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد ممن لهم الإلمام بالعلوم الدينية والاقتصادية والقانونية والمصرفية وتتولى إصدار الأحكام والقرارات في كل ما يرفع إليها من قضايا ومواضيع مختلفة، والرقابة على كافة أعمال المصرف.

إن مصرف السلام الجزائر باعتباره بنك إسلامي ناشط في ظل نظام مصرفي لا يراعي خصوصيته فإن هذا يجعله يواجه تحديات تعيق عمله، وأبرزها التحديات القانونية المتمثلة في خضوعه لنفس القوانين مع البنوك التقليدية، إضافة إلى تحديات داخلية خاصة، وأخرى خارجية تفرضها الأنظمة المحيطة به.

- وانطلاقا من النتائج التي توصلنا إليها سواء بالنسبة لدراسة النظرية للبنوك الإسلامية أو التجربة المصرفية الجزائرية -مصرف -السلام **يمكن تبيان صحة الفرضيات الاتية.**

II-اختبار صحة الفرضيات :

في مقدمة هذا البحث وضعنا مجموعة من الفرضيات تشكل إجابة مبدئية وتصورات مسبقة، وبعد الدراسة والتوصل إلى النتائج يمكن اختبار صحة هذه الفرضيات كما يلي:

تتعرض البنوك الإسلامية في سياق نشاطها لمجموعة واسعة من المخاطر تنشأ بسبب البيئة سريعة التغيير وحالة عدم التأكد المحيطة بها الناتجة عن الصيغ التمويلية (المرابحة، المشاركة، الاجار، السلم، المزارعة، المضاربة الخ). تتشاركها مع البنوك التقليدية.

وتنفرد بالبعض الأخر الناجم عن طبيعتها الخاصة وفي مقدمتها مخاطر عدم الالتزام بالأحكام الشرعية التي تحظى بالأولوية، بالإضافة الى مخاطر فقدان الثقة وبعض المخاطر الائتمانية والتجارية، وهو ما يثبت صحة الفرضية الأولى نسبيا.

- إن صدور القانون رقم 20-02 المؤرخ في 23 مارس 2020 المحدد لعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف المؤسسات المالية والذي يسمح للبنوك العمومية بفتح نوافذ إسلامية جعل بنك الجزائر يمنح التراخيص للبنوك العمومية لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية وذلك بعد موافقة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية على هذه المنتجات و بعد استيفاء جميع الشروط اللازمة لذلك والتي اقرها القانون (الحصول على شهادة المصادقة على منتجات الصيرفة الإسلامية من طرف الهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية ، الحصول على ترخيص من طرف بنك الجزائر لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية).وهو ما يثبت صحة الفرضية الثانية .

- ورود احتمالية حصول الخسارة، إما بشكل مباشر من خلال خسائر في نتائج الأعمال، أو خسائر في رأس المال، أو بشكل غير مباشر من خلال وجود قيود تحد من قدرة المصرف على الاستمرار في تقديم أعماله وممارسة نشاطاته من جهة، وتحد من قدرته على استغلال الفرص المتاحة في بيئة العمل المصرفي من جهة أخرى. هذا ما جعل إدارة المخاطر تعمل على استحداث أدوات لتقييم المخاطر المحتملة على مستوى البنوك لمعرفة استندت فيها على المعايير الدولية والاحترازية الصادرة عن لجنة بازل، وهو ما يثبت الفرضية الثالثة.

-ولقد قام مصرف السلام بإنشاء مجموعة من اللجان الداخلية التابعة لمختلف مديرياته وهياكله التنفيذية مستعملا في ذلك مختلف الأساليب والخدمات التي تمكنه من تأطير وتقييم مدى تأثير المخاطر عليه ومنها (مصلحة الخدمات عبد النات، مصلحة الافراد، البطاقات مصرف السلام) بالإضافة الى مختلف الهياكل الرقابية التي تم انشاءها في سنة 2022 في إطار تعديل الهيكل التنظيمي للمصرف والذي انتج إدارة

(الرقابة المالية، الرقابة الدائمة، الرقابة على التسيير والتدقيق الداخلي) بالإضافة خلية التسيير المخاطر على مستوى المصرف التي تلعب دور رئيسي في منظومة إدارة المخاطر لدى مصرف السلام وهذا ما يثبت صحة الفرضية الرابعة.

III –اقتراحات الدراسة :

1 –ضرورة مراعاة مبادئ عمل البنوك الإسلامية وأهدافها حتى لا يكون هناك ظلم أو عرقلة لنشاطها وذلك من خلال توفير مناخ وبيئة مناسبة لها (قوانين خاصة بها كونها قادرة على تحقيق التنمية بشكل كبير).

2–ضرورة إقامة دورات تكوينية للموارد البشرية العاملة بالمصارف الإسلامية حتى تتمكن من تحسين كفاءتها، وتكون على دراية بكل ما يتعلق بأسس العمل المصرفي الإسلامي.

3–تفويض الهيئة الوطنية الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية لممارسة مهمة الرقابة الشرعية على البنوك والنوافذ الإسلامية، حيث أنّها تضطلع حاليا بتقديم شهادة المطابقة لتسويق المنتجات الإسلامية.

4–يجب على بنك الجزائر تفهم طبيعة وخصوصية العمل البنكي الإسلامي من خلال تمييزه بمجموعة من الاستثناءات خاصة فيما يتعلق بأدوات ومعايير النظام الرقابي، والتي يمكن الاعتماد فيها على المعايير الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية كونها أكثر ملائمة.

5–ضرورة وضع بنك الجزائر حلول شرعية يمكن من خلالها للبنوك والنوافذ الإسلامية اللجوء إليه عند حاجتها للسيولة، كأن يتبنى إحدى الآليات التي أصدرها مجلس الخدمات المالية الإسلامية بشأن التسهيلات المتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

6–توسيع صلاحيات الهيئة الوطنية الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية لتشمل مهمة الرقابة، وضرورة تشكيل إدارة متخصصة من اقتصاديين وخبراء شرعيين على مستوى بنك الجزائر، تهتم بمراقبة وتقييم المخاطر المحتملة في البنوك والنوافذ الإسلامية بأدوات ومعايير مناسبة، من أجل تقليل نكسات العمل المالي.

7–ضرورة بحث البنوك الإسلامية عن أدوات تمويلية حديثة تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية ولا تتعارض معها، والعمل على بناء شبكة تجمع بين البنوك والنوافذ الإسلامية تحت رقابة بنك الجزائر، يتم من خلالها تبادل السيولة فيما بينها بما يتوافق مع أحكام المعاملات المالية الإسلامية.

IV-أفاق الدراسة :

إن موضوع إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية يعد مجالا واسعا وخصبا، لذا نقترح للباحثين في المستقبل المواضيع التالية:

تقييم كفاءة إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية في الجزائر.

دراسة مدى التزام المصارف الإسلامية الجزائرية بتوجيهات مجلس الخدمات المالية الإسلامية.

المقارنة بين تجربة المصارف الإسلامية الجزائرية مع التجارب الرائدة في المجال.

تطوير مشتقات مالية إسلامية لتسيير المخاطر بالبنوك الإسلامية.

إدارة المخاطر الالكترونية

المراجع

*المراجع باللغة العربية:

1-الكتب:

1-أسامة بوشريط، **البنوك والسياسات النقدية**، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2020.

2-أسامة رشيد كردي، **وسائل الاستثمار وتوزيع الأرباح والخسائر في البنوك الإسلامية**، دراسة فقهية مقارنة، التفسير للنشر، لبنان، 2013.

3-أنس البكري، وليد الصافي، **النقود والبنوك بين النظرية التطبيق**، دار البداية، الأردن، 2017.

4-حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية، مدخل حديث**، الطبعة الأولى، دار وائل، الأردن، 2010.

5-حمزة شوادر، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة النقابية**، الطبعة الأولى، دار عماد الدين، الأردن، 2014.

6-حيدر يونس الموسوي، **المصارف الإسلامية أدائها المالي واثارها في سوق الأوراق المالية**، الطبعة الأولى، دار اليازوري، الأردن، 2011.

7-صادق راشد حسين الشمري، **اساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية أنشطتها، التطلعات المستقبلية**، دار اليازوري، الأردن، 2008.

8-محسن أحمد الخضيري، **البنوك الإسلامية، الطبعة الثانية**، إيتراك للنشر والتوزيع، مصر، 1995.

9-نعيم نمر داود، **البنوك الإسلامية نحو الاقتصاد إسلامي**، الطبعة الأولى، دار البداية، الأردن، 2012.

10-نوري عبد الرسول الخاقاني، **المصرفية الإسلامية الأسس النظرية وإشكاليات التطبيق**، دار اليازوري، الأردن، 2011.

11-يزن خلف سالم المعطيات، عبد الحميد محمود البعلي، **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2009.

12-يعرب محمود إبراهيم الجبوري، **دور المصارف الإسلامية في التمويل والاستثمار**، الطبعة الأولى، دار الحامد، الأردن، 2014.

13-أحمد سفر، **المصارف والأسواق المالية التقليدية والإسلامية في البلدان العربية**، المؤسسة الحديثة للكتب، لبنان، 2006.

14-احمد عبد الله قمحاوي أباظة، **مدخل كمي لإدارة الاخطار ورياضيات المال واستثمار**، الطبعة الأولى، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، 2002.

15-حسين محمد سماحان، **أسس العمليات المصرفية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن، 2013.

16-حمد سليمان خصاونة، **المصارف الإسلامية مقررات لجنة بازل-تحديات العولمة استراتيجية مواجهتها**، الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2007.

17-الدكتور مصطفى البغا، على الشربجي، **كتاب الفقه المنهجي على مذهب الامام الشافعي رحمه الله**، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة الرابعة،1996.

18-سامي بن براهيم السويلم، **مدخل الى أصول التمويل الإسلامي**، ط1، مركز نماء للبحوث والدراسات بيروت لبنان 2013.

19-صادق راشد حسين الشمري، **أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية أنشطتها التطلعات المستقبلية**، دار اليازوري، الأردن، 2008.

20-صلاح الدين حسن السيسي، **الموسوعة المصرفية العلمية والعملية**، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، مصر، 2011.

21-طارق اللهخان، أحمد، حبيب، **إدارة المخاطر، تحليل قضايا في الصناعة المالية والإسلامية** .المعهد الإسلامي للتنمية للبحوث والتدريب، جدة، 2003.

22-كارين أ. هورشر، **أساسيات إدارة المخاطر المالية**، القاهرة، مكتبة الحرية، 2008.

23-محمد رفيق المصري، **التأمين وإدارة الخطر، تطبيقات على التأمينات العامة**، دار زهران للنشر الأردن، 2009.

24-محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية احكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية**، الطبعة الثانية، دار المسيرة الأردن، 2010.

25-محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، سهيل أحمد سمحان، **النقود والمصارف**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن، 2010.

26-إبراهيم الكراسنة، اطر **اساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر**، صندوق النقد العربي معهد السياسات الاقتصادية، ابوظبي مارس 2006.

27-خالد وهيب الراوي، **إدارة المخاطر المالية**، ط1، عمان دار المسيرة، 2009.

28-سامر مظهر قنطقجي، **مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية**2006، www.kantakji.org.

29-طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر (افراد) -ادارات-شركات بنوك)، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر 2007.

30-عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001.

31-عيد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو، **إدارة الخطر والتأمين**، الأردن: اليازوري، 2009.

2-المذكرات:

32-نجيب بن قريشي، **انعكاسات الازمة المالية على البنوك الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، مذكرة ماستر، جامعة المسيلة، الكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والعلوم التسيير، 2016.

33-ايمان حشلاف وبغدالي فاطمة الزهراء، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، مذكرة تخرج ماستر2، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون، تيارت، 2018-2019.

34-تهاني محمود محمد الزعابي، **تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل**، رسالة ماجستير منشورة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2008.

35-خضراوي نعيمة، **إدارة المخاطر البنكية، دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك البركة الجزائري**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير فرع نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2008-2009.

36-فضل عبد الكريم محمد، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، رسالة دكتوراه، جامعة الخرطوم، السودان 2007.

37-اسيا قاسمي، أثر العولمة المالية في تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، رسالة دكتوراه، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة بومرداس، الجزائر 2015.

38-سليمان، ناصر، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية**، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2004-2005.

39-سمية بن عمورة، **إشكالية تطبيق اتفاقية بازل في البنوك الإسلامية**، مذكرة ماستر، تخصص نقود ومالية دولية جامعة جيجل، الجزائر ،2015.

40-محمد عبد الحميد عبد الحي، **إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية**، دراسة مقارنة، بحث مقدم درجة الماجستير في العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، قسم العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، سنة 2010.

3-المجلات والمقالات:

41-حمدي زينب، **أساليب واستراتيجيات البنوك الإسلامية في إدارة المخاطر والتحكم فيها بنك السلام نموذجا**، مجلة الدراسات التسويقية وإدارة الاعمال، المجلد الثالث، العدد2، 2019.

42-**التمويل بالمشاركات في البنوك الإسلامية**، مجلة إدارة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية، العدد4، جانفي2018.

43-الحسين بن محمد شواط ود. عبد الحق حميش، **احكام المرابحة وصورها في المصارف اليوم**، تاريخ النشر: 2014/12/10، تاريخ الاطلاع 2018/04/22.

44-الدكتور بناصر جبارة، ضرورة تبني الصيرفة الإسلامية للحد من الازمة النفطية في الجزائر، مجلة جامعة يحي فارس المدية، تاريخ النشر ديسمبر 2018.

45-رانيا سنجق معاملات إسلامية، تعريف بيع السلم، مقال، تاريخ الاطلاع 2018/04/22.

46-سليمة بن زكة، عز الدين شرون: **واقع الصيرفة في الجزائر، دراسة تحليلية تقييمية**-مجلة الباحث الاقتصادي المجلد10 عدد02، 2022.

47-ظاهر ذباح كيطان، **المساقاة والمزارعة في الفكر الاقتصادي الإسلامي حتى نهاية الدولة الراشدية (دراسة تاريخية)**، مجلة مركز بابل، العدد الأول، 2011، ص311.

48-يوسف كمال، **المضاربة في البنوك الإسلامية**، تاريخ النشر 2013/06/19، تاريخ الاطلاع 2018/04/22

49-حنان محمد المعيوف ومحمد رضوان عبد العزيز، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مجلة الرسالة الرقم 2600-8394، الصادرة سنة 2017.

50-خولة عزاز، **صيغ التمويل الإسلامي كألية دعم ربحية البنوك الإسلامية**، مجلة، العدد السادس بتاريخ 2018/03/31.

51-رقية بوحيضر، مولود لعرابة، **واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل 2**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، المجل د23، العدد2، 2010.

52-ريكو لوقا وفاراهباخش ميترا، **النظام المصرفي الإسلامي، قضايا مطروحة بشأن الاحتراز**، والمراقبة، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، مج 13، ع ،21 سنة 2001م.

53-عزوز احمد، مجلة، **شبابيك الصيرفة الإسلامية بالبنوك التقليدية كألية لتفعيل الصيرفة الإسلامية بالجزائر**، العدد1، 2022.

54-محمد سهيل الدروبي، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، بحث منشور على الموقع www.kantakji.com

55-محمد علي القري، **مخاطر الائتمانية في التمويل المصرفي الإسلامي**، دراسة فقهية اقتصادية مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد9، العدادان 1و2، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، بنك الإسلامي للتنمية 2002.

56-مختار بونقاب، مريم بلطرش، **مبدا إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مجلد رقم3، العدد1، 2019.

4-الملتقيات والمداخلات:

57-سامي حسن حمود، **دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية للتنمية**، ندوة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، التابع للبنك الإسلامي للتنمية بمدينة المحمدية، بالمملكة المغربية بالتعاون مع الجمعية المغربية للاقتصاد الإسلامي.

58-عبد القادر شاشي، **العقود الإسلامية الممكنة لتمويل الزراعة**، مؤتمر هيئة المحاسبة والمراجعة لمؤسسات التمويل الإسلامي البحرين، 8 ماي.

59-أشرف محمد دوابة، **إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية**، بحث مقدم لملتقى الدولي **استراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات: الآفاق والتحديات** كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الشلف 25 26 نوفمبر، 2008.

60-سعيد بن سعد المرطان، ورقة بحثية بعنوان، **الفروع تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي، النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية**، ندوة حول التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، الدار البيضاء، مايو 1998.

61-طارق الله خان، أحمد حبيب، إدارة **المخاطر، تحليل قضايا في الصناعة المالية والإسلامية**، المعهد الإسلامي للتنمية للبحوث والتدريب، جدة، 2003.

62-علي عبد الله شاهين، **إدارة مخاطر التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية، مع التعرض لواقع المؤسسات المصرفية العاملة في فلسطين**، المؤتمر العالمي الأول الاستثمار والتمويل في فلسطين بين أفاق التنمية والتحديات المعاصرة، 8-9 ماي 2005.

63-غالب عوض الرفاعي، فيصل صادق عارضة، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة المنعقد بجامعة الزيتونة، الأردن، أيام 16-18 افريل، 2007.

64-كوديدسفيان، بن منصور عبد الله، **تمويل الاجارة المنتهية بالتمليك في البنوك الإسلامية**، المؤتمر العلمي الثاني الخدمات المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، جامعة تلمسان، 03-11-2015.

65-مفتاح صالح، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية مداخلة مقدمة ضمن الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية**، المنعقد بجامعة فرحات عباس سطيف، يومي 2008-21 أكتوبر 2009.

66-الملامح الأساسية لاتفاقية بازل 2، دراسة مقدمة إلى الاجتماع السنوي الثامن والعشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، صندوق النقد العربي، القاهرة، سبتمبر 2004.

67-نصر عبد الكريم، **المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل 2 دراسة لطبيعتها وسبل إدارتها في حالة البنوك العاملة في فلسطين**، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي الخامس جامعة فيلادلفيا الأردنية، 2007.

68-نوال بن عمارة، **إدارة المخاطر في المصارف المشاركة**، ملتقى العلمي الدولي حول الازمة المالية الاقتصادية الدولية والحكومة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف، 21/20 أكتوبر 2009.

69-ماهر الشيخ حسن، **قياس ملاءة البنوك الإسلامية في إطار المعيار الجديد لكفاية رأس المال**، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة، 2005.

5-المواقع الالكترونية:

70-www.asip.ceristias

71-http://www.alukah.net/sharia

72-:https://accdiscussion.com

73- http://mawdoo3.com

74-لمزيد من المعلومات انظر إلى معيار المبادئ الإرشادية لإدارة المخاطر للمؤسسات (عدا المؤسسات التأمينية التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية المنشور على الموقع الالكتروني التالي:www.ifsb.org/standard/ifsbl arabic.pd.

75-معيار كفاية رأس المال للمؤسسات عدا (مؤسسات التامين) التي تقدم خدمات مالية إسلامية المنشور على الموقع الالكتروني التالي:http://www.ifsb.org/standard/ifsb2 arabic.pdf

6-المراجع باللغة الأجنبية:

76-Saunders Anthony, **Financial Institutions Management**, McGraw Hill, Irwin, 2000.

77-John Hull, **Gestion des Risques et institutions Financières**, Pearson éducation,Paris, 2007.291

Yves le Maquet, **le contrôle Economique des accidents dans l'entreprise**, ed:Bryan; France, 1978.

الملاحق

الملحق رقم (01): واجهة التقرير السنوي 2022 لمصرف السلام

مصرف السلام
AL SALAM BANK
Algeria الجـــزائـــر

البيانـــات المالية

2022

الملحق رقم (02): ميزانية الأصول 2022

البيانات المالية 2022

الميزانية بآلاف الدينار الجزائري

الأصول	الإيضاح	2022	2021
1 الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية	1.2	74 638 050	75 916 435
2 أصول مالية مملوكة لغرض التعامل			
3 أصول مالية جاهزة للبيع			
4 سلفيات وحقوق على الهيئات المالية	2.2	3 911 553	632 808
5 سلفيات وحقوق على الزبائن	3.2	174 534 597	153 615 910
6 أصول مالية مملوكة إلى غاية الإستحقاق			
7 الضرائب الجارية–أصول	4.2	40 043	47 727
8 الضرائب المؤجلة–أصول	5.2	42 405	52 851
9 أصول أخرى	6.2	487 121	42 342
10 حسابات التسوية	7.2	881 205	474 476
11 المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة	8.2	12 000	12 000
12 العقارات الموظّفة	9.2	1 373 178	1 420 913
13 الأصول الثابتة المادية	10.2	5 552 310	5 320 892
14 الأصول الثابتة غير المادية	11.2	220 876	267 996
15 فارق الحيازة			
مجموع الأصول		**261 693 338**	**237 804 350**

الملحق رقم(03): ميزانية الخصوم 2022

البيانات المالية 2022

الميزانية بآلاف الدينار الجزائري

الخصوم	الإيضاح	2022	2021
1 البنك المركزي			
2 ديون تجاه الهيئات المالية	12.2	74 504	45 943
3 ديون تجاه الزبائن	13.2	154 117 422	150 762 167
4 ديون ممثلة بورقة مالية	14.2	62 585 556	47 661 066
5 الضرائب الجارية- خصوم	15.2	766 590	412 369
6 الضرائب المؤجلة- خصوم			
7 خصوم أخرى	16.2	9 534 940	5 120 053
8 حسابات التسوية	17.2	4 650 378	4 107 894
9 مؤونات لتغطية المخاطر و الأعباء	18.2	514 730	444 888
10 إعانات التجهيز-إعانات أخرى للإستثمارات			
11 أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة	19.2	2 136 675	1 986 519
12 ديون تابعة			
13 رأس المال	20.2	20 000 000	20 000 000
14 علاوات مرتبطة برأس المال			
15 احتياطيات	21.2	2 920 035	3 874 230
16 فارق التقييم			
17 فارق إعادة التقييم			
18 ترحيل من جديد (+/-)			
19 نتيجة السنة المالية (+/-)		4 392 508	3 389 221
مجموع الخصوم		**261 693 338**	**237 804 350**

ملحق رقم (04): إيضاح رقم 2 حول البيانات المالية

إيضاحات حول البيانات المالية 2022

الإيضاح 2 : معلومات حول الميزانية

الأصول :

1.2 الصندوق ، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية :

الوحدة:آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
74 638 050	75 916 435	-1 278 385	%2-

يمثل رصيد هذا البند نسبة 29% من مجموع الميزانية وهو يحتوي على العناصر النقدية وشبه النقدية كما هي موضحة في الجدول الآتي:

الوحدة:آلاف دج

البنود	2022	2021	نسبة التغير
البنك المركزي	63 796 216	67 695 853	%6-
الصناديق (نقدا)	8 055 887	5 075 371	%59
الخزينة العمومية و الصكوك البريدية	2 785 947	3 145 211	%11-
المجموع	**74 638 050**	**75 916 435**	**%2-**

2.2 سلفيات وحقوق على الهيئات المالية :

الوحدة:آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
3 911 553	632 808	3 278 745	%518

يعود ارتفاع رصيد هذا البند مقارنة بنهاية سنة 2021 إلى رصيد حسابات المراسلين الأجانب نظرا للتحويلات الخارجية قيد التنفيذ عند تاريخ الاقفال.

3.2 سلفيات وحقوق على الزبائن :

الوحدة:آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
174 534 597	153 615 910	20 918 687	%14

يمثل رصيد هذا البند 67% من مجموع ميزانية المصرف كما في 31 ديسمبر 2022 وقد سجل نموا نسبته 14% مقارنة بسنة 2021.

تتضمن الجداول التالية تحليل هذا البند وفق أشكال التمويل والمتعامل الاقتصادي، أجل الاستحقاق المتبقي، التوزيع الجغرافي، وكذا وفق جودة المحفظة:

ملحق رقم (05): إيضاح رقم 4 حول البيانات المالية

إيضاحات حول البيانات المالية 2022

4.2 الضرائب الجارية – أصول :

الوحدة: آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
40 043	47 727	-7 684	%16-

يتضمن هذا البند فائض سداد الضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة الذي يخصم مستقبلا من المدفوعات لصالح إدارة الضرائب.

الوحدة: آلاف دج

البنود	2022	2021	نسبة التغير
رسم على القيمة المضافة على اقتناء السلع والخدمات	22 806	35 553	%36-
رسم على القيمة المضافة على اقتناء الاستثمارات	12 236	8 166	%50
رسم على القيمة المضافة على فواتير غير مستلمة	5 001	4 008	%25
المجموع	**40 043**	**47 727**	**%16-**

5.2 الضرائب المؤجلة – أصول :

الوحدة: آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
42 405	52 851	-10 446	%20-

يتم قيد الضرائب المؤجلة عند وجود فارق مؤقت بين القيم المحاسبية للأصول والخصوم المسجلة في الميزانية والقيم الضريبية لهذه الأخيرة، عندما يكون لهذا الفارق وقع في المستقبل على مدفوعات الضرائب.

وقد تم حساب الضرائب المؤجلة على أساس النسبة الحالية لضريبة أرباح الشركات (26%) وهي تخص الأعباء التي تم قيدها ولم يتم دفعها عند تاريخ إقفال الحسابات.

6.2 أصول أخرى :

الوحدة: آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
487 121	42 342	444 779	%1050

ملحق رقم (06): إيضاح رقم 5 حول البيانات المالية

إيضاحات حول البيانات المالية 2022

الوحدة:آلاف دج

البنود	2022	2021	نسبة التغير
أصول مقتناة لغرض البيع الآجل والإجارة	442 187	2 222	%19791
مخزونات	23 288	24 043	%3-
أصول أخرى (دفوعات وتسبيقات على الخدمات)	13 706	9 185	%49
قروض حسنة للموظفين	7 940	6 892	%15
المجموع	**487 121**	**42 342**	**%1050**

7.2 حسابات التسوية :

الوحدة آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
881 205	476 476	406 729	%86

تتمثل العناصر الأساسية المشكلة لهذا البند فيما يلي :

الوحدة:آلاف دج

البنود	2022	2021	نسبة التغير
شيكات في الإنتظار	389 907	128 958	%202
مصاريف مقيدة مسبقا	250 799	220 695	%14
حسابات تسوية أخرى (مقاصة الية وغيرها)	240 499	124 823	%93
المجموع	**881 205**	**474 476**	**%86**

8.2 مساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة :

الوحدة آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
12 000	12 000	-	%0

يمتلك مصرف السلام الجزائر مساهمة في صندوق ضمان الودائع البنكية قدرها 10 أسهم ذات قيمة إسمية مقدرة بـ 1 000 ألف دينار جزائري،أي مجموع قدره 10 000 ألف دينار جزائري، ما يعادل نسبة 3,7% من رأسمال الصندوق.

كما يمتلك المصرف مساهمة في رأسمال شركة تسيير الأصول المنقولة بمبلغ قدره 2 000 ألف دينار جزائري تتمثل في 20 سهما ذو قيمة إسمية قدرها 100 ألف دينار جزائري.

9.2 العقارات الموظفة :

الوحدة آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
1 373 178	1 420 913	-47 735	%3-

ملحق رقم (07): إيضاح رقم 6 حول البيانات المالية

إيضاحات حول البيانات المالية 2022

11.2 الأصول الثابتة غير المادية :

يتضمن هذا البند من الأصول الرخص والبرمجيات والنظم المعلوماتية التي يستخدمها المصرف :

الوحدة: آلاف دج

البنود	2022	2021	التغير	نسبة التغير
المبالغ الإجمالية	687 094	681 980	5 114	%1
الاهتلاكات	466 218	413 984	52 234	%13
المبالغ الصافية	**220 876**	**267 996**	**-47 120**	**%18-**

الخصوم :

12.2 ديون تجاه الهيئات المالية :

الوحدة: آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
74 504	45 943	28 561	%62

يتضمن هذا البند رصيد الحساب الجاري لمؤسسة مالية موطنة لدى المصرف وقد تحصلت على تمويل ممنوح من طرف المصرف.

13.2 ديون تجاه الزبائن :

الوحدة: آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
154 117 422	150 762 167	3 355 255	%2

يمثل هذا البند 59% من مجموع ميزانية المصرف كما في 31 ديسمبر 2022 وهو يضم الحسابات الجارية للعملاء، حسابات الادخار والحسابات لأجل بالإضافة إلى التأمينات النقدية التي تغطي الالتزامات بالتوقيع (خارج الميزانية).

تقسم هذه الودائع كما يلي :

- **حسب نوع الوديعة :**

الوحدة: آلاف دج

نواع الودائع	2022	2021	نسبة التغير
حسابات جارية	65 249 902	49 494 887	%32
حسابات لأجل	7 916 094	5 532 491	%43
حسابات الادخار	42 362 802	32 234 042	%31
تأمينات نقدية	37 016 138	62 099 767	%40-
ودائع أخرى	1 572 486	1 400 980	%12
المجموع	**154 117 422**	**150 762 167**	**%2**

ملحق رقم (08): إيضاح رقم 7 حول البيانات المالية

إيضاحات حول البيانات المالية 2022

14.2 ديون ممثلة بورقة مالية :

الوحدة:آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
62 585 556	47 661 066	14 924 490	%31

يمثل هذا البند 24% من مجموع ميزانية المصرف كما في 31 ديسمبر 2022 ويخصص لسندات الاستثمار وسندات الصندوق بدون عائد، وهي تتوزع وفق أجل الاستحقاق المتبقي كما يبينه الجدول التالي:

الوحدة:آلاف دج

الأجل المتبقي	2022	2021	نسبة التغير
أقل من 3 أشهر	11 316 656	6 249 066	%81
من 3 إلى 6 أشهر	10 383 800	6 613 100	%57
من 6 إلى 12 شهرا	13 286 900	11 231 900	%18
من 12 إلى 24 شهرا	8 721 000	7 693 400	%13
من 24 إلى 36 شهرا	4 227 700	3 422 700	%24
أكثر من 36 شهرا	14 649 500	12 450 900	%18
المجموع	**62 585 556**	**47 661 066**	**%31**

15.2 الضرائب الجارية – خصوم :

الوحدة:آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
766 590	412 369	354 221	%86

يحتوي هذا البند على الضرائب المستحقة عند تاريخ إقفال الحسابات وغير المدفوعة لإدارة الضرائب كما يبينه الجدول الآتي:

الوحدة:آلاف دج

البنود	2022	2021	نسبة التغير
ضريبة أرباح الشركات	484 901	161 419	%200
رسوم على رقم الأعمال	243 349	205 501	%18
ضريبة الدخل	25 828	24 226	%7
ضرائب ورسوم أخرى	12 512	21 223	%41-
المجموع	**766 590**	**412 369**	**%86**

16.2 خصوم أخرى :

الوحدة:آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
9 534 940	5 120 053	4 414 887	%86

ملحق رقم (09): إيضاح رقم 8 حول البيانات المالية

إيضاحات حول البيانات المالية 2022

يمثل رصيد هذا البند نسبة 4% من مجموع الميزانية كما في 31 ديسمبر 2022 وهو يضم المستحقات تجاه غير الزبائن كما يوضحها الجدول التالي:

الوحدة:آلاف دج

البنود	2022	2021	نسبة التغير
مستحقات المساهمين	7 710 034	3 510 034	%120
مستحقات الموظفين	644 820	535 016	%21
مؤونة الصكوك البنكية للموردين	492 629	495 069	%0
مستحقات الموردين	268 394	339 763	%21-
مستحقات صندوق ضمان الودائع البنكية	208 921	111 982	%87
مستحقات مجلس الإدارة والهيئة الشرعية	155 887	74 962	%108
مستحقات الضمان الاجتماعي	48 669	42 662	%14
مستحقات اخرى	5 586	10 565	%47-
المجموع	**9 534 940**	**5 120 053**	**%86**

17.2 حسابات التسوية :

الوحدة:آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
4 650 378	4 107 894	542 484	%13

يمثل رصيد هذا البند 2% من مجموع ميزانية سنة 2022 ويتكون من العناصر التالية :

الوحدة:آلاف دج

البنود	2022	2021	نسبة التغير
قيم واردة من المقاصة	4 184 506	3 697 364	%13
تأمينات الأصول المؤجرة	304 337	225 656	%35
تحويلات صادرة	130 052	157 950	%18-
حسابات تسوية أخرى	31 483	26 924	%17
المجموع	**4 650 378**	**4 107 894**	**%13**

18.2 مؤونات لتغطية المخاطر و الأعباء :

الوحدة:آلاف دج

2022 12 31	2021 12 31	التغير	%
514 730	444 888	69 842	%16

ملحق رقم (10): ميزانية الأصول 2020

البيانات المالية 2020

الميزانية بآلاف الدينار الجزائري

الأصول	الإيضاح	2020	2019
1 الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية	1.2	53 600 804	27 584 242
2 أصول مالية مملوكة لغرض التعامل			
3 أصول مالية جاهزة للبيع			
4 تمويل الهيئات المالية	2.2	259 466	515 459
5 تمويل الزبائن	3.2	101 771 998	95 582 580
6 أصول مالية مملوكة إلى غاية الإستحقاق			
7 الضرائب الجارية-أصول	4.2	202 282	40 968
8 الضرائب المؤجلة-أصول	5.2	92 713	76 542
9 أصول أخرى	6.2	19 932	1 008 461
10 حسابات التسوية	7.2	533 823	512 999
11 المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة	8.2	12 000	12 000
12 العقارات الموظّفة	9.2	1 069 994	714 078
13 الأصول الثابتة المادية	10.2	4 787 914	4 747 742
14 الأصول الثابتة غير المادية	11.2	274 850	223 896
15 فارق الحيازة			
مجموع الأصول		**162 625 776**	**131 018 967**

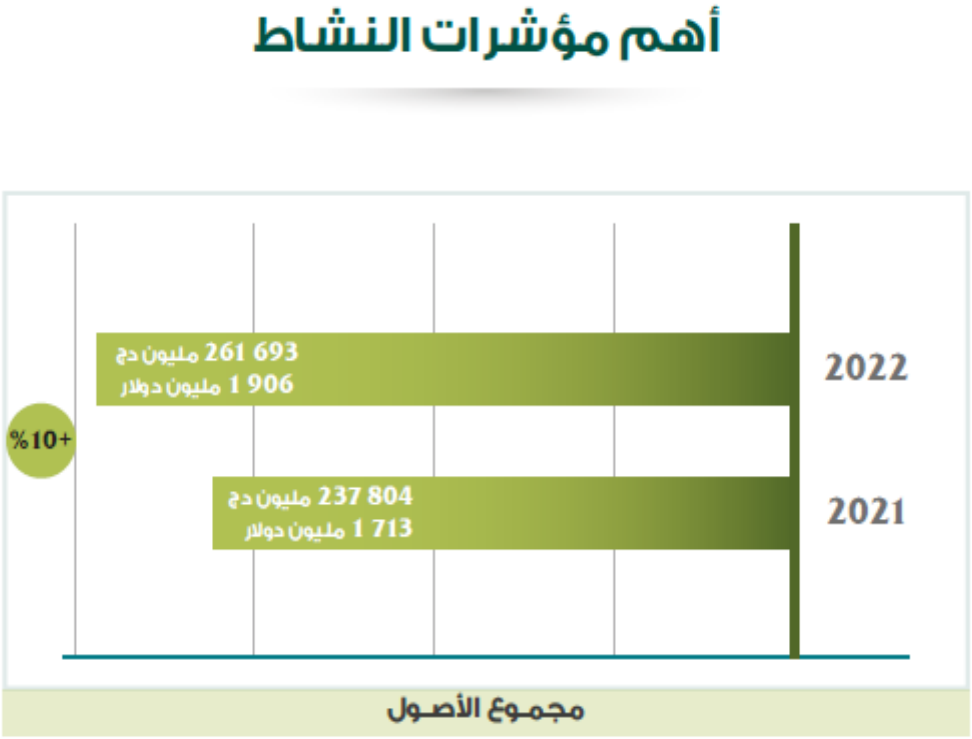
ملحق رقم (11): ميزانية الخصوم 2020 لمصرف السلام

البيانات المالية 2020

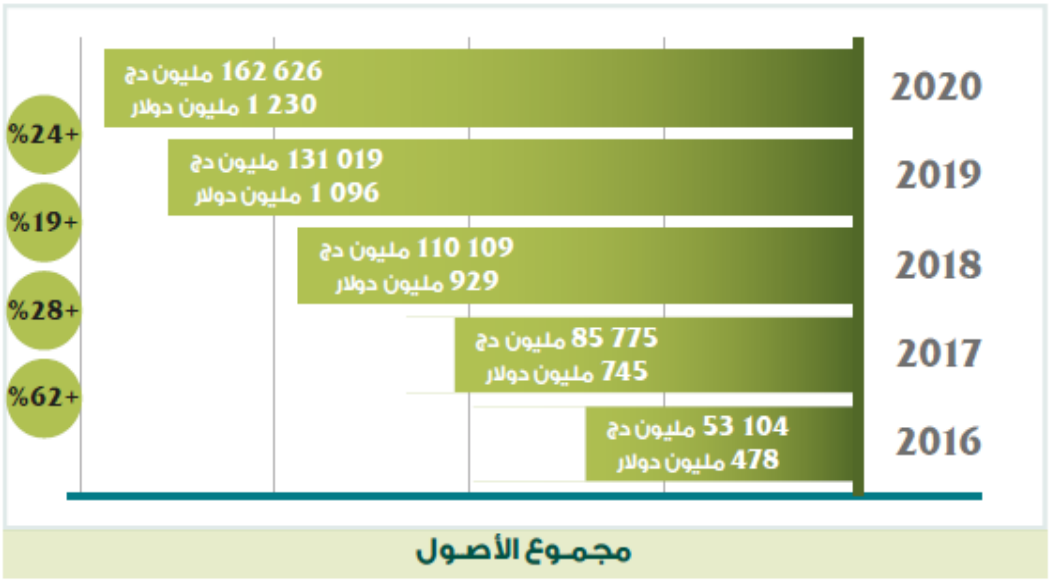
الميزانية بآلاف الدينار الجزائري

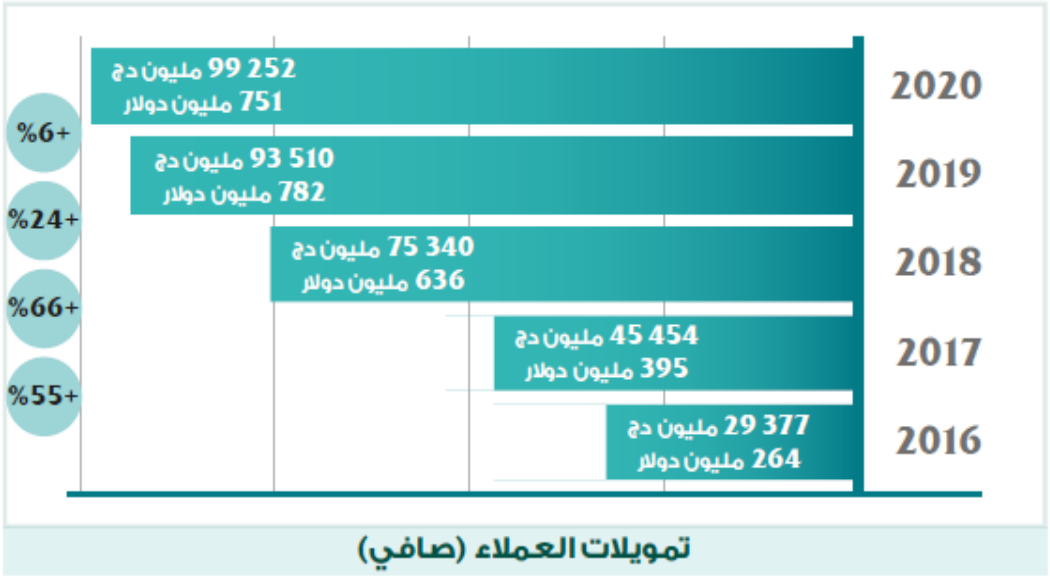
الخصوم	الإيضاح	2020	2019
1 البنك المركزي			
2 ودائع الهيئات المالية	12.2	69 462	116 778
3 ودائع الزبائن	13.2	110 488 355	84 671 904
4 سندات الاستثمار	14.2	22 759 613	19 119 923
5 الضرائب الجارية- خصوم	15.2	191 328	686 076
6 الضرائب المؤجلة- خصوم			
7 خصوم أخرى	16.2	5 645 762	2 527 178
8 حسابات التسوية	17.2	2 733 972	3 207 078
9 مؤونات لتغطية المخاطر و الأعباء	18.2	317 626	354 911
10 إعانات التجهيز-إعانات أخرى للإستثمارات			
11 أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة	19.2	1 519 418	1 322 918
12 ديون تابعة			
13 رأس المال	20.2	15 000 000	15 000 000
14 علاوات مرتبطة برأس المال			
15 احتياطيات	21.2	1 331 052	904 791
16 فارق التقييم			
17 فارق إعادة التقييم			
18 ترحيل من جديد (+/-)	22.2	-500 000	-900 000
19 نتيجة السنة المالية (+/-)		3 069 188	4 007 410
مجموع الخصوم		**162 625 776**	**131 018 967**

ملحق رقم (12): مؤشرات مجموع الأصول وتمويلات العملاء (2022.2021)

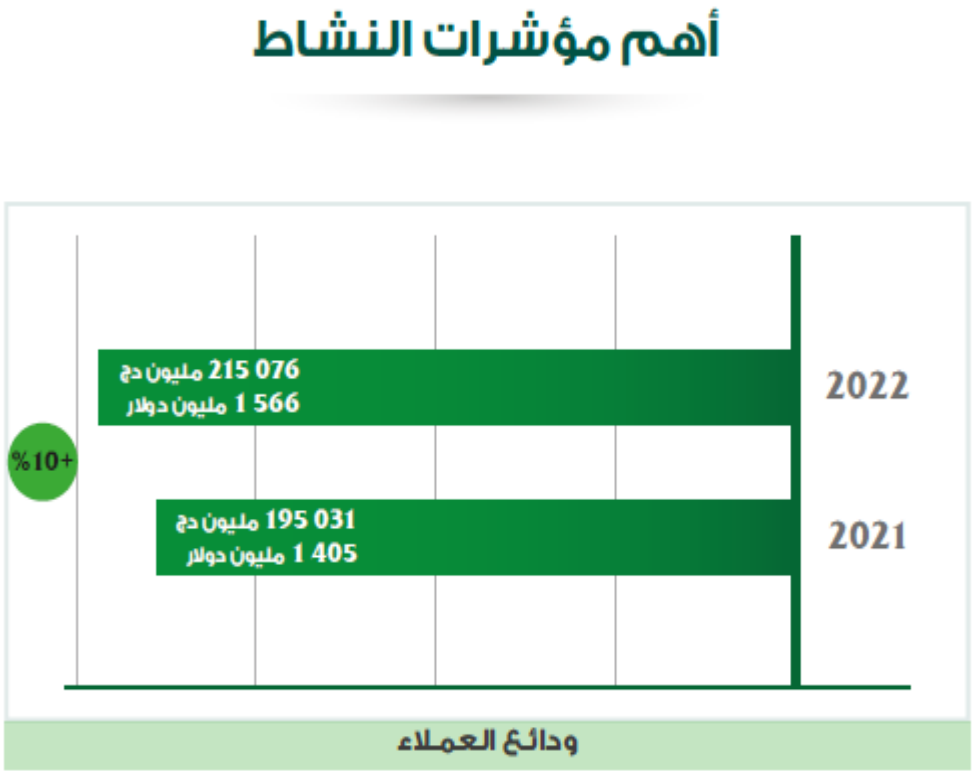


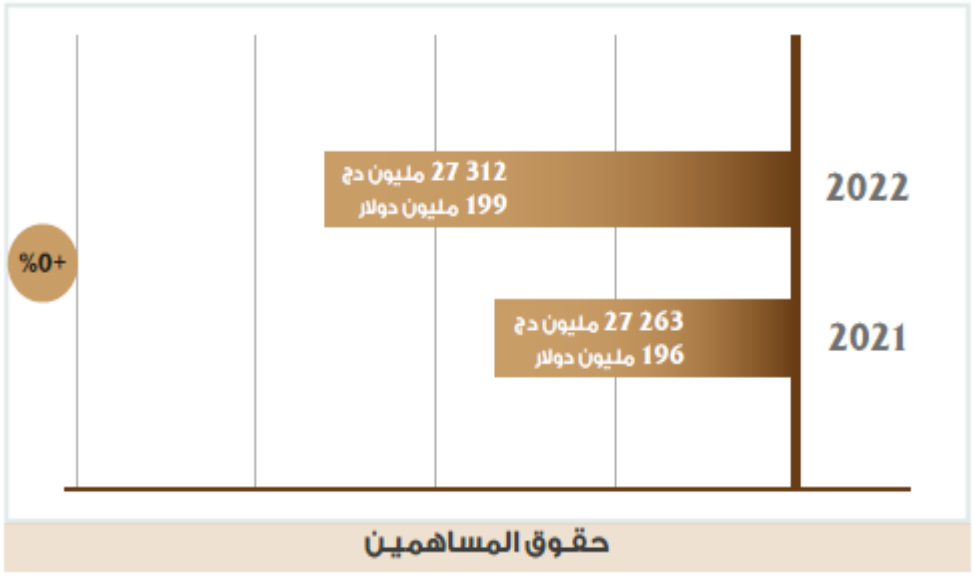
ملحق رقم(13): مؤشرات مجموع الأصول وتمويلات العملاء (2020.2019)



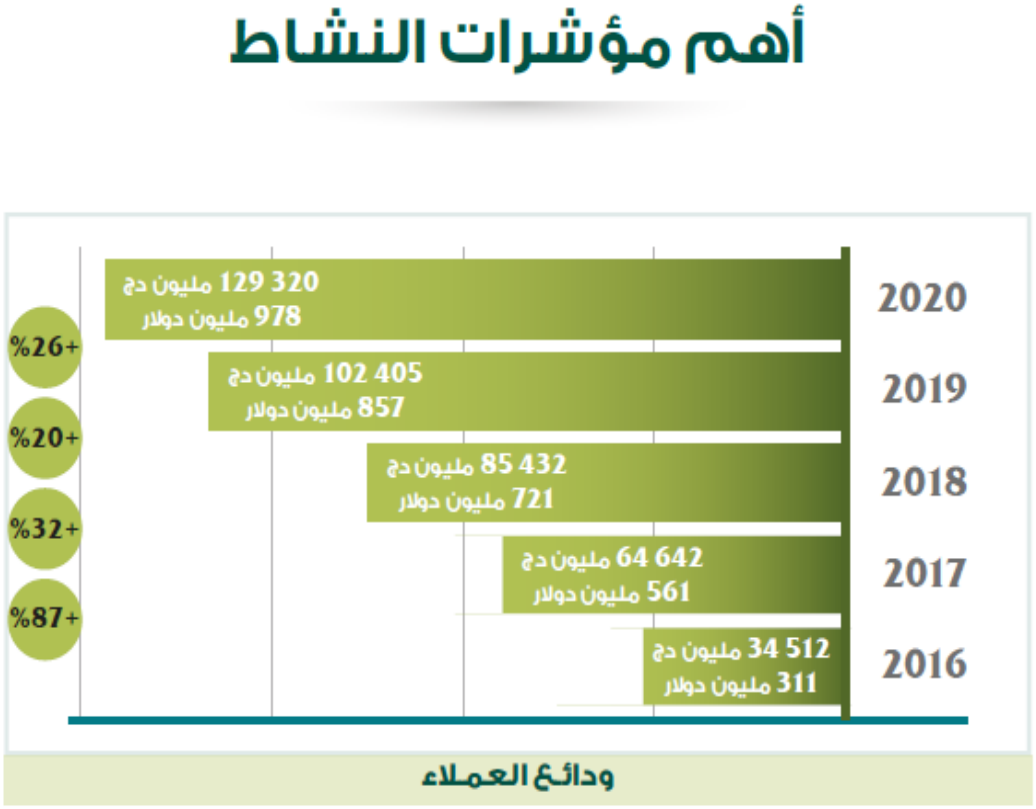


ملحق رقم (14): مؤشر ودائع العملاء وحقوق المساهمين (2022.2021)

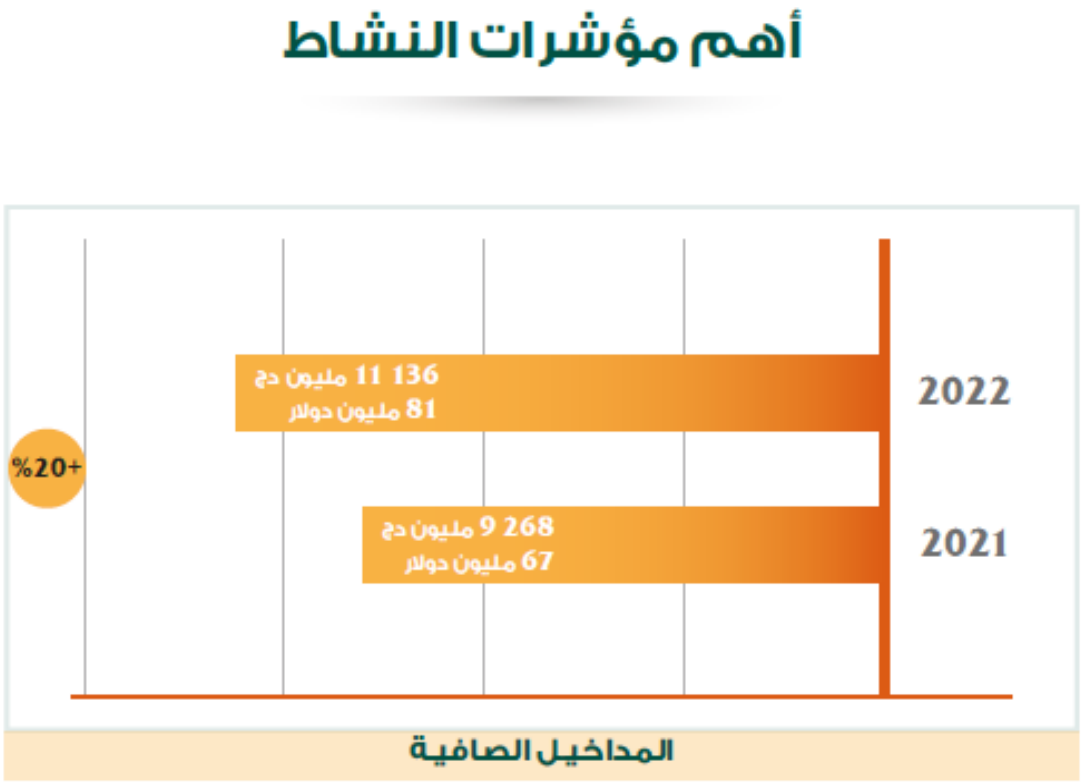


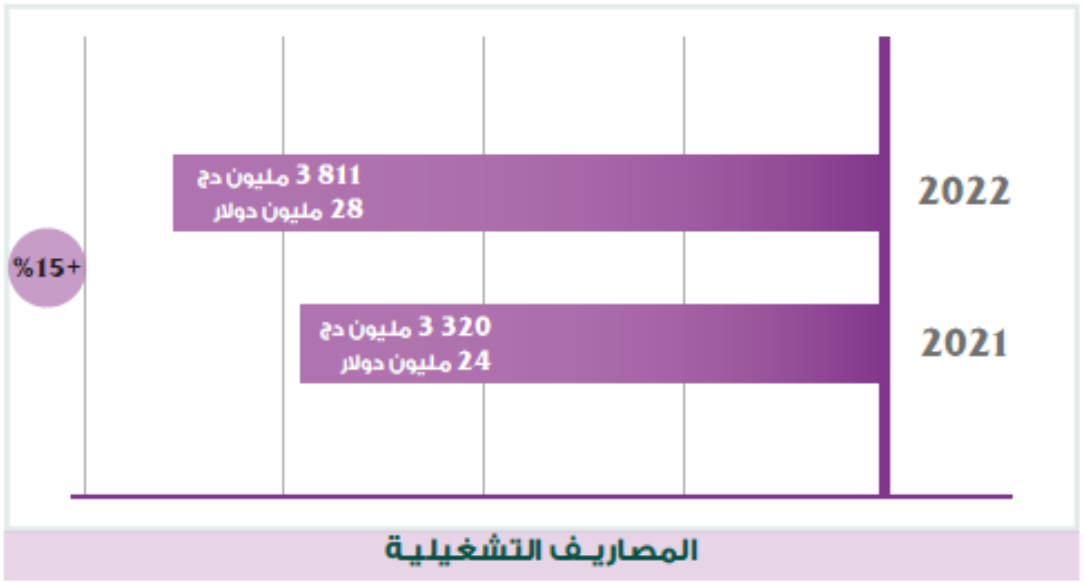


ملحق رقم (15): مؤشر ودائع العملاء وحقوق المساهمين(2020.2019)

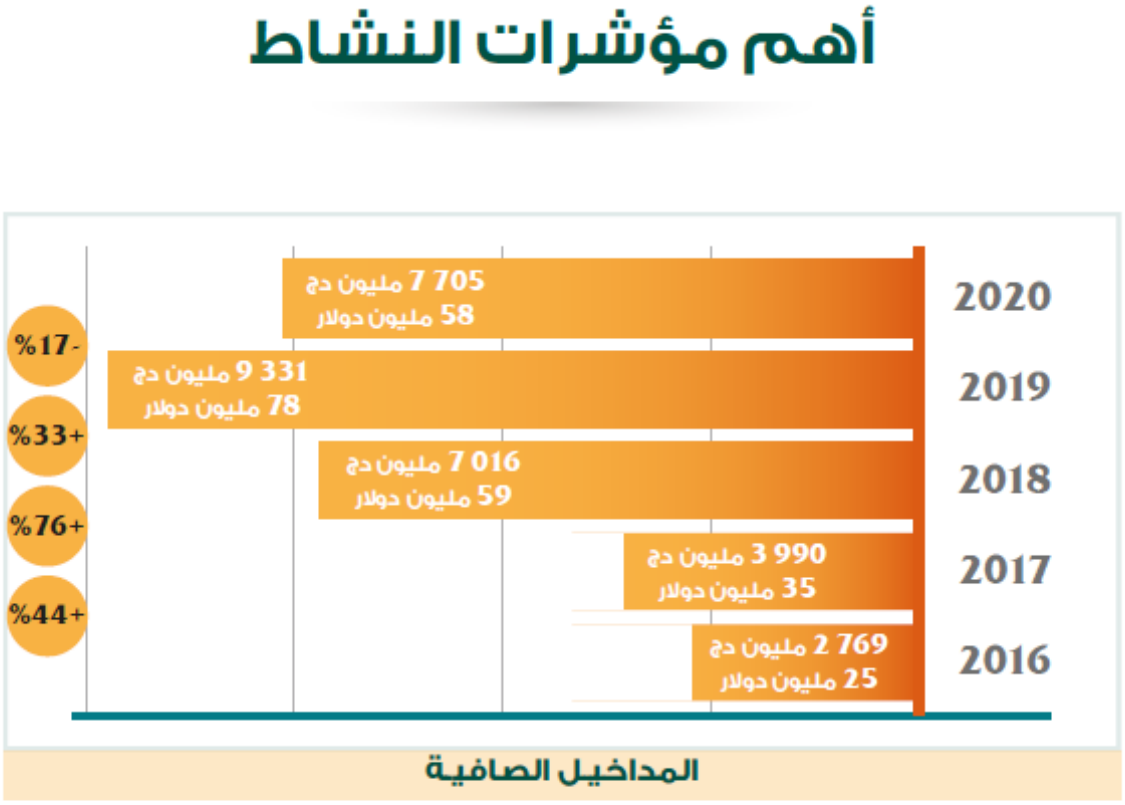


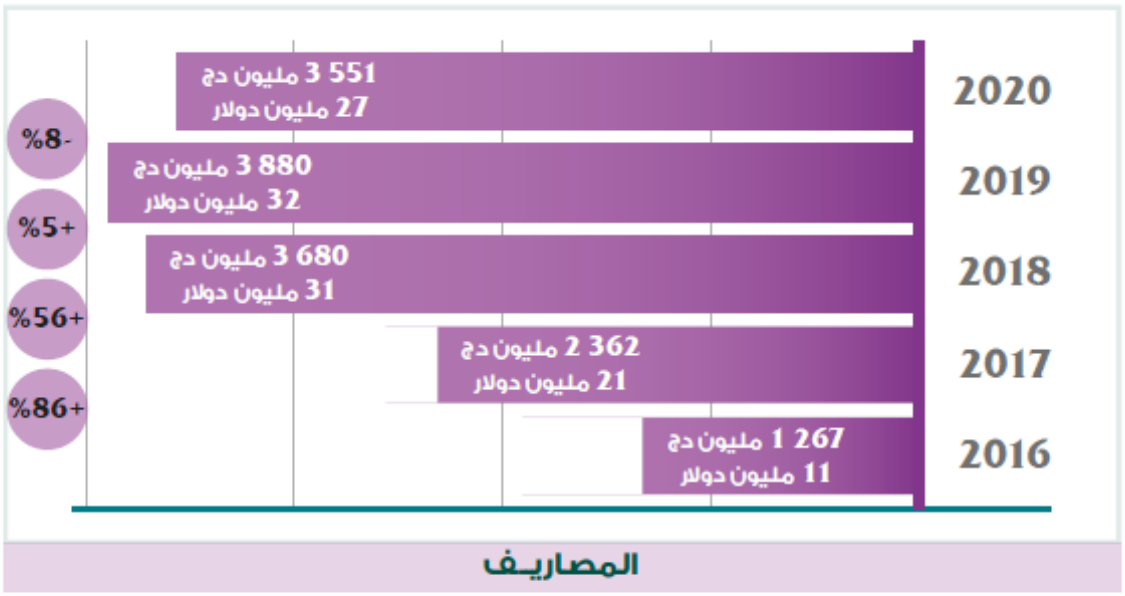
ملحق رقم (16): مؤشرات المداخيل الصافية والمصاريف التشغيلية (2022.2021)





ملحق رقم (17): مؤشرات المداخيل الصافية والمصاريف (2020.2019)





ملحق رقم (18): مؤشر النتيجة الصافية (2022-2021-2020-2019)

